مجموع الشروح الفقهية

لسماحة الشيخ

عبد العزيز بن عبد الله بن باز

غفر الله له ولوالديه وللمسلمين

المجلد الثامن عشر

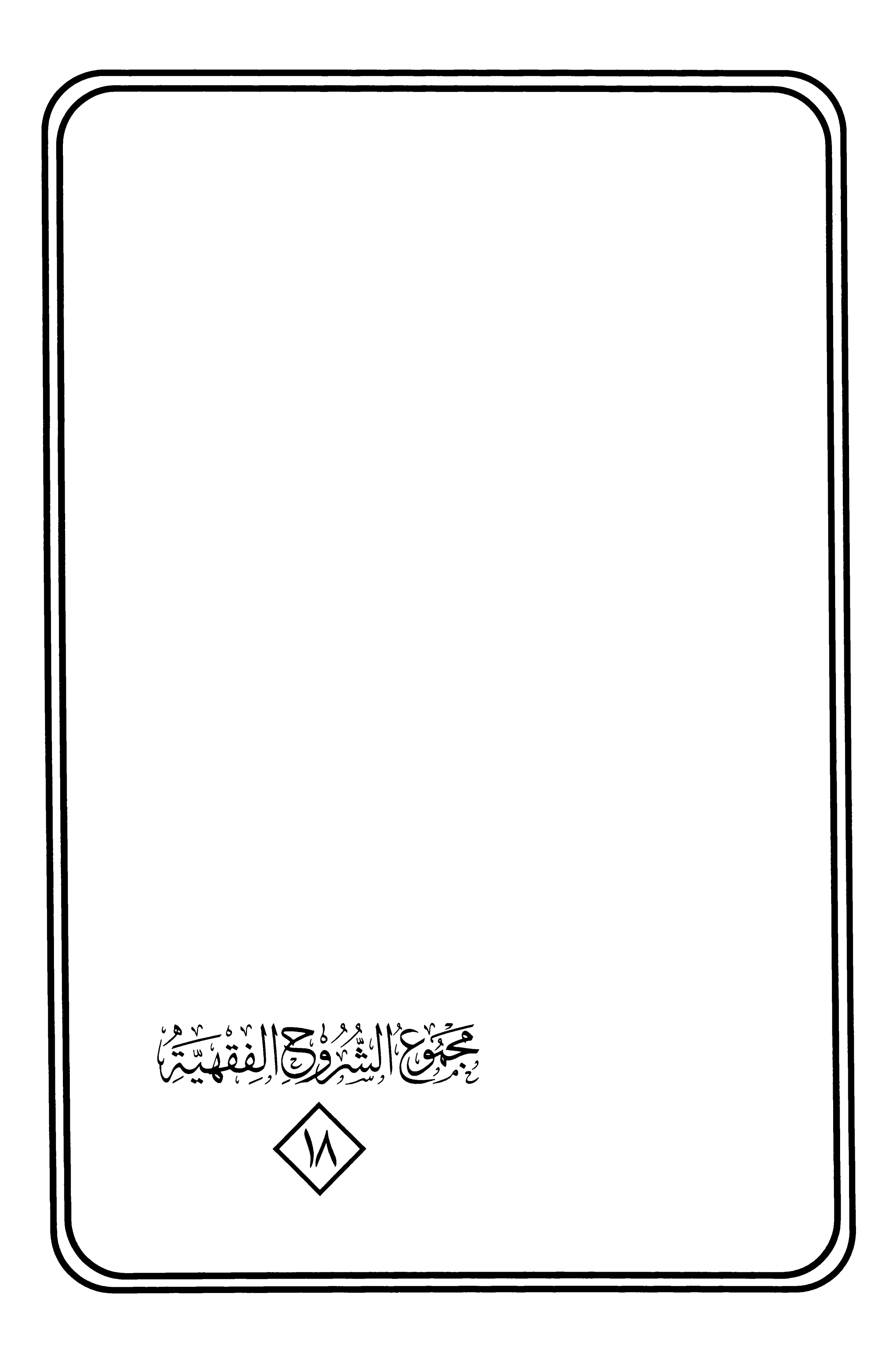
اعتنى به

د. يحيى بن أحمد الزامل








مجموع الشروح الفقهية
١٨

ح مؤسسة عبدالعزيز بن باز الخيرية، ١٤٤٣هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

ابن باز، عبدالعزيز بن عبدالله بن عبدالرحمن

شرح المنتقى من أخبار المصطفى - شرح الإذاعة وتتمته . /

عبدالعزيز بن عبدالله بن عبدالرحمن بن باز -ط١- الرياض ، ١٤٤٣هـ

٦مج.

ردمك ٠-٧٣-٨١٨٠-٦٠٣-٩٧٨ (مجموعة)

٢-٧٩-٨١٨٠-٦٠٣-٩٧٨ (ج٦)

١- الحديث - شرح ٢- الحديث - أحكام أ- العنوان

ديوي ٢٣٥ ٩٨٦٥/ ١٤٤٣

رقم الإيداع: ٩٨٦٥/ ١٤٤٣

ردمك: ٠-٧٣-٨١٨٠-٦٠٣-٩٧٨(مجموعة)

٢-٧٩-٨١٨٠-٦٠٣-٩٧٨(ج٦)

الطَّبْعَةُ الأُولَىٰ

١٤٤٤هـ - ٢٠٢٣م

نسعد باستقبال أي مقترح أو ملحوظة على

+٩٦٦ ٥٣٢٨٢٨٧٥٧

binbazbooks@gmail.com

مجموع الشروح الفقهية

لسماحة الشيخ
عبد العزيز بن عبد الله بن باز
غفر الله له ولوالديه وللمسلمين

المجلد الثامن عشر

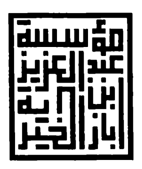
شرح المنتقى

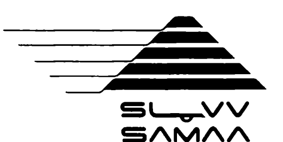
شرح الإذاعة وتتمته

الجزء السادس

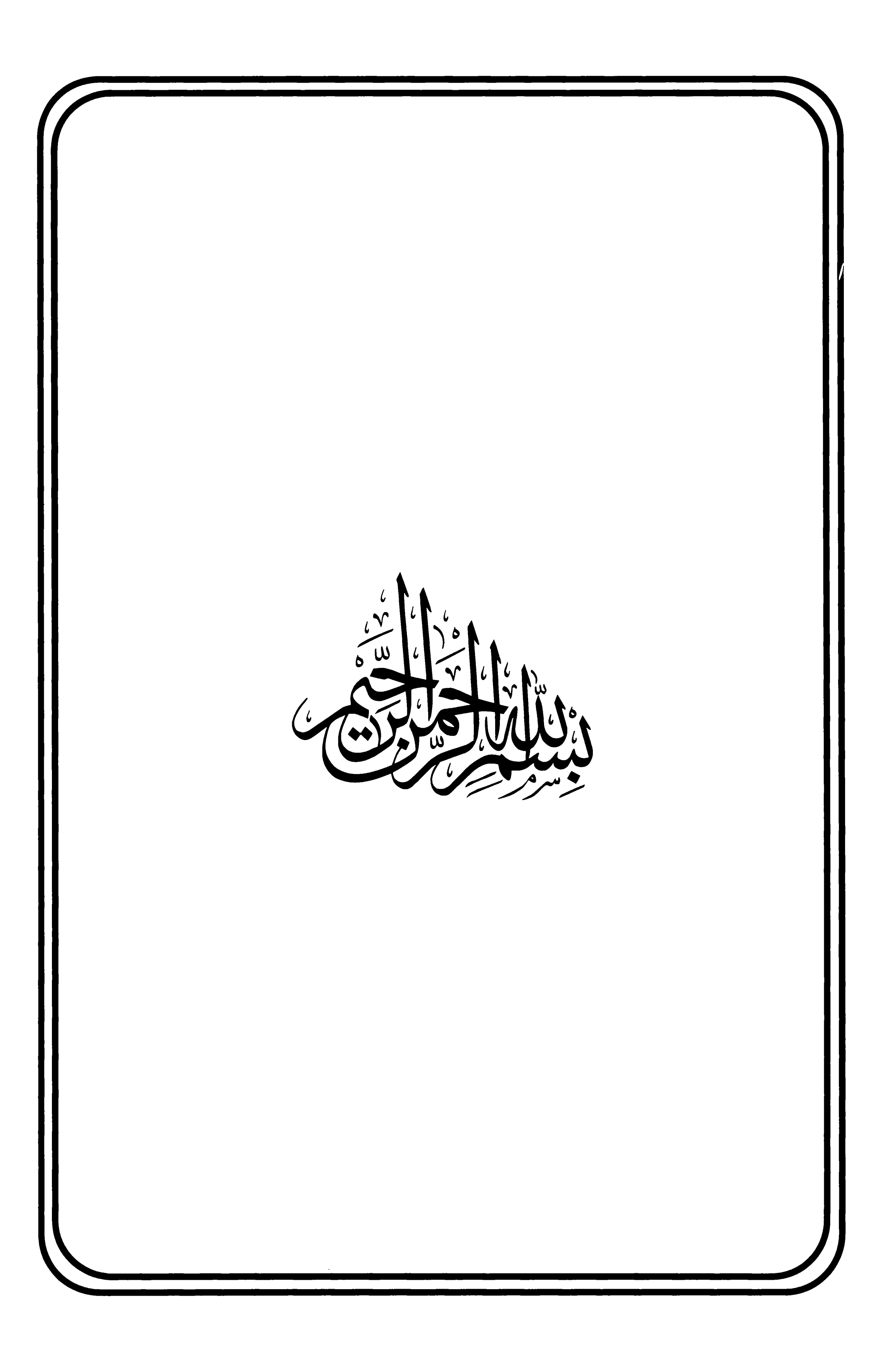
الأسئلة

اعتنى به
د. يحيى بن أحمد الزامل








بسم الله الرحمن الرحيم

العقيـــدة

أركان الإيمان

الإيمان بالله

الربوبية

حكم قول: «أمره تعالى بين الكاف والنون»

السؤال: ما حكم لفظة: «إن أمر الله بين الكاف والنون»، ولفظة: «إن أمر الله عز وجل بعد النون وليس بين الكاف والنون»، وهل هذه اللفظة واردة عن السلف؟

الجواب: يقول الله جل وعلا: ﴿إِنَّمَآ أَمْرُهُۥٓ إِذَآ أَرَادَ شَيْـًٔا أَن يَقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ ﴿٨٢﴾﴾[يس:٨٢].

فإذا قيل: إنه أمره سبحانه بعد الكاف والنون، أو بالكاف والنون، أو بين الكاف والنون، كلها كلمات متقاربة.

والمعنى: أنه سبحانه لا راد لأمره وقضائه، فمتى قال: كن، لأي شيء كان، هذان حرفان: كاف، نون، كن: حيوانًا أو جمادًا، أو نزول مطر، أو موت إنسان، أو غير ذلك، فقول الله له: كن يكون ويقع ولا يتخلف ولا يتأخر؛ لأنه سبحانه القادر على كل شيء، فلا يحتاج إلى معونة أحد، متى قال: كن، حصل المطلوب.

* * *

الألوهية

شروط لا إله إلا الله

السؤال: شروط لا إله إلا الله، هل هي شروط صحة أم شروط كمال؟

الجواب: شروط صحة، وهي سبعة:

علم يقين وإخلاص وصدقك مع محبـة وانقيـاد والقبـول لهـا

لا بد من هذه الشروط لمن يعرفها، وإذا عرف معناها والتزمها كفى، وإن كان عاميًّا لا يعرف التفصيل، إذا عرف المعنى وآمن بالله، وأخلص له العبادة عن يقين ومحبة فالحمد لله.

وهناك شرط ثامن:

وزيد ثامنها الكفران منك بما سوى الإله من الأشياء قد ألها

لقوله تعالى: ﴿فَمَن يَكْفُرْ بِٱلطَّٰغُوتِ وَيُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱسْتَمْسَكَ بِٱلْعُرْوَةِ ٱلْوُثْقَىٰ﴾[البقرة:٢٥٦]، وهو داخل في السبعة.

***

نسبة الأبيات التي قيلت في شروط «لا إله إلا الله»

السؤال: لمن تنسب الأبيات التي قيلت في شروط «لا إله إلا الله»؟

الجواب: الشروط السبعة لعبد الرحمن بن حسن، والثامن: «وزِيدَ ثامنها الكفران منك..» زيادة من الشيخ سعد بن عتيق.

والشروط مذكورة في «فتح المجيد»[1] في باب الدعاء إلى شهادة أن لا إله إلا الله.

***

(١) ينظر: فتح المجيد (ص:٨٣).

التعبيد لغير الله تعالى

السؤال: ذكر ابن حزم رحمه الله[1] أن العلماء اتفقوا على تحريم التعبيد لغير الله، ما علة ذلك؟ وهل يجوز أن نسمي عبد المطلب؟

الجواب: ذكر الشيخ محمد رحمه الله في «كتاب التوحيد» عن ابن حزم اتفاق العلماء على تحريم كل اسم معبد لغير الله[2]، كعبد الكعبة وعبد النبي وعبد الصنم الفلاني وما أشبه ذلك، أو عبد الكواكب، كل هذا لا يجوز ما عدا عبد المطلب؛ لأن الرسول ﷺ أقر عبد المطلب[3]، ومن أسماء بعض الصحابة رضي الله عنهم عبدالمطلب، فدل على استثنائه.

***

السؤال: التعبيد لغير الله هل هو شرك أصغر؟

الجواب: شرك أصغر.

***

معنى (تبارك)

السؤال: كلمة: «تبارك» ما معناها؟ وهل هي خاصة؟

الجواب: يعني: بلغ في البركة النهاية، هذا خاص بالله جل وعلا.

---

(١) ينظر: مراتب الإجماع لابن حزم (ص:١٥٤).

(٢) ينظر: كتاب التوحيد للشيخ محمد بن عبد الوهاب (ص:٢٩٥).

(٣) صحيح البخاري (٤/ ٣٠-٣١) برقم: (٢٨٦٤)، صحيح مسلم (٣/ ١٤٠٠) برقم: (١٧٧٦)، من حديث البراء بن عازب رضي الله عنه.

مداخلة: بعض العامة يقولون: جعلك تبارك؟

الشيخ: هذا لا يصلح مع الناس، هذا من حق الله.. تباركت يعني: بلغ في البركة النهاية.

***

التبرك بالصالحين

السؤال: من تبرك بالصالحين واحتج بفعل الصحابة مع المصطفى ﷺ، كيف نجيب على مثل هؤلاء؟

الجواب: يقال له: الرسول ﷺ لا يقاس عليه غيره، الرسول ﷺ هو أفضل الخلق، والله جعله مباركًا وجعله لا ينطق عن الهوى، ولا يسكت عن الباطل، فلو كان التبرك لا يجوز لمنعهم، فلما أقرهم دل على أن الله أذن في ذلك، وما سوى ذلك ليس عليه دليل.

فالأصل منع التبرك بالناس إلا ما شرعه الله، فالرسول ﷺ أقرهم، فدل على أنه مشروع، كما يحتج بتقريره في غير ذلك، أما غيره فلا دليل على ذلك؛ ولأن التوسل والتبرك بغيره وسيلة للشرك والغلو، فكان من رحمة الله أن منع ذلك حتى لا يقع الغلو في الناس.

أما الرسول ﷺ فهو يعلمهم ويمنعهم مما حرم الله عليهم، بخلاف غيره؛ فإنه قد يغلط وقد يقرهم على ما حرم الله عليهم.

فالحاصل أنه لا يقاس عليه غيره؛ لما جعل الله فيه من البركة والخير، ولأنه لا ينطق عن الهوى: ﴿إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾[النجم:٤]، فلما أقرهم وسكت وأعطاهم

شعره ليتبركوا به، وسمح لهم بأن يأخذوا من وَضوئه؛ دل على أنه أمر طيب، وأنه مأذون به من الله جل وعلا، أما غيره فلا؛ لأن الأصل المنع.

* * *

التبرك الجائز في حق الرسول ﷺ

السؤال: ما هو التبرك الجائز في حق الرسول ﷺ؟

الجواب: التبرك بوضوئه وبعرقه وبشعره ﷺ، كل هذا يتبرك به، وبملابسه ﷺ؛ لأن الله جعل فيها بركة، ولما حلق رأسه في حجة الوداع قسم نصفه على الناس، وأعطى نصفه أبا طلحة رضي الله عنه لنفسه ولأهله[1].

* * *

لبس دبلة الخطوبة من التولة

السؤال: هل يعتبر لبس دبلة الخطوبة من التولة؟

الجواب: يخشى أن تكون من باب التشبه بأعداء الله، وأما التولة من باب السحر، التولة الصرف والعطف، ليست من هذا الباب، وإنما من باب التشبه، وإذا كان يظن أنها من أسباب التوفيق أو من أسباب الجمع صار من باب التمائم ومن باب الحروز.

* * *

---

(١) صحيح مسلم (٢/ ٩٤٧) برقم: (١٣٠٥).

الأسماء والصفات

مذهب أهل السنة والجماعة في أسماء الله وصفاته

السؤال: ما هو مذهب أهل السنة والجماعة في أسماء الله وصفاته؟

الجواب: مذهبهم التوقيف، فلا يجوز إثبات اسم من أسماء الله، ولا صفة من صفات الله إلا بالنص من كتاب الله وسنة رسوله أو إجماع أهل العلم؛ لأنها ليست بالخرص لكن بالنص، لا يثبت لله أسماء ولا صفات إلا بالنص أو بإجماع.

* * *

اشتقاق الأسماء من الصفات

السؤال: هل يشتق من الصفات أسماء لله عز وجل؟

الجواب: لا، أسماء الله توقيفية، لا يشتق من أفعاله أسماء له، فلا يشتق من: ﴿وَمَكَرُوا۟ وَمَكَرَ ٱللَّهُ﴾[آل عمران:٥٤] الماكر، ولا من: ﴿يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَهُوَ خَٰدِعُهُمْ﴾[النساء:١٤٢] الخادع، ولا من: ﴿إِنَّهُمْ يَكِيدُونَ كَيْدًا ۝١٥ وَأَكِيدُ كَيْدًا ۝١٦﴾ [الطارق:١٥-١٦] الكائد.

أسماء الله توقيفية، فما جاء بلفظ الفعل يطلق عليه بلفظ الفعل، وما جاء بلفظ الاسم يطلق عليه بلفظ الاسم، وما جاء مضافًا فقط يطلق بالإضافة: ﴿وَهُوَ خَٰدِعُهُمْ﴾[النساء:١٤٢].

* * *

السؤال: هل يشتق من الصفات أسماء؟

الجواب: لا يشتق من الصفات أسماء، فالأسماء توقيفية، فلا يقال: الماكر من: ﴿وَمَكَرُوا وَمَكَرَ اللَّهُ﴾[آل عمران:٥٤]، ولا يقال الخادع من: ﴿يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ﴾[النساء:١٤٢]، ولا يقال: الكائد من: ﴿إِنَّهُمْ يَكِيدُونَ كَيْدًا (١٥) وَأَكِيدُ كَيْدًا (١٦)﴾ [الطارق:١٥-١٦].

لا يشتق من الأفعال أسماء، ولكن يشتق من الأسماء أفعال، تقول: إن الله يرحم عباده، إن الله رحيم يحب الرحماء، عزيز يعز من يشاء ويذل من يشاء، يرحم من يشاء، يقدر على كذا، من قدير.

* * *

أسماء الله محصورة بما ثبت في النصوص

السؤال: هل أسماء الله محصورة بمائة، وما معنى حديث: «لله تسعة وتسعون اسمًا من أحصاها دخل الجنة»[(١)]؟

الجواب: أي: من أسماء الله، ويجب حصرها بما جاء في النصوص، فما ثبت في النصوص سمي به سبحانه وتعالى من القرآن والسنة، والتسعة والتسعون هذه من جملتها.

* * *

ثبوت عدد معين لأسماء الله

السؤال: في بعض المصاحف يكتبون في الغلاف أسماء تصل إلى مائة، ما حكم ذلك؟

---

(١) صحيح البخاري (٣/ ١٩٨) برقم: (٢٧٣٦)، صحيح مسلم (٤/ ٢٠٦٢) برقم: (٢٦٧٧)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. واللفظ لمسلم.

الجواب: لم يثبت تعدادها، الحديث الذي في تعدادها ضعيف[1]، لكن تُعلم من القرآن ومن الأحاديث الصحيحة.

***

إنكار اسم من أسماء الله

السؤال: من أنكر اسمًا من أسماء الله هل يكفر؟

الجواب: إذا كان ثابتًا بالكتاب والسنة مجمعًا عليه، لو قال: إنه ليس بالرحمن وليس بعزيز وليس بقدير فإنه يكفر؛ لأن هذه ثابتة.

***

الحيي الستير من أسماء الله

السؤال: هل من أسماء الله الحيي الستير؟

الجواب: نعم. جاء الحيي الستير[2].

الستير: بمعنى الساتر، كثير الستر، وهو الحي القيوم ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلۡحَيُّ ٱلۡقَيُّومُ﴾[البقرة:٢٥٥]، ومن أسمائه الحيي، ومن أسمائه الستير، وهو بمعنى الساتر لكنها مبالغة.

***

(١) سنن الترمذي (٥/ ٥٣٠-٥٣١) برقم: (٣٥٠٧) وقال: هذا حديث غريب ... ولا نعلم في كبير شيء من الروايات ذكر الأسماء إلا في هذا الحديث.

(٢) سنن أبي داود (٤/ ٣٩-٤٠) برقم: (٤٠١٢)، سنن النسائي (١/ ٢٠٠) برقم: (٤٠٦)، مسند أحمد (٢٩/ ٤٨٤) برقم: (١٧٩٧٠)، من حديث يعلى بن أمية ﵁.

الجميل من أسماء الله

السؤال: هل من أسماء الله الجميل أو من الصفات فقط؟

الجواب: من أسماء الله الجميل[(١)].

* * *

تسمية الله تعالى بالفرد

السؤال: هل الفَرْد من أسماء الله سبحانه وتعالى؟

الجواب: لا أحفظ أنه ورد فيه شيء من الأحاديث، لكن هو فَرْد، هو الواحد الأحد، الفرد الصمد سبحانه وتعالى.

لكن لا أتذكر أنه جاء فيه شيء صحيح من الأحاديث، لكن معناه صحيح؛ فهو الفرد، مثل: معنى الموجود، صحيح، لكن ليس من أسمائه.

* * *

الإخبار عن الله تعالى بقول: يا فرد، يا صمد

السؤال: هل يصح أن يقال لله: يا فرد، يا صمد، من باب الخبر؟

الجواب: لا أعلم بهذا، لكن كونه يتوسل بالأسماء المعروفة: يا رحمن، يا رحيم، يا عزيز وغيرها من الأسماء المعروفة، فهذا أولى، وإلا فالفَرْد الصمد وارد في كلام العلماء كثيرًا.

* * *

---

(١) صحيح مسلم (١/ ٩٣) برقم: (٩١) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه، بلفظ: «**إن الله جميل يحب الجمال**».

القول بأن «الباقي» و«الجليل» و«الرشيد» من أسماء الله

السؤال: هل اسم «الباقي» و«الجليل» و«الرشيد» من أسماء الله عز وجل؟ وما دليل ذلك إن كانت من أسماء الله؟

الجواب: معناها صحيح، لكن لا أعرف فيها أدلة أنها تعد من أسماء الله، هو الباقي الدائم، وهو الجليل، وهو العظيم سبحانه، وهو الرشيد، لكن لا أتذكر الآن أدلة صحيحة تدل على أنها تحسب من أسماء الله، ولكنها صحيحة من حيث المعنى، مثل الموجود والشيء ليست من أسماء الله ومعناها صحيح، هو موجود، وهو شيء، وهو باق، وهو قديم سبحانه وتعالى، لكن لا أعلم شيئًا من الأحاديث الصحيحة ورد في هذا الشيء.

* * *

نسبة المقت لله عز وجل

السؤال: هل ينسب المقت إلى الله عز وجل؟

الجواب: نعم، ومعنى المقت: البغض، ومثله قوله تعالى: ﴿كَبُرَ مَقْتًا عِندَ ٱللَّهِ أَن تَقُولُواْ مَا لَا تَفْعَلُونَ ۝٣﴾[الصف:٣].

* * *

الفرق بين المغفرة والرحمة

السؤال: ما الفرق بين المغفرة والرحمة؟

الجواب: المغفرة لما مضى من الذنوب، والرحمة تعم الجميع، توفيقه في المستقبل وغفران ما مضى من الذنوب، الرحمة أوسع.

* * *

الإيمان بالرسل

الرسول ﷺ أبو المؤمنين

السؤال: هل يسمى الرسول ﷺ والد المؤمنين؟

الجواب: هو أبو المؤمنين، النبي ﷺ هو أبو المؤمنين، وأزواجه أمهات المؤمنين، وهو أبوهم ﷺ.

* * *

دفع إشكال استغفاره ﷺ مع أنه مغفور له

السؤال: أشكل على بعض الناس استغفاره ﷺ مع أنه مغفور له، فما الجواب عن ذلك؟

الجواب: مثلما قال ﷺ: «**أفلا أكون عبدًا شكورًا**»(١)، الله أمره أن يستغفر قال: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا اللَّهُ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنبِكَ﴾[محمد:١٩] أمره بالاستغفار.

* * *

الفرق بين المعجزة والكرامة

السؤال: ما الفرق بين المعجزة والكرامة؟

الجواب: المعجزة للأنبياء، والكرامة تكون لغير الأنبياء من الصالحين.

خوارق العادات قسمان: خارق يكون للأنبياء معجزة لهم، ودليلًا على

---

(١) صحيح البخاري (٢/ ٥٠) برقم: (١١٣٠)، صحيح مسلم (٤/ ٢١٧١) برقم: (٢٨١٩)، من حديث المغيرة بن شعبة رضي الله عنه.

نبوتهم، كما وقع للنبي ﷺ في انشقاق القمر[١]، وفي نبوع الماء من بين أصابعه[٢]، وغير هذا مما وقع له من المعجزات.

أما ما يقع من الكرامات للمؤمنين عند الشدة، فهذه تسمى كرامة، كما وقع لأهل الكهف، وكما وقع لأسيد بن حضير وعباد بن بشر من الأنصار رضي الله عنهما، وهما من أصحاب النبي ﷺ، خرجا ذات ليلة من عند النبي ﷺ في ليلة مظلمة، فأضاء لهما سوطاهما كالسراج، كل واحد صار سوطه كالسراج ينير له الطريق، ولما انصرف كل واحد إلى بيته استضاء بسوطه[٣]، فهذه من آيات الله، ومن كرامات الأولياء.

وكذلك ما حصل من بركة الطعام لما زار النبي ﷺ بعض أصحابه، ووضع لهم طعامًا يسيرًا؛ فأنزل الله فيه البركة حتى أكل الجميع، وكانوا نحو ثمانين مع النبي ﷺ، وهو نحو صاع من الطعام[٤]، فبارك الله فيه، فصار ذلك معجزة للنبي ﷺ وكرامة للمضيف.

***

---

(١) صحيح البخاري (٥/ ٤٩) برقم: (٣٨٦٩)، صحيح مسلم (٤/ ٢١٥٨) برقم: (٢٨٠٠)، من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

(٢) صحيح البخاري (١/ ٤٥) برقم: (١٦٩)، صحيح مسلم (٤/ ١٧٨٣) برقم: (٢٢٧٩)، من حديث أنس رضي الله عنه.

(٣) صحيح البخاري (٥/ ٣٦) برقم: (٣٨٠٥) من حديث أنس رضي الله عنه: «أن رجلين خرجا من عند النبي ﷺ في ليلة مظلمة وإذا نور بين أيديهما، حتى تفرقا، فتفرق النور معهما».

(٤) صحيح البخاري (٤/ ١٩٣) برقم: (٣٥٧٨)، صحيح مسلم (٣/ ١٦١٢) برقم: (٢٠٤٠)، من حديث أنس رضي الله عنه.

الإيمان باليوم الآخر
القبر نعيمه وعذابه

من فتنة الممات عذاب القبر وعدم التثبيت عند السؤال

السؤال: ما معنى فتنة المحيا وفتنة الممات؟

الجواب: الفتنة في الدنيا والفتنة في القبر.

أن يفتن في الدنيا بماله أو بالزنا أو بالخمور أو بغير هذا، وفتنة الممات ما يحصل للفاجر من العذاب في القبر وعدم التثبيت، كونه يسأله ويقول: «**هاه هاه لا أدري**»[(١)].

* * *

استمرار عذاب القبر حتى قيام الساعة

السؤال: هل يستمر عذاب القبر حتى قيام الساعة؟

الجواب: ظاهر الأدلة أنه يستمر.

مداخلة: وكيف نرد على من أنكر ذلك؟

الشيخ: من أنكر ذلك يكون مبتدعًا ضالًّا مضلًّا.

* * *

---

(١) سنن أبي داود (٤/ ٢٣٩-٢٤٠) برقم: (٤٧٥٣)، مسند أحمد (٣٠/ ٤٩٩-٥٠٠) برقم: (١٨٥٣٤)، من حديث البراء رضي الله عنه.

وفي صحيح البخاري (١/ ٢٨) برقم: (٨٦)، وصحيح مسلم (٢/ ٦٢٤) برقم: (٩٠٥)، من حديث أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها: «**فيقول: لا أدري سمعت الناس يقولون شيئًا فقلته**».

أسباب عذاب القبر

السؤال: ما أسباب عذاب القبر إجمالًا؟

الجواب: الذنوب والمعاصي كلها من أسبابه، وأعظمها: الشرك والكفر بالله، إذا مات على الكفر فهذا من أسباب عذاب القبر، وإذا مات على المعاصي فهي من أسباب عذاب القبر، نسأل الله العافية.

فالنميمة من أسباب عذاب القبر، وعدم التنزه من البول من أسباب عذاب القبر، والزنا واللواط والسرقات وعقوق الوالدين من أسباب عذاب القبر.

فالمعاصي كلها من أسباب عذاب القبر، فالواجب الحذر من ذلك، نسأل الله العافية.

* * *

أسباب النجاة من عذاب القبر

السؤال: ما الذي ينجي من عذاب القبر؟

الجواب: طاعة الله ورسوله، والاستقامة على دينه، والتوبة مما سلف من المعاصي، إذا تاب إلى الله منها كفاه الله شر عذاب القبر.

* * *

إنكار عذاب القبر كفر

السؤال: يقول بعض العقلانيين: بأنه لا صحة لعذاب القبر، ماذا نرد عليهم؟

الجواب: من قال ذلك كفر، عذاب القبر ثابت بالسنة المتواترة، وبقوله

تعالى: ﴿ٱلنَّارُ يُعۡرَضُونَ عَلَيۡهَا غُدُوّٗا وَعَشِيّٗا﴾ هذا في القبر، ﴿وَيَوۡمَ تَقُومُ ٱلسَّاعَةُ أَدۡخِلُوٓاْ ءَالَ فِرۡعَوۡنَ أَشَدَّ ٱلۡعَذَابِ﴾[غافر:٤٦]، نسأل الله العافية.

* * *

أشراط الساعة

أول علامات الساعة الكبرى خروجًا

السؤال: ما أول علامات الساعة الكبرى خروجًا؟

الجواب: المهدي، ثم الدجال، ثم نزول عيسى بن مريم، هذه الثلاث الأول، نسأل الله العافية.

* * *

يوم القيامة

الجمع بين حديثي: «أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة الصلاة» و«أول ما يقضى بين الناس في الدماء»

السؤال: كيف نجمع بين حديث: «أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة من عمله صلاته، فإن صلحت فقد أفلح وأنجح، وإن فسدت فقد خاب وخسر»[(١)]، وحديث: «أول ما يقضى بين الناس في الدماء»[(٢)]؟

الجواب: أول ما يحاسب عليه العبد الصلاة، فيما بينه وبين ربه، أما فيما بينه وبين الناس: فأول ما يقضى بين الناس في الدماء، في خصومات الناس فيما

(١) سنن الترمذي (٢/ ٢٦٩-٢٧٠) برقم: (٤١٣)، سنن النسائي (١/ ٢٣٢) برقم: (٤٦٥)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) صحيح البخاري (٩/ ٢-٣) برقم: (٦٨٦٤)، صحيح مسلم (٣/ ١٣٠٤) برقم: (١٦٧٨)، من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه. واللفظ للبخاري.

بينهم فإن أول ما يقضى بينهم في الدماء.

أما فيما يتعلق بعمله نفسه فأول شيء يحاسب عليه هو الصلاة؛ لأنها عمود الإسلام، وأعظم الفرائض بعد الشهادتين.

* * *

الحسنة بعشرة أمثالها

السؤال: من المعلوم أن الحسنة بعشر أمثالها، وفي حديث الإسراء[(١)] بين أن الصلوات المفروضة خمس وهي في الميزان خمسون، فهل معنى هذا أن الحسنة بعشر أمثالها، أو الأمر مختلف هنا؟

الجواب: الحسنة بعشر أمثالها، يعطى أجر خمسين صلاة؛ لأنها خمس فيعطى خمسين.

* * *

تعريف الكوثر والفرق بينه وبين الحوض

السؤال: ما هو الكوثر؟ وهل هناك فرق بينه وبين الحوض؟

الجواب: الكوثر نهر في الجنة، والحوض نهر في الأرض يوم القيامة يصب فيه ميزابان من الكوثر، فالحوض في الأرض يوم القيامة يرده المسلمون، يصب فيه ميزابان من الكوثر، كما جاء في الحديث[(٢)].

---

(١) صحيح البخاري (١/ ٧٨) برقم: (٣٤٩)، صحيح مسلم (١/ ١٤٨) برقم: (١٦٣)، من حديث أبي ذر رضي الله عنه.

(٢) صحيح مسلم (١/ ٣٠٠) برقم: (٤٠٠) من حديث أنس رضي الله عنه، و(٤/ ١٧٩٨) برقم: (٢٣٠٠) من حديث أبي ذر رضي الله عنه.

وأما الكوثر نفسه فهو نهر في الجنة أعطاه الله النبي محمدًا ﷺ، كما قال تعالى: ﴿إِنَّآ أَعۡطَيۡنَٰكَ ٱلۡكَوۡثَرَ ١﴾[الكوثر:١] وهو نهر في الجنة عليه قباب اللؤلؤ.

* * *

الجنة والنار

الجمع بين أحاديث كون العمل سببًا في دخول الجنة وحديث: «لن يدخل الجنة أحد منكم بعمله»

السؤال: كيف نجمع بين حديث طلحة رضي الله عنه في قصة الأعرابي: «أفلح إن صدق»(١) في أن العمل الصالح سبب في دخول الجنة، وحديث: «لن يدخل أحد الجنة بعمله»؟

الجواب: لا منافاة، العمل سبب، والموجب رحمة الله، يقول ﷺ: «**لن ينجو أحد منكم بعمله**، قالوا: يا رسول الله ولا أنت؟ قال: **ولا أنا، إلا أن يتغمدني الله برحمة منه وفضل**»(٢).

وقال سبحانه: ﴿ٱدۡخُلُواْ ٱلۡجَنَّةَ بِمَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ﴾[النحل:٣٢]، وقال جل وعلا: ﴿وَتِلۡكَ ٱلۡجَنَّةُ ٱلَّتِيٓ أُورِثۡتُمُوهَا بِمَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ﴾[الزخرف:٧٢] فالباء في: ﴿أُورِثۡتُمُوهَا بِمَا

---

(١) صحيح البخاري (١/ ١٨) برقم: (٤٦)، صحيح مسلم (١/ ٤٠-٤١) برقم: (١١)، من حديث طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه بلفظ: «جاء رجل إلى رسول الله ﷺ من أهل نجد ثائر الرأس، يسمع دوي صوته ولا يفقه ما يقول، حتى دنا، فإذا هو يسأل عن الإسلام، فقال رسول الله ﷺ: **خمس صلوات في اليوم والليلة**، فقال: هل علي غيرها؟ قال: **لا، إلا أن تطوع**، قال رسول الله ﷺ: **وصيام رمضان**، قال: هل علي غيره؟ قال: **لا، إلا أن تطوع**، قال: وذكر له رسول الله ﷺ الزكاة، قال: هل علي غيرها؟ قال: **لا، إلا أن تطوع**، قال: فأدبر الرجل وهو يقول: والله لا أزيد على هذا ولا أنقص، قال رسول الله ﷺ: **أفلح إن صدق**».

(٢) صحيح البخاري (٧/ ١٢١) برقم: (٥٦٧٣)، صحيح مسلم (٤/ ٢١٧٠) برقم: (٢٨١٦)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. واللفظ لمسلم.

كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ﴾ باء السبب، والباء في قوله: «**لن ينجو أحد منكم بعمله**» باء العوض، فليست عوضًا، ولكن جعلها الله أسبابًا، الصلاة والزكاة والصيام والحج وسائر الأعمال الصالحة وأعظمها التوحيد، كلها أسباب لدخول الجنة، ولكن الموجب لهذا رحمته وجوده وكرمه، هو الذي جعلها أسبابًا وتفضل بقبولها، وإدخال صاحبها الجنة رحمة منه جل وعلا، فلا منافاة بين النصوص.

فالباء المنفية باء العوض: «**لن ينجو أحد منكم بعمله**» يعني: بعوض عمله، عمله من فضل الله ومن رحمة الله ومن نعمة الله عليه، ولكن الله جعل العمل من الأسباب: ﴿ٱدۡخُلُواْ ٱلۡجَنَّةَ بِمَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ ﴿٣٢﴾﴾[النحل:٣٢]، يعني: بأسباب أعمالكم الصالحة: ﴿وَتِلۡكَ ٱلۡجَنَّةُ ٱلَّتِيٓ أُورِثۡتُمُوهَا بِمَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ ﴿٧٢﴾﴾[الزخرف:٧٢]، فهم أدوا أعمالًا طيبة جعلها الله أسبابًا لدخولهم الجنة، ولمرضاة الله سبحانه وتعالى لهم، كما أن الأعمال السيئة من أسباب دخولهم النار، نسأل الله العافية.

***

الإيمان بالقدر

الجمع بين حديث: «لا يرد القدر إلا الدعاء..»
وبين قوله تعالى: ﴿وَلَن يُؤَخِّرَ ٱللَّهُ نَفْسًا إِذَا جَآءَ أَجَلُهَا﴾

السؤال: قول الرسول ﷺ: «لا يَرُدُّ القدر إلا الدعاء، ولا يزيد في العُمر إلا البر»[1]، كيف يُرَدُّ القدر؟ وكيف يزيد العُمر، والله يقول: ﴿وَلَن يُؤَخِّرَ ٱللَّهُ نَفْسًا إِذَا جَآءَ أَجَلُهَا﴾[المنافقون:١١]؟

الجواب: لا منافاة بين هذا وهذا، البر والصلة يزيد في العُمر: «**من أحب أن يبسط له في رزقه، وينسأ له في أثره، فليصِلْ رحمه**»[2].

والدعاء من أسباب رد القدر المعلَّق، وصلة الرحم والبر من أسباب زيادة العُمر المعلَّقة، فإن القدر قدران: قدر معلَّق، وقدر ناجز غير معلَّق، فالناجز لا حيلة فيه، كالموت المحدد، ونحو ذلك، أما المعلَّق فهذا معلَّق على أسبابه، فقد يُعلِّق الله سبحانه طول الأجل وبسط الرزق على البر؛ فيكون زاد في عمره بما قدَّره من أنه يبر والديه، ويصِلُ رحمه، والقدر يرده الدعاء، فهو يصيبه كذا وكذا إلا إذا دعا بكذا، وقد قدَّر الله أنه يدعو، فزال هذا القدر المعلَّق بالدعاء.

فالقدر المعلَّق كبسط الرزق هو الذي ينفع فيه البر، والدعاء، أما المحتَّم غير المعلق فهذا يقع في وقته، ولا يرده شيء، ﴿وَلَن يُؤَخِّرَ ٱللَّهُ نَفْسًا إِذَا جَآءَ أَجَلُهَا﴾[المنافقون:١١]، فأجلها إذا جاء انتهى المعلق وغير المعلق.

* * *

(١) سنن ابن ماجه (١/ ٣٥) برقم: (٩٠)، مسند أحمد (٣٧/ ٦٨) برقم: (٢٢٣٨٦) واللفظ له، من حديث ثَوْبان رضي الله عنه.

(٢) صحيح البخاري (٨/ ٥) برقم: (٥٩٨٦)، صحيح مسلم (٤/ ١٩٨٢) برقم: (٢٥٥٧)، من حديث أنس رضي الله عنه.

بقية مسائل الاعتقاد

موالاة الكفار ونصرتهم على المسلمين

السؤال: ما حكم من يُصِرُّ على موالاة الكفار بالرغم من أنه نصح مرارًا بخطورة ذلك ولم ينزجر، حتى أننا إذا نصحناه يغضب علينا ويقوم من مجلسنا؟

الجواب: ينصح، هذا هو الواجب، يستمر معه في النصح لعل الله يهديه، وموالاة الكفار معناها: محبتهم واتخاذهم أصدقاء وأحبابًا، فإذا نصرهم على المسلمين وساعدهم على المسلمين صار ذلك ردة؛ لأن الله قال: ﴿وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ﴾[المائدة:٥١]. يتولهم يعني: لينصرهم على المسلمين، هذا من الردة.

أما مجرد محبة واتخاذهم أصحابًا وأصدقاء وعشائر هذا يكون معصية ونقصًا في الإيمان، قال تعالى: ﴿لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَوْ كَانُوٓا۟ ءَابَآءَهُمْ﴾[المجادلة:٢٢] الآية، فهو نقص في الإيمان، ينافي كمال الإيمان الواجب، ويضعف الإيمان، ويكون معصية، فإذا نصرهم على المسلمين وأيدهم وظاهرهم على المسلمين صارت ردة من نواقض الإسلام.

* * *

حصر نواقض الإسلام

السؤال: هل هناك حصر لنواقض الإسلام؟

الجواب: نواقض الإسلام كثيرة، تصل إلى أربعمائة، وقد كتب فيها بعض العلماء كابن حجر في «قواطع الإسلام»، وذكر فيها نحو أربعمائة، وفي باب حكم المرتد بسط العلماء فيها المقال في جميع المذاهب الأربعة.

* * *

استحلال المحرمات

السؤال: هل استحلال المحرمات يوجب الكفر؟

الجواب: إذا كان محرمًا معلومًا بالنص يكون من استحله كافرًا، كمن استحل الزنا أو الخمر، يبين له الأدلة، فإذا أصر كفر بذلك، أما إذا كان الشيء فيه خلاف فلا يكفر، أما إذا كان الأمر واضحًا مجمعًا عليه وأمرًا مقطوعًا من الدين، مثل: تحريم الزنا وتحريم الخمر، فالذي يستحله يكون كافرًا بعدما تبين له الأدلة وتقام عليه الحجة.

* * *

قول النبي ﷺ: «ليس منا» من نصوص الوعيد

السؤال: الأحاديث التي فيها: «ليس منا» مثل حديث: «من لم يأخذ من شاربه فليس منا»[١]، وحديث: «من حُلِف له بالله فليرض ومن لم يرض فليس منا»[٢] على ماذا تدل كلمة: «ليس منا»؟

الجواب: كلها بابها واحد، من باب الوعيد، ومثل قوله ﷺ: «**ليس منا من ضرب الخدود** -عند المصيبة- **أو شق الجيوب، أو دعا بدعوى الجاهلية**»[٣]، الحاصل أن هذا من باب الوعيد الشديد، وأن الواجب على المؤمن أن يمتثل

---

(١) سنن الترمذي (٥/ ٩٣) برقم: (٢٧٦١)، سنن النسائي (١/ ١٥) برقم: (١٣)، مسند أحمد (٣٢/ ٧) برقم: (١٩٢٦٣)، من حديث زيد بن أرقم رضي الله عنه.

(٢) سنن ابن ماجه (١/ ٦٧٩) برقم: (٢١٠١) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، بلفظ: «**من حُلف له بالله فليرضَ، ومن لم يرضَ بالله، فليس من الله**».

(٣) صحيح البخاري (٢/ ٨١) برقم: (١٢٩٤)، صحيح مسلم (١/ ٩٩) برقم: (١٠٣)، من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه. واللفظ لمسلم.

أمر الله، وأن يحذر مخالفة شرعه.

* * *

تكفير الصغائر ما اجتنبت الكبائر

السؤال: بعض الناس ربما يتساهل في صغائر الذنوب، فهل تكفرها المكفرات؟

الجواب: هذا عند أهل العلم عند اجتناب الكبائر، هذه من الأحاديث المطلقة، تكفير السيئات مطلقة، والمراد: عند اجتناب الكبائر، كما قال الله جل وعلا: ﴿إِن تَجْتَنِبُوا۟ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ﴾[النساء:٣١]، ويقول النبي ﷺ: «**الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة، ورمضان إلى رمضان، مكفرات ما بينهن إذا اجتنب الكبائر**»[1]، الصلاة نفسها، والصوم نفسه، والجمعة نفسها، والوضوء من شرائط الصلاة، فالمراد أن هذه العبادات العظيمة من الوضوء والصلاة كفارة للسيئات عند اجتناب الكبائر.

* * *

الحد كفارة لصاحبه

السؤال: من قُتل في الحد من الصحابة هل نقول عنه: رضي الله عنه؟

الجواب: نعم، التوبة تمحو ما قبلها، والحد يمحو ما قبله.

* * *

(١) صحيح مسلم (١/ ٢٠٩) برقم: (٢٣٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

كتابة الملكين لذنوب الإنسان في الحال

السؤال: متى تُكتب ذنوب الإنسان؟

الجواب: يكتبها الملكان حالًا: ﴿وَإِنَّ عَلَيْكُمْ لَحَافِظِينَ ۝ كِرَامًا كَاتِبِينَ ۝﴾ [الانفطار:١٠-١١]، يعلمون ما يكتبون عليك، كل ما يقع منك بنص القرآن، ملك يكتب الحسنات، وملك يكتب السيئات.

***

أسباب تلبس الجن بالإنس

السؤال: كثر تلبس الجن بالإنس، ما أسبابه؟

الجواب: لعل من الأسباب قلة تحفظ المسلمين بالتعوذات الشرعية والأوراد الشرعية، ومن أسبابه: كثرة الفساق من الجن، وكلما طال الزمن زاد فسق الناس وشرهم، «**بدأ الإسلام غريبًا وسيعود كما بدأ غريبًا**»(١)، كما هو غريب بالنسبة إلينا، غريب بالنسبة إلى الجن أيضًا، فلعل غربة الإسلام وقلة الإيمان من الفريقين سَبَّب تسلط الجن على الإنس بالتلبس بهم وإيذائهم.

وبعض الأحيان قد يكون بسبب إيذاء الإنسي للجني، بصب شيء عليه من الماء أو أخذ شيء من الحجارة ولا يسمي.. أو ما أشبه ذلك مما ذكره بعض أهل العلم.

***

---

(١) صحيح مسلم (١/ ١٣٠) برقم: (١٤٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

العواصم من شياطين الجن

السؤال: هناك سؤال يطرح وهو: ما العاصم من شياطين الإنس والجن؟ وهل من كلمة توجيهية في ذلك؟

الجواب: شياطين الجن يعصم منهم: التعوذ بالله، التعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق، يقول النبي ﷺ: «**من نزل منزلًا ثم قال: أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق، لم يضره شيء، حتى يرتحل من منزله ذلك**»(١)، وجاءه رجل فقال: يا رسول الله، ما لقيت من عقرب لدغتني البارحة؟ قال: «**أما لو قلت، حين أمسيت: أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق، لم تضرك**»(٢)، قال النبي ﷺ: «**ما من عبد يقول في صباح كل يوم، ومساء كل ليلة: باسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء في الأرض ولا في السماء، وهو السميع العليم، ثلاث مرات، فيضره شيء**»(٣).

فالإنسان يعتني بالأوراد الشرعية، والتعوذات الشرعية، وهي من أسباب السلامة.

***

ترتيب الخلفاء الأربعة في الفضل

السؤال: كيف نرد على من يشكك في إمامة أبي بكر رضي الله عنه؟

---

(١) صحيح مسلم (٤/ ٢٠٨٠) برقم: (٢٧٠٨) من حديث خولة بنت حكيم رضي الله عنها.

(٢) صحيح مسلم (٤/ ٢٠٨١) برقم: (٢٧٠٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) سنن الترمذي (٥/ ٤٦٥) برقم: (٣٣٨٨)، سنن ابن ماجه (٢/ ١٢٧٣) برقم: (٣٨٦٩)، من حديث عثمان رضي الله عنه.

الجواب: لا يشك فيها أحد، هذا إجماع أهل السنة والجماعة، قد أجمع أهل السنة والجماعة قاطبة على أن الصديق هو أفضل الناس بعد النبي ﷺ، ثم عمر رضي الله عنهما، ثم عثمان رضي الله عنه على الصحيح الذي عليه الجمهور، ثم علي رضي الله عنه هو الخليفة الرابع، هو الرابع في الفضل والخلافة رضي الله عن الجميع، هذا هو الصواب.

* * *

مشروعية الهجرة في هذا الزمان

السؤال: هل الهجرة مشروعة في هذا الزمان؟

الجواب: في كل زمان إلى أن تقوم الساعة، ما دام هناك شرك وإسلام فلا بد من الهجرة، إذا كان في بلاد الشرك واستطاع أن يهاجر وجبت عليه الهجرة، إلا إذا كان يظهر دينه في بلاد الشرك ولا يخشى على نفسه، يوحد الله ويصلي ويصوم ويتبرأ من الشرك وينكر الشرك، وينكر ما حرم الله، وليس عليه خطر في هذا، فلا تلزمه الهجرة.

أما إذا كان لا يستطيع إظهار دينه وهو يستطيع أن يهاجر فيلزمه أن يهاجر، أما إذا كان لا يستطيع: ﴿فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسۡتَطَعۡتُمۡ﴾[التغابن:١٦]، الهجرة تجب مع الاستطاعة.

* * *

علوم القرآن
والتفسير

علوم القرآن

المراد بقصار المفصل

السؤال: ما المراد بقصار المفصل؟

الجواب: ما كان من السور القصيرة في جزء عم، مثل: ﴿وَٱلَّيۡلِ إِذَا يَغۡشَىٰ﴾، ﴿وَٱلضُّحَىٰ﴾، ﴿وَٱلتِّينِ وَٱلزَّيۡتُونِ﴾، ﴿وَٱلۡعَصۡرِ﴾، ﴿ٱلۡقَارِعَةُ﴾، ﴿وَٱلسَّمَآءِ وَٱلطَّارِقِ﴾ وأشباه ذلك.

* * *

أحاديث فضائل السور

السؤال: ما ترون فيمن يذكر في كل سورة حديثًا في فضلها، هل يسلم له بذلك؟

الجواب: بعضها صحيح وبعضها غير صحيح، يحتاج إلى مراجعة الأسانيد.

* * *

درجة أحاديث فضل قراءة سورة الكهف

السؤال: أدلة فضل قراءة سورة الكهف، هل هي صحيحة؟

الجواب: فيها أحاديث ضعيفة، إنما يحفظ من فعل بعض الصحابة رضي الله عنهم أنه كان يقرؤها يوم الجمعة[1]، وإلا ما نعلم فيها أحاديث صحيحة أنها تقرأ في يوم كذا أو يوم كذا.

* * *

(١) ينظر: تفسير ابن كثير (٥/ ١٣٤).

شفاعة سورة تبارك لمن يقرؤها ويعمل بها

السؤال: هل سورة تبارك شفعت لرجل لقراءتها أو لحفظها؟

الجواب: قراءتها والعمل بها، يعني: العمل بما فيها، مع الاستقامة على طاعة الله ورسوله.

* * *

القراءة بالتجويد

السؤال: ما حكم القراءة بالتجويد؟

الجواب: أحسن، التجويد معناه تقوية القراءة والعناية بها، كونه يعتني بها فهذا هو السنة والكمال من جميع الوجوه.

* * *

سنية القراءة بالقواعد المذكورة في علم التجويد كالمد المتصل والمنفصل والإدغام وغيره

السؤال: هل القواعد المذكورة، مثل: المد المتصل والمنفصل والإدغام وغيره واجبة في القراءة؟

الجواب: الصواب أنه مستحب ومشروع، أما الوجوب ففيه نظر، لكن من باب تحسين القراءة والعناية بها.

* * *

التقعر والمبالغة في المدود

السؤال: الشخص الذي يتقعر ويبالغ في المدود، ما حكمه؟

الجواب: لا ينبغي التكلف في هذا.

* * *

تفسير السنة للقرآن في قوله تعالى: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِذِكۡرِيٓ﴾

السؤال: قوله ﷺ: «من نسي صلاة فليصلها إذا ذكرها، فإن الله تعالى يقول: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِذِكۡرِيٓ ١٤﴾[طه:١٤]»(١)، هل هذا من تفسير السنة للقرآن الكريم؟

الجواب: المعنى واضح، لكن هذا مزيد تفسير.

* * *

التفسير

معنى قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ ءَاذَوۡاْ مُوسَىٰ﴾

السؤال: ما تفسير قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ ءَاذَوۡاْ مُوسَىٰ فَبَرَّأَهُ ٱللَّهُ مِمَّا قَالُواْ﴾[الأحزاب:٦٩]؟

الجواب: يعني: احذروا أن تؤذوا نبيكم محمدًا ﷺ، كما فعل بعض بني إسرائيل، نسأل الله العافية.

* * *

(١) صحيح البخاري (١/ ١٢٢-١٢٣) برقم: (٥٩٧)، صحيح مسلم (١/ ٤٧٧) برقم: (٦٨٤)، من حديث أنس رضي الله عنه.

معنى قوله تعالى: ﴿قُل لَّآ أَسۡـَٔلُكُمۡ عَلَيۡهِ أَجۡرًا إِلَّا ٱلۡمَوَدَّةَ فِي ٱلۡقُرۡبَىٰ﴾

السؤال: ما معنى قوله تعالى: ﴿قُل لَّآ أَسۡـَٔلُكُمۡ عَلَيۡهِ أَجۡرًا إِلَّا ٱلۡمَوَدَّةَ فِي ٱلۡقُرۡبَىٰ﴾ [الشورى:٢٣]؟

الجواب: على ظاهرها، لا يطلب منهم مالًا، الرسل بعثوا ليبلغوا الناس، لا ليطلبوا منهم مالًا، ولكن يطلب منهم المودة في القربى؛ يراعون المودة في القربى وهي صلة الرحم، فلا يؤذونه؛ بل يمكنونه من إبلاغ الدعوة، إذا لم يكن عندهم موافقة على الحق ورغبة في الحق، فلا أقل من أن يراعوا صلة الرحم.

* * *

معنى قوله تعالى: ﴿وَلَتَعۡرِفَنَّهُمۡ فِي لَحۡنِ ٱلۡقَوۡلِ﴾

السؤال: ما تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَتَعۡرِفَنَّهُمۡ فِي لَحۡنِ ٱلۡقَوۡلِۚ وَٱللَّهُ يَعۡلَمُ أَعۡمَٰلَكُمۡ ٣٠﴾ [محمد:٣٠]؟

الجواب: أي: أن المنافقين لهم صفات وعلامات، إذا تأملها المؤمن عرفهم في لحن أقوالهم وصفاتهم وأخلاقهم.

* * *

معنى قوله تعالى: ﴿وَثِيَابَكَ فَطَهِّرۡ﴾

السؤال: ما معنى قوله تعالى: ﴿وَثِيَابَكَ فَطَهِّرۡ ٤﴾ [المدثر:٤]؟

الجواب: المعروف عند العلماء أعماله؛ لأنها كانت في مكة قبل فرض الصلاة، فالمراد طهر أعمالك من الشرك، ومن حيث المعنى كذلك تطهير الثياب من النجاسة من حيث عموم اللفظ، وإلا فالمقصود به الأعمال، كما قال

تعالى: ﴿وَلِبَاسُ ٱلتَّقْوَىٰ ذَٰلِكَ خَيْرٌ﴾[الأعراف:٢٦]؛ فإن الأعمال تسمى لباسًا، فالمعنى: طهر أعمالك من الشرك.

* * *

الحـــديث

علوم الحديث

تعريف الحديث المتواتر

السؤال: ما هو الحديث المتواتر، مع التمثيل له؟

الجواب: المتواتر: الذي يرويه الجماعة الكثيرة، الذين يستحيل عادة تواطؤهم على الكذب من أوله إلى آخره، مثل حديث: «**إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى**»[(١)]، هذا متواتر إلى يحيى بن سعيد، رواه مائتان أو أكثر بأسانيد كثيرة إلى يحيى بن سعيد الأنصاري عن محمد بن إبراهيم التيمي عن علقمة بن وقاص الليثي عن عمر رضي الله عنه، فهو متواتر إلى يحيى بن سعيد.

مداخلة: وحديث: «من بنى لله مسجدًا»[(٢)]، هل هو من الأحاديث المتواترة؟

الشيخ: لا يظهر لي، الظاهر أنه من الأحاديث المشهورة المستفيضة.

* * *

المتواتر المعنوي

السؤال: هل المتواتر المعنوي له حكم المتواتر اللفظي؟

الجواب: نعم في الحجة، حجة قطعية، يقطع بصحته.

وكل ما صح سنده وجب العمل به، ولو كان غريبًا، ولو كان عزيزًا أو غريبًا

---

(١) صحيح البخاري (١/ ٦) برقم: (١)، صحيح مسلم (٣/ ١٥١٥) برقم: (١٩٠٧)، من حديث عمر رضي الله عنه. واللفظ للبخاري.

(٢) صحيح البخاري (١/ ٩٧) برقم: (٤٥٠)، صحيح مسلم (١/ ٣٧٨) برقم: (٥٣٣)، من حديث عثمان رضي الله عنه.

فردًا، متى كان رجاله ثقات، وكان متصل السند فإنه يجب العمل به.

* * *

التواتر في أحاديث المسح على الخفين

السؤال: قال بعض العلماء: إن أحاديث المسح على الخفين متواترة، ويقول الإمام أحمد: فيه أربعون حديثًا، ما تعليقكم على ذلك؟

الجواب: نعم، أحاديثه ثابتة من طريق التواتر في الصحيحين وغيرهما.

* * *

سبب عدم استفتاح الإمام مالك كتابه الموطأ بحديث «إنما الأعمال بالنيات»

السؤال: حديث: «إنما الأعمال بالنيات..»[1] حديث مشهور عظيم، صدر به معظم المحدثين وغيرهم كتبهم ما عدا مالكًا رحمه الله، هل تركه لذلك لعلة رآها؟

الجواب: لا أعلم شيئًا في هذا، ولا يضره ترك مالك إذا أخرجه الأئمة والحمد لله، وهو حديث صحيح باتفاق الأئمة، أخرجه الشيخان: البخاري ومسلم وغيرهما، ولا يضره كون مالك لم يخرجه.

* * *

(١) سبق تخريجه (ص:٤٣).

منزلة حديث «إنما الأعمال بالنيات»

السؤال: قال بعض العلماء: إن حديث عمر رضي الله عنه: «إنما الأعمال بالنيات»[١] ثلث الإسلام، ما رأيكم بهذه العبارة؟

الجواب: حديث عمر رضي الله عنه في الحقيقة شطر الإسلام؛ لأن الأعمال لها ظاهر وباطن، فحديث عمر رضي الله عنه يتعلق بالباطن، وحديث عائشة رضي الله عنها يتعلق بالظاهر، وهو قوله صلى الله عليه وسلم: **«من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد»**[٢]، **«من عمل عملًا ليس عليه أمرنا فهو رد»**[٣].

فالعمل الصالح لا بد فيه من أمرين:

أحدهما: الإخلاص لله.

والثاني: الموافقة للشريعة.

فحديث عمر رضي الله عنه يتعلق بالإخلاص، وحديث عائشة رضي الله عنها يتعلق بموافقة الشريعة، فهو شطر الإسلام، وقال بعض أهل العلم: إنه ربع الإسلام، وأنشد في هذا بيتين، فقال:

عمدة الدين عندنا كلمات ... أربع من كلام خير البريه
اتق الشبهات وازهد ودع ... ما ليس يعنيك واعملن بنيه[٤]

---

(١) سبق تخريجه (ص:٤٣).

(٢) صحيح البخاري (٣/ ١٨٤) برقم: (٢٦٩٧)، صحيح مسلم (٣/ ١٣٤٣) برقم: (١٧١٨).

(٣) صحيح مسلم (٣/ ١٣٤٣) برقم: (١٧١٨).

(٤) ينظر: جامع العلوم والحكم (١/ ٦٣) والأبيات لأبي الحسن طاهر بن مفوز المعافري.

«اتق الشبهات» حديث النعمان بن بشير رضي الله عنه: «**فمن اتقى الشبهات استبرأ لدينه وعرضه**»(١).

«وازهد» حديث سهل رضي الله عنه: «**ازهد في الدنيا يحبك الله**»(٢).

«ودع ما ليس يعنيك» حديث: «**من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه**»(٣).

«واعملن بنية» حديث عمر رضي الله عنه: «**إنما الأعمال بالنيات**».

والصواب: المعنى الأول، أنه في الحقيقة شطر الإسلام؛ لأنه يتعلق بالباطن، وحديث عائشة رضي الله عنها وما جاء في معناه يتعلق بالظاهر، والإسلام باطن وظاهر، فالنيات تتعلق بالإخلاص، وموافقة الشريعة يتعلق بالعمل الظاهر.

فلا بد في كل عمل أن يكون لله، وأن يوافق الشريعة، وإلا فإنه يكون باطلًا لا ينفع.

* * *

معنى «رجاله رجال الصحيح»

السؤال: ما معنى قولهم في الحكم على الحديث: رجاله رجال الصحيح؟

الجواب: يعني: مخرج لهم في الصحيح، إما البخاري وإما مسلم، رجاله رجال الصحيح، يعني: أن البخاري أو مسلمًا قد خرج لهؤلاء الرجال.

* * *

---

(١) صحيح البخاري (١/ ٢٠) برقم: (٥٢)، صحيح مسلم (٣/ ١٢١٩) برقم: (١٥٩٩)، واللفظ لمسلم.

(٢) سنن ابن ماجه (٢/ ١٣٧٣) برقم: (٤١٠٢).

(٣) مسند أحمد (٣/ ٢٥٩) برقم: (١٧٣٧) من حديث الحسين بن علي رضي الله عنهما.

معنى «على شرط الشيخين»

السؤال: بعض المؤلفين إذا أورد حديثًا قال: على شرط الشيخين، يعني: البخاري ومسلمًا، هل يقطع بصحة الحديث؟

الجواب: على شرطهما، يعني: أنه متصل وليس فيه علة، لا تدليس ولا غيره، هذا هو شرط الشيخين، أي: متصل بالثقات بدون علة.

* * *

الفرق بين قول المصنفين: «أخرجه» أو «رواه»

السؤال: قول المصنفين: «أخرجه أو رواه»، هل بينهما فرق؟

الجواب: ليس بينهما فرق، المعنى واحد.

* * *

معنى قول المجد في المنتقى: أخرجه أحمد

السؤال: إذا قال المجد ابن تيمية في المنتقى: «أخرجه أحمد»، فهل معناه: أن الشيخين لم يخرجاه؟

الجواب: ليس لازمًا، المخَرِّج قد يكون ما اطلع عليه، قد يقول مؤلف الكتاب: أخرجه البخاري، وهو غلطان، وقد يقول: أخرجه أحمد، وهو قد أخرجه البخاري، وقد يقول: أخرجه مسلم، وقد أخرجه البخاري، وقد يقول: أخرجه أحدهما، وهو قد أخرجه الشيخان، على حسب علم المخَرِّج.

* * *

الاحتجاج بمحمد بن عمرو بن علقمة إذا انفرد بالحديث

السؤال: محمد بن عمرو بن علقمة إذا انفرد بالحديث، هل يحتج به؟

الجواب: لا بأس به، محمد بن عمرو بن علقمة سنده حسن، وهو ثقة، لكنْ أبوه محل نظر.

***

العمل بالحديث الضعيف

السؤال: إذا حكمنا بضعف حديث، هل يبطل العمل بما فيه؟

الجواب: نعم، يكون العمل غير مشروع.

***

السؤال: بالنسبة للعمل بالحديث الضعيف، هل له شروط؟

الجواب: لا يعتمد عليه في الأحكام، ولكن يستأنس به في الفضائل.

***

السؤال: يرى بعض العلماء جواز العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال، بشرط أن يكون لهذا الحديث الضعيف أصل، ما معنى هذا الشرط؟

الجواب: في الترغيب والترهيب، إذا كان له أصل في الأحاديث الصحيحة، أما إذا لم يكن له أصل فلا يعتمد على الحديث الضعيف.

***

السؤال: متى يجوز العمل بالحديث الضعيف؟

الجـواب: الحـديث الضـعيف لا يحـتج بـه ولا يعمـل بـه، إنمـا يـذكر في الفضائل، كما يذكره صاحب الترغيب والترهيب في فضائل الأعمـال، مـن بـاب التشويق للعمل الصالح المعروف الثابت، مثل: أحاديث فضل الصـلاة والأجـر فيها، وفضل الصوم، وفضل الصدقات.

تـذكر بعـض الأحاديـث الضـعيفة للحـث والترغيـب علـى جـنس الصـدقة، والصدقة معروف فضلها بأدلة صحيحة، والصلاة معروف فضلها بالأدلة الشرعية.

***

من علامات الحديث الضعيف والموضوع

السـؤال: يقـول علمـاء الحـديث: إن مـن علامـات الحـديث الضـعيف أو الموضوع: ركاكة اللفظ، ما صحة ذلك؟

الجواب: مخالفته للأصول المعروفة عـن النبـي ﷺ، وركاكـة ألفاظـه كونهـا ليست على اللغة الفصيحة.

***

الحديث إذا كان في إسناده رجل موصوف بالكذب أو بالوضع

السؤال: إذا حكـم المحـدثون علـى حـديث بـأن في إسـناده مـن هـو متهم بالكذب أو بالوضع، فهل يحكم على هذا الحديث بالوضع؟

الجواب: إذا كان في سنده من هو متهم بالوضـع أو كـذاب يحكـم عليـه بأنـه غير صحيح، موضوع.

***

أصول الفقه

حقيقة الحكم وأقسامه

مصدر ما يذكره الفقهاء من الكراهة والاستحباب والمنع

السؤال: ما يذكره الفقهاء -رحمهم الله- من الكراهة والاستحباب والمنع مما لم يكن له دليل شرعي، ما الحامل لهم على ذلك؟

الجواب: إذا كان هناك دليل فالحجة الدليل، أما إذا كان ليس هناك دليل فهو بالاجتهاد، قد يخطئ الاجتهاد وقد يصيب، والأحكام بالدليل، لا يثبت كون هذا محرمًا أو مكروهًا أو مستحبًّا أو واجبًا إلا بالدليل، قال الله.. قال رسوله، أو الاستنباط من الأدلة، فالعالم قد يستنبط وقد يغلط.

* * *

الدليل على قول الفقهاء: سنة وركن وشرط

السؤال: الفقهاء -رحمهم الله- يقولون: هذا ركن وهذا شرط وهذا سنة، هل الحكم في ذلك من الكتاب والسنة؟

الجواب: هذا بتتبع الأدلة، أخذوه من الأدلة؛ من قوة الأدلة وتتبعها.

الشرط ما لا تصح إلا به، ولا بد منه، مثل: الطهارة واستقبال القبلة، بفقده تبطل الصلاة إلا من عذر شرعي.

والواجب ما دلت الأدلة على فرضيته، لكنها ليست في القوة كأدلة الركن.

الركوع ركن والسجود ركن، وقول: سبحان ربي العظيم في الركوع واجب، سبحان ربي الأعلى في السجود واجب؛ لأن الأدلة على وجوب الركوع والسجود أقوى؛ فلهذا قالوا: إنها ركن، فهي جزء الصلاة لا تتم الصلاة إلا بها، لا تسقط عمدًا ولا سهوًا، وهذا من قوة الأدلة وتفاصيلها.

* * *

الفرق بين الفرض والركن

السؤال: هل هناك فرق بين الفرض والركن؟

الجواب: الفرض والركن معناهما واحد، لكن قد يطلق الفرض على الواجب، أما الركن فهو أوضح في الفرائض، قد يسمى الواجب فرضًا، لكن الغالب على كثير من الفقهاء يطلقون الفرض على الأركان.

* * *

معنى مصطلح «عزيمة»

السؤال: إذا قيل في الأحاديث: عزمة أو عزيمة، فهل معنى ذلك في لغة الشرع أنه واجب؟

الجواب: قد تكون في الواجب، وقد تكون في المتأكد، مثل: سجود التلاوة عزمة، وهو سنة، ليس بواجب.

* * *

المقصود بقول: «من السنة» عند المتقدمين والمتأخرين

السؤال: يقول الأصوليون: إن كلمة «من السنة» تختلف في العهد النبوي عن المعنى الاصطلاحي عند الفقهاء وعلماء الأصول، فما تعليقكم؟

الجواب: تطلق السنة على طريقة النبي ﷺ وعلى الواجب والمستحب، أما الفقهاء فيطلقون السنة على النافلة.

* * *

صحة قاعدة: الضرورات تبيح المحظورات

السؤال: ما صحة قاعدة: الضرورات تبيح المحظورات، مع التمثيل بالأمثلة؟

الجواب: هذا صحيح، مثلما قال الله جل وعلا: ﴿وَقَدْ فَصَّلَ لَكُم مَّا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ﴾[الأنعام:١١٩]، لكن بعض الناس لا يعرف الضرورات.. يفسر الضرورة بغير الضرورة، مثلما رخص النبي ﷺ للزبير وعبد الرحمن بن عوف رضي الله عنهما في قميص الحرير من أجل الحكة[١]، هذا عذر يلحق بالضرورة.

مثل: إنسان ما عنده شيء يستر عورته، ما استطاع شيئًا إلا ثوب الحرير يستر به عورته؛ لأجل الضرورة، والله يقول: ﴿وَقَدْ فَصَّلَ لَكُم مَّا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ﴾[الأنعام:١١٩].

***

(١) صحيح البخاري (٤/ ٤٢) برقم: (٢٩١٩)، صحيح مسلم (٣/ ١٦٤٦) برقم: (٢٠٧٦)، من حديث أنس رضي الله عنه.

أدلة الأحكام

منزلة الرؤيا في الأحكام الشرعية

السؤال: هل يعول على الرؤيا في الأحكام الشرعية، كما في حديث عبد الله بن زيد في رؤية الأذان في المنام[(١)]، ومع ذلك اعتمده الرسول ﷺ؟

الجواب: كانت هذه الرؤيا سببًا للشرعية، العمدة على قوله ﷺ: «**إنها لرؤيا حق**»[(٢)] ثم تنفيذه، فدل هذا على أن الرؤيا الصالحة يعمل بها إذا وافقت القواعد الشرعية، فلما رآها عبد الله رضي الله عنه ورآها عمر رضي الله عنه ووافقت الشرع نفذها النبي ﷺ، وكانوا قد هموا بالناقوس، فلما رأى عبد الله بن زيد رضي الله عنه هذه الرؤيا ورآها عمر رضي الله عنه أيضًا نفذها النبي ﷺ، وقال: «**إنها لرؤيا حق**» فدل على أن الرؤيا الطيبة تنفذ إذا رآها الرجل الصالح.

* * *

المجاز في اللغة

السؤال: هل يقال: إن في اللغة مجازًا؟

الجواب: من باب الجواز، يعني: مجاز مصدر ميمي، يعني: لغة العرب فيها توسع، أما ما يقصد به أنه يجوز نفيه وإبطاله فهذا ليس بصحيح.

* * *

---

(١) مسند أحمد (٢٦/ ٣٩٩-٤٠٠) برقم: (١٦٤٧٧).

(٢) سنن أبي داود (١/ ١٣٥) برقم: (٤٩٩)، مسند أحمد (٢٦/ ٤٠٢-٤٠٣) برقم: (١٦٤٧٨)، من حديث عبد الله بن زيد رضي الله عنه.

المجاز الذي يجوز نفيه في اللغة دون القرآن

السؤال: ما هو المجاز الذي يجوز نفيه في اللغة دون القرآن؟

الجواب: الكلام الذي عند أهل اللغة، مثل: رأيت أسدًا يعني: شجاعًا، تقول: رأيت أسدًا، وتقول: رأيت حمزة، رأيت فلانًا (تسميه)، أما في القرآن فلا يجوز نفيه، وليس في القرآن ما يجوز نفيه.

* * *

تعريف النسخ

السؤال: ما هو تعريف النسخ؟

الجواب: النسخ: إذا تعارض دليلان وعلم التاريخ صار المتأخر ناسخًا للمتقدم، إذا تعارضا وتعذر الجمع بينهما وعرف المتأخر، فالمتأخر ينسخ المتقدم، بأن يكون أحدهما يأمر والآخر ينهى، فالمتأخر ينسخ المتقدم، إذا صح الحديثان ولم يمكن الجمع بينهما وعرف المتأخر، فالنسخ بشرطين:

أحدهما: تعذر الجمع.

والثاني: أن يكون الأخير معلومًا، فالأخير ينسخ المتقدم.

* * *

شروط النسخ

السؤال: بعض أهل العلم إذا تعارض عنده حديثان يلجأ إلى النسخ، هل هذا يسلم له؟

الجواب: لا يسلم له إلا عند تعذر الجمع والعلم بالتاريخ، لا بد من

شـرطين: أن يتعـذر الجمـع، وأن يعلـم التـاريخ، مثـل حـديث أمـر الرسـول ﷺ بالقيام عند مرور الجنازة ثم قعد[(١)]، ونهى عن الشرب قائمًا ثم شـرب قائمًـا[(٢)]، يجمع بينهما: بأن النهي للكراهة، وكونه جلس ولم يقم عند مرور الجنـازة يـدل على الجواز، وكونه شرب قائمًا يدل على الجـواز، هـذا هـو الجمـع بينهمـا ولا حاجة إلى النسخ.

* * *

السؤال: ما توجيهكم فيما يراه بعض الفقهاء في ادعاء النسخ كلما تعارض عنده نصان؟

الجواب: النسخ لا يكون إلا بعلـم التـاريخ، إذا علـم المتـأخر مـن المتقـدم، ولم يمكن الجمع، يقال بالنسخ بشـرطين:

الأول: تعذر الجمع.

والثاني: علم التاريخ.

يعني: علم المتقدم من المتأخر، فالمتأخر ينسخ المتقدم.

أما إذا كان لا يعلـم التـاريخ أو أمكـن الجمـع وجـب الجمـع، فـإذا مـا أمكـن الجمع ولم يعلم التاريخ فيكون الحديث المخالف شاذًّا، والعبرة بالأصح، كما قال أئمة مصطلح الحديث: فـإن خولـف بـأرجح فـالراجح المحفـوظ، ومقابلـه

---

(١) صحيح مسلم (٢/ ٦٦١) برقم: (٩٦٢) من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

(٢) صحيح البخاري (٢/ ١٥٦) برقم: (١٦٣٧)، صحيح مسلم (٣/ ١٦٠١) برقم: (٢٠٢٧)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

الشاذ[١]، عند اختلاف الأحاديث، إذا أمكن الجمع بينها وجب الجمع، فإن لم يمكن الجمع لعدم علم التاريخ المتأخر من المتقدم، أو لعدم إمكان الجمع فإنه يسلك مسلك الترجيح.

فالراجح الذي سنده قوي هو المعتبر، والمرجوح يسمى شاذًّا غير معتبر، كحديث طلق بن علي رضي الله عنه في عدم نقض الوضوء بمس الذكر[٢] يسمى شاذًّا.

* * *

الحكمة من النسخ في القرآن والسنة

السؤال: ما الحكمة من النسخ في القرآن والسنة؟

الجواب: الحكمة رحمة الله لعباده، وأن الله جل جلاله هو الرؤوف الرحيم والحكيم العليم، وينسخ ما يشاء ويبقي ما يشاء جل وعلا: ﴿مَا نَنسَخۡ مِنۡ ءَايَةٍ أَوۡ نُنسِهَا نَأۡتِ بِخَيۡرٖ مِّنۡهَآ أَوۡ مِثۡلِهَآ﴾[البقرة:١٠٦]، له الحكمة البالغة سبحانه وتعالى.

* * *

نسخ السنة للقرآن

السؤال: هل تنسخ السنة القرآن الكريم؟

الجواب: تخص ولا تنسخ، السنة تخص الكتاب ولا تنسخه، أما الكتاب فهو ينسخ السنة ويخصها.

* * *

(١) ينظر: نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر (ص:٧١).

(٢) سنن النسائي (١/ ١٠١) برقم: (١٦٥)، مسند أحمد (٢٦/ ٢١٤) برقم: (١٦٢٨٦).

العمل بالحديثين المختلفين

السؤال: يتساءل البعض ويقول: إذا وجد عندنا حديثان مختلفان فهل نعمل بهما جميعًا، أم نقول: إن أحدهما ناسخ للآخر؟

الجواب: يعمل بها جميعًا، هذا هو الأصل، ورد عن النبي ﷺ أنواع يعمل بها، تارة بهذا وتارة بهذا، كأنواع الاستفتاحات وأنواع التعوذ كلها، يستعمل هذا تارة وهذا تارة، وصلاة الضحى وصلاة الليل، وغير ذلك.

***

طرق الجمع بين الأحاديث المختلفة

السؤال: ما طرق الجمع بين الأحاديث المختلفة؟

الجواب: الجمع بينهما أن النبي ﷺ كان يفعل هذا تارة وهذا تارة، للتخيير، تارة يفعل هذا وتارة هذا؛ تخييرًا وتوسعة للأمة.

***

حُجية قول الصحابي

السؤال: هل قول الصحابي حُجة؟

الجواب: إذا لم يخالفه غيره على الصحيح؛ لأنهم أعلم بالسُّنة، وأعلم بالدِّين.

مداخلة: الشوكاني قال: إن أقوال الصحابة لا حُجة فيها[1]؟

الشيخ: هذه مسألة خلافية، لكن الصواب أنه حُجة في الأصول، يعني:

---

(١) ينظر: إرشاد الفحول (٢/ ١٨٨).

الكتاب، والسُّنة، والإجماع، وقول الصحابي إذا لم يخالفه غيره، والقياس.

أما إذا خالفه غيره فينظر في الأدلة حتى يُرَجَّح أحدها، إذا جاء الخلاف في أقوال الصحابة رضي الله عنهم تعرض الأقوال على الأدلة، ويُرَجَّح ما يقتضيه الدليل.

* * *

تقديم قول الخلفاء الراشدين على غيرهم

السؤال: إذا اتفق الخلفاء الراشدون على قول، وخالفهم بعض الصحابة رضي الله عنهم، فما الذي يُقدَّم؟

الجواب: الخلفاء الراشدون مقدمون بالسُّنة: «**عليكم بسنتي، وسنة الخلفاء المهديين الراشدين**»[1]، فالجانب الذي فيه الخلفاء الراشدون أو أحد الخلفاء الراشدين يُقدَّم إذا لم يكن هناك دليل يخالفه.

* * *

تقديم قول الجمهور على غيرهم

السؤال: إذا لم يكن هناك دليل، فهل ينظر إلى قول الجمهور؟

الجواب: إذا لم يكن هناك دليل فالجمهور أولى؛ لأنه أقرب إلى الصواب.

* * *

(١) سنن أبي داود (٤/ ٢٠٠-٢٠١) برقم: (٤٦٠٧) واللفظ له، سنن الترمذي (٥/ ٤٤) برقم: (٢٦٧٦)، سنن ابن ماجه (١/ ١٥-١٦) برقم: (٤٢)، مسند أحمد (٢٨/ ٣٧٣) برقم: (١٧١٤٤)، من حديث العِرْبَاض بن سَارِية رضي الله عنه.

تقديم قول زيد بن ثابت على قول أحد الخلفاء الراشدين في مسائل الفرائض

السؤال: إذا كان في المسألة قول لزيد بن ثابت ﷺ، والمسألة في الفرائض، فهل يُقدَّم زيد ﷺ على أحد الخلفاء الراشدين؟

الجواب: لا يُقدَّم إلا إذا جاء هناك دليل يُرجِّح أحدهما.

مداخلة: شهادة رسول الله ﷺ له بقوله: «وأفرضهم زيد بن ثابت»[(١)]؟

الشيخ: قوله: «**وأفرضهم زيد**» لا يقتضي أنه يُقَدَّم، فهذا في الجملة، وله أغلاط خالفه فيها بعض الصحابة ﷺ.

مداخلة: هل خالف زيد بن ثابت ﷺ عمر بن الخطاب ﷺ في المسألة العُمَرية؟

الشيخ: لا، لم يخالف فيها إلا ابن عباس ﷺ فقط.

***

إنكار ابن عباس على من خالف قول رسول الله ﷺ بقول أبي بكر وعمر

السؤال: ما سبب قول ابن عباس ﷺ: «يُوشك أن تنزل عليكم حجارة

(١) سنن الترمذي (٥/ ٦٦٤) برقم: (٣٧٩٠)، السنن الكبرى للنسائي (٧/ ٣٤٥) برقم: (٨١٨٥)، سنن ابن ماجه (١/ ٥٥) برقم: (١٥٤)، مسند أحمد (٢١/ ٤٠٥-٤٠٦) برقم: (١٣٩٩٠)، من حديث أنس ﷺ.

من السماء، أقول: قال رسول الله ﷺ، وتقولون: قال أبو بكر وعمر»[1]؟

الجواب: هذا قاله للناس الذين احتجوا بأثر الصدِّيق وعمر رضي الله عنهما في إفراد الحج، وابن عباس رضي الله عنهما قال: السُّنة المتعة، مثلما أمر النبي ﷺ الصحابة رضي الله عنهم أن يتمتعوا، فاحتجوا عليه بقول الصدِّيق وعمر رضي الله عنهما، فقال: «يوشك أن تنزل عليكم حجارة من السماء، أقول: قال رسول الله ﷺ، وتقولون: قال أبو بكر وعمر»، يعني: لمخالفة السُّنة، فهو رضي الله عنه يحذرهم من مخالفة السُّنة.

***

الاستدلال بآثار الصحابة

السؤال: يقول صاحب «البدر المنير»: أحاديث غسل العيدين ضعيفة، وفيها آثار عن الصحابة جيدة[2]، هل يصح الاستدلال بهذه الآثار؟ وهل يثبت بها حكم شرعي؟

الجواب: العبادات تثبت بقول النبي ﷺ أو بنص القرآن، أما الصحابة رضي الله عنهم فقد يجتهد الصحابي في بعض الأشياء، لكن السنن تثبت بالكتاب والسنة.

***

---

(١) لم نجده بهذا اللفظ، وقد ذكره شيخ الإسلام في مجموع الفتاوى (٢٠/ ٢١٥). وفي مسند أحمد (٥/ ٢٢٨) برقم: (٣١٢١) بلفظ: «قال ابن عباس: تمتع النبي ﷺ، فقال عروة بن الزبير: نهى أبو بكر وعمر عن المتعة. فقال ابن عباس: ما يقول عُرَيَّة؟ قال: يقول: نهى أبو بكر وعمر عن المتعة. فقال ابن عباس: أُرَاهم سيهلكون، أقول: قال النبي ﷺ، ويقول: نهى أبو بكر وعمر».

(٢) ينظر: البدر المنير (٥/ ٤٤).

الأخذ بشرع من قبلنا

السؤال: علماء الأصول عندهم قاعدة، وهي: «شرع من قبلنا شرع لنا»، ما رأيكم في هذه القاعدة؟ وهل هي مطردة؟

الجواب: نعم صحيح، ومنها قصة أيوب في الغسل عريانًا[(١)]، شرع من قبلنا شرع لنا، بشرط ما لم يأت شرعنا بخلافه، بهذا الشرط، أن يكون شرعنا لم يأت بخلافه، فإذا ثبت عن موسى وعن عيسى وعن الأنبياء أفعال أو شريعة لهم فهي شرع لنا، لا بأس أن نفعلها إلا إذا جاء شرعنا بخلاف ذلك، إذا جاء شرعنا بالنهي عن ذلك، فإننا لا نعمل بها، تكون من خصائصهم.

***

أهمية النظر في الأدلة والجمع بينها

السؤال: ما توجيهكم إذا جاءت نصوص ظاهرها التعارض، أو كان النص له أكثر من مفهوم؟

الجواب: يجب على طالب العلم أن ينظر في الأحاديث، وينظر في كثرتها والمتأخر منها عند التعارض؛ حتى يقدم ما يستحق التقديم، إما بالنسخ وإما بالترجيح، إن أمكن الجمع جمع بينهما وإلا فالنسخ، فالأخير ينسخ المتقدم، هذا هو المعتمد.

أما إذا أمكن الجمع جمع بينهما، إما بجعل أحدهما خاصًّا والآخر عامًّا، وإما بجعل أحدهما مطلقًا والآخر مقيدًا، هذا أمر معلوم، مثل حديث: «**يقطع**

---

(١) صحيح البخاري (١/ ٦٤) برقم: (٢٧٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

الصلاة: المرأة والحمار والكلب»[١]، وفي اللفظ الآخر: «**الكلب الأسود**»[٢]، فرواية: «**الأسود**» تقيد الرواية الأخرى، فهذا من باب الجمع بينهما بتقييد المطلق بالمقيد، وكذلك «**المرأة الحائض**»[٣] دل على أن الصغيرة لا تبطل الصلاة، وإنما هي المرأة المكلفة.

***

دلالة الألفاظ

دلالة الأمر المجرد من القرينة

السؤال: هل الأمر المجرد من القرينة يدل على الوجوب، كما في قول عائشة رضي الله عنها -في حديث المستحاضة-: «فأمرها أن تغتسل لكل صلاة»[٤]؟

الجواب: نعم، هذا هو الأصل، لكن إذا دل دليل آخر على عدم الوجوب صار للاستحباب؛ فإنه لما أمر الحائض أن تغتسل إذا انتهت من حيضها؛ دل ذلك على أن الغسل الآخر ليس بواجب، وإنما هو مستحب لمزيد التنظيف والنشاط.

***

---

(١) صحيح مسلم (١/ ٣٦٥-٣٦٦) برقم: (٥١١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) صحيح مسلم (١/ ٣٦٥) برقم: (٥١٠) من حديث أبي ذر رضي الله عنه.

(٣) سنن أبي داود (١/ ١٨٧) برقم: (٧٠٣)، سنن ابن ماجه (١/ ٣٠٥) برقم: (٩٤٩)، مسند أحمد (٥/ ٢٩٣) برقم: (٣٢٤١)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٤) صحيح مسلم (١/ ٢٦٤) برقم: (٣٣٤).

الاجتهاد والتقليد

تعنيف من اجتهد وخالف النص

السؤال: بعض صغار الطلبة يعنف على من اجتهد وخالف النص ويترك أقواله، فما توجيهكم؟

الجواب: الواجب هو التمسك بالكتاب والسنة والرجوع إليهما في كل شيء، على الشاب والشيخ، وعلى الرجل والمرأة، هذا هو واجب المؤمنين، يقول الله سبحانه: ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿١٣﴾ وَمَن يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴿١٤﴾﴾[النساء:١٣-١٤].

* * *

موقف المسلم من الأقوال المخالفة لصريح الكتاب وصحيح السنة

السؤال: الأقوال التي تورد وهي مخالفة لصريح الكتاب وصحيح السنة ما موقفنا منها ومن أهلها؟

الجواب: الواجب على المؤمن أن يتمسك بما جاء في الكتاب والسنة، والأقوال المخالفة لما جاء في الأحاديث الصحيحة يجب رفضها؛ لأن السنة هي الحاكم مع الكتاب العزيز: ﴿فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾[النساء:٥٩].

* * *

التمذهب بمذهب معين وتركه عند وجود الدليل

السؤال: ما حكم من يتمذهب على مذهب معيَّن، حتى إذا أتى الدليل أخذ به وترك المذهب؟

الجواب: هذا يرجى له الخير، إذا أخذ الدليل فانتسابه إلى المذهب لا يضر، مثل: شيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم وغيرهم، ينتسبون لمذهب أحمد وهم مجتهدون رحمهم الله، ومثل: أئمة الدعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب وأصحابه.

فالانتساب إلى مذهب معيَّن مثل أن يقال: فلان شافعي، فلان مالكي، فلان حنبلي، فلان ظاهري، إذا كان الهدف هو السُّنة واتباع الحق، فلا يضر الانتساب.

❊ ❊ ❊

اتباع المجتهد ما يغلب على ظنه أنه الصواب

السؤال: إذا اجتهد المجتهد ولم يرجِّح أحد القولين، فهل يتَّبِع مذهبه؟

الجواب: يتَّبِع ما يغلب على ظنه أنه الصواب.

❊ ❊ ❊

سبب انتساب بعض الأئمة الكبار للمذاهب الأربعة

السؤال: ما سبب انتساب بعض الأئمة الكبار لمذهب مُعيَّن؟

الجواب: قد يكون لأنه عاش بينهم، وتتلمذ عليهم، فينتسب إليهم، مثل: شيخ الإسلام، وابن القيم، وابن كثير، والشيخ محمد بن عبد الوهاب وأشباههم؛ لأن مشايخهم حنابلة.

❊ ❊ ❊

الفقــه

كتاب الطهارة

باب المياه

النهي عن البول في الماء الدائم وإن كان كثيرًا

السؤال: إذا كان الماء كثيرًا هل يصح البول فيه؟

الجواب: ولو كثيرًا، الرسول ﷺ نهى عن البول في الماء الدائم[1]، الحديث عام ولو كثيرًا؛ لأنها قد تزداد الأبوال وتكثر حتى تؤثر.

* * *

الوضوء من الماء الجاري المختلط بنجاسة

السؤال: الوضوء من الماء الذي اختلط بنجاسة وهو يجري، ما حكمه؟

الجواب: حكمه الطهارة ما لم يتغير بالنجاسات.

* * *

أحكام متعلقة بماء البحر

السؤال: هناك أحكام متعلقة بماء البحر، فما هي هذه الأحكام؟

الجواب: أحكامه: أنه طهور، يطهر من النجاسات ومن الأحداث، ولا حرج فيه، والحمد لله.

* * *

(١) صحيح البخاري (١/ ٥٧) برقم: (٢٣٩)، صحيح مسلم (١/ ٢٣٥) برقم: (٢٨٢)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

التفريق بين قليل الماء وكثيره

السؤال: هل يفرق بين قليل الماء وكثيره؟

الجواب: القليل عرفًا كماء الأواني إذا وقعت فيه النجاسة يراق، أما الكثير عرفًا كالقلة والقلتين وما حولهما فهذا لا ينجس إلا بالتغير، أما القلتان فبالنص فيه، وأما ما دونهما فكذلك حكمه حكمه؛ لقوله ﷺ: «**إن الماء طهور لا ينجسه شيء**»(١).

لكن إذا كان قليلًا كماء الأواني الصغيرة فإنه يراق؛ لحديث: «**إذا ولغ الكلب في إناء أحدكم فليرقه**»(٢) فإن هذا يدل على أن الماء القليل يراق؛ لأنه في الغالب يتأثر.

* * *

سبب شهرة حديث بئر بضاعة

السؤال: ما سبب شهرة حديث بئر بضاعة(٣)؟

الجواب: لأنه سئل عنه النبي ﷺ، ويقع فيه ما يحير الناس من هذه الخرق ولحوم الكلاب ونحوها مما تلقيه الرياح، فاستشكل على الناس؛ فلهذا سألوا الرسول ﷺ، واشتهر بسبب ذلك؛ لأنه ماء بئر يتوضأ منه الناس خارج المدينة.

* * *

---

(١) سنن أبي داود (١/ ١٨) برقم: (٦٧)، مسند أحمد (١٨/ ٣٣٤) برقم: (١١٨١٥)، من حديث أبي سعيد رضي الله عنه.

(٢) صحيح مسلم (١/ ٢٣٤) برقم: (٢٧٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) سنن أبي داود (١/ ١٧) برقم: (٦٦)، سنن الترمذي (١/ ٩٥) برقم: (٦٦)، مسند أحمد (١٧/ ١٩٠) برقم: (١١١١٩)، من حديث أبي سعيد رضي الله عنه.

كيفية معرفة الماء بالنسبة للقلة والكثرة

السؤال: كيف نعرف أن هذا الماء قليل أو كثير؟

الجواب: بالعرف، عرف الإنسان، أما إذا بلغ الماء قلتين فهو بالنص كثير، أما إن كان دون القلتين فما يقع في نفسه وما يتحراه المسلم.

* * *

الاغتسال بماء زمزم

السؤال: هل يجوز الاغتسال بماء زمزم؟

الجواب: يجوز الاغتسال منه، وغسل الثياب النجسة، والبقعة النجسة، وإن كان ماءً شريفًا.

* * *

الماء المتساقط من الغسل

السؤال: الماء المتساقط من الغسل طهور أم لا؟

الجواب: الماء الساقط طهور.

* * *

باب الآنية

الفرق بين الإناء والصحفة

السؤال: ما الفرق بين الإناء والصحفة؟

الجواب: الصحفة إناء، والكوب إناء، والفنجان إناء، وإنما هذه أسماء عرفية، فالإناء هو ما يستعمل في الماء والأكل ونحو ذلك، سواء كان صغيرًا أو كبيرًا.

* * *

الحكمة من تحريم استعمال آنية الذهب

السؤال: يذكر بعض العلماء الحكمة من تحريم استعمال آنية الذهب، فهل هذه الحكم صحيحة؟

الجواب: بعضهم يقول للفخر والخيلاء، وبعضهم يقول: لغير ذلك، والأقرب للأدلة أنها لمنع التشبه؛ لأن الرسول ﷺ قال: «**فإنها لهم في الدنيا ولكم في الآخرة**»[1]، فالكفار يتساهلون في استعمال الذهب والفضة، وكذلك لأن فيها نوعًا من الإسراف والتبذير لغلائها مع عدم الحاجة إليها، ففي إمكان الإنسان أن يستعمل أواني أخرى من الحديد والنحاس والمواد الأخرى، فمن رحمة الله وإحسانه إلى عباده أن حرم عليهم استعمال أواني الذهب والفضة.

* * *

---

(١) صحيح البخاري (٧/ ١١٣) برقم: (٥٦٣٣)، صحيح مسلم (٣/ ١٦٣٨) برقم: (٢٠٦٧)، من حديث حذيفة رضي الله عنه.

الفرق بين حكم استعمال الذهب واستعمال الفضة

السؤال: هل استعمال الذهب مثل استعمال الفضة في التحريم؟

الجواب: الذهب أشد في التحريم، والفضة أسهل، ولهذا يجوز للرجل أن يتختم بخاتم الفضة، وليس له أن يتختم بخاتم الذهب، ويجوز أن يشد القدح المنكسر بشيء من الفضة دون الذهب.

* * *

اتخاذ أواني الذهب أو الفضة دون استخدامها

السؤال: بعض الناس ممن أغناهم الله قد يتخذون في بيوتهم أباريق وأواني من ذهب وفضة، هل من توجيه لهؤلاء؟

الجواب: لا يجوز اتخاذ الأباريق ولا الأواني من الذهب والفضة، حتى ولو لم يأكل ويشرب فيها، حتى ولو للزينة؛ لأنها وسيلة لأن تستعمل، فلا يجوز اتخاذ الأواني من الذهب والفضة، سواء كانت أباريق أو دلالًا أو فناجين أو أكواب شاي أو غير ذلك، حتى ولو قال: إني لا أشرب فيها، وإنما يضعها زينة فهي محرمة؛ لأن اتخاذها وسيلة إلى الشرب والأكل فيها.

* * *

لبس النساء لساعات غالية الثمن

السؤال: بعض النساء تستخدم ساعات غالية الثمن، فهل هذا من السرف والتبذير؟

الجواب: استعمالها لا حرج فيه للنساء والرجال، لكن إذا كانت من الذهب

والفضة فهي للنساء خاصة، والأحوط للرجال والنساء عدم التكلف في الأمور؛ لئلا يقع في الإسراف، وإذا كانت ساعات عادية بين النساء فليس من السرف، أما كون المرأة تحرص على أشياء تفوق بها الناس غالية الأثمان فينبغي تركه؛ لأنه يخشى عليها أن يكون هذا من السرف والتبذير، فالأحوط هو استعمال الساعات العادية بين النساء، والملابس العادية، لا تزيد عليهن، هذا هو الأحوط للمؤمن والمؤمنة.

***

لبس الدبلة من الذهب للرجل

السؤال: ما حكم لبس الدبلة للرجال من الذهب؟

الجواب: لا يجوز لبس الدبلة للرجال من الذهب؛ لأن الرسول ﷺ نهى عن التختم بالذهب، ولما رأى رجلا في يده خاتم طرحه، وقال: «**يعمد أحدكم إلى جمرة من نار فيجعلها في يده**»، رواه مسلم في الصحيح(١).

وفي الصحيحين من حديث البراء رضي الله عنه: أنه نهى عن التختم بالذهب(٢).

فلا يجوز التختم بالذهب سواء سمي دبلة أو ليس بدبلة.

ثم التختم بالدبلة فيه تشبه بالكفار، فهذه عادة جاءت من الكفار، فلا ينبغي استعمالها لا من الذهب ولا من غيره.

***

---

(١) صحيح مسلم (٣/ ١٦٥٥) برقم: (٢٠٩٠) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) صحيح البخاري (٧/ ١١٣) برقم: (٥٦٣٥)، صحيح مسلم (٣/ ١٦٣٥) برقم: (٢٠٦٦).

لبس دبلة الخطوبة

السؤال: اعتادت بعض الشعوب لبس ما يسمى بدبلة الخطوبة، ويقولون: إن الرجل إذا لبس ذلك من يد المرأة واستمر معه دل على أنه راغب بها، والعكس صحيح، ما حكم هذا العمل؟

الجواب: الذي ينبغي ترك هذا، وعدم التشبه بالكفرة، لا أصل للدبلة هذه، يسأل ربه التوفيق إذا تم الزواج ويتثبت في الخطبة، فإذا غلب على ظنه صلاح المرأة استعان بالله وتزوج وسأل ربه التوفيق، أما الدبلة فلا شأن لها.

* * *

التختم للرجال

السؤال: ما حكم التختم للرجال؟

الجواب: لا بأس به، النبي ﷺ تختم، كان يتختم بالذهب ثم نزعه ونهى عنه[1]، وصار يتختم بالفضة[2]، فمن تختم فلا بأس، أما كونه سنة فهو محل نظر، لكن الخاتم من الأمور العادية، فمن فعل فلا بأس ومن ترك فلا بأس.

والقول بأنه سنة محل نظر؛ لأن النبي ﷺ اتخذ خاتمًا يختم به الأوامر والرسائل التي يرسلها إلى رؤساء الدول وغيرهم؛ لأن ختمه دليل على صحة صدور الرسالة منه ﷺ، فاتخذ الخاتم لهذا الأمر، وكان في يده ﷺ فإذا فعله

---

(١) صحيح البخاري (٨/ ١٣٣) برقم: (٦٦٥١)، صحيح مسلم (٣/ ١٦٥٥) برقم: (٢٠٩١)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) صحيح البخاري (١/ ٢٤) برقم: (٦٥)، صحيح مسلم (٣/ ١٦٥٧) برقم: (٢٠٩٢)، من حديث أنس رضي الله عنه.

الإنسان فلا بأس وإذا تركه فلا بأس.

* * *

السؤال: لبس الخاتم للرجال، ما حكمه؟

الجواب: لا أعلم فيه بأسًا، النبي ﷺ كان يلبسه، خاتم الفضة إذا لبسه المؤمن فلا حرج، أما السنية فلا أعلم دليلًا عليها، لكن من باب الجواز.

* * *

أسنان الذهب للرجل

السؤال: سن الذهب للرجال، ما حكم لبسه؟

الجواب: إذا دعت الحاجة إليه فلا بأس، لكن الأحسن أن يلتمس أسنانًا أخرى، وقد روي عن بعض الصحابة رضي الله عنهم[1] أنهم ربطوا أسنانهم بالذهب للضرورة، لكن إذا تيسرت أسنان أخرى ورباط آخر فهو أحوط.

* * *

الحكمة من إباحة التضبيب بيسير الفضة

السؤال: هل هناك حكمة من إباحة الضبة اليسيرة من الفضة؟

الجواب: لعلها لأجل أنه قد تدعو الحاجة إليها، قد لا يتيسر التضبيب بغيرها، قد يحتاج إلى ذلك، والفضة أمرها أسهل.

* * *

---

(١) ينظر: سنن الترمذي (٤/ ٢٤١).

شـروط التضبيب بالفضة

السؤال: هل هناك شروط للضبة من الفضة؟

الجواب: لا أعلم شروطًا، فالرسول ﷺ جبر الشعب من الفضة، ولم يذكر أسبابًا واضحة، والتضبيب بغير الفضة متيسر فيما يظهر من الحديد وغيره.

فالظاهر -والله أعلم- أنه يجوز التضبيب بها مطلقًا، لكن إذا تيسر غيرها من باب الاحتياط فحسن، وإلا فالأصل جواز التضبيب بالفضة؛ لأن الغالب أن التضبيب بغيرها أمر ميسور وليس بممتنع.

* * *

آنية المشركين غير المستعملة

السؤال: ما حكم آنية المشركين غير المستعملة؟

الجواب: تستعمل ولا بأس، وإذا غسلها احتياطًا فلا بأس، وإلا فالأصل الطهارة، سواء كانوا يهودًا أو نصارى أو مجوسًا أو وثنيين أو غيرهم، إذا كانت جديدة لم تستعمل فلا بأس من استعمالها والحمد لله، إنما يخشى منها وجود النجاسة، فإذا تيقن المسلم أنه لا نجاسة فيها استعملها، وإن شك غسلها.

* * *

استعمال أواني أهل الكتاب وغيرهم

السؤال: هل يفرق بين أواني أهل الكتاب وسائر الكفار أم أن الحكم عام؟

الجواب: جميع الأواني مباحة ما عدا الذهب والفضة، له أن يشرب في آنية الحديد وآنية النحاس وآنية الخشب وآنية الحجر كلها، ما عدا آنية الذهب

والفضة، هذا الممنوع، سواء كانت هذه الأواني توجد عند الكفار أو لا توجد، هذا مباح إباحة عامة؛ ولهذا أمر ﷺ من سأله: إذا لم يجد إلا أواني اليهود والنصارى أمره أن يغسلها ويأكل فيها[١].

***

غسل آنية الكفار

السؤال: غسل آنية الكفار، هل هو للوجوب أم للاستحباب؟

الجواب: الظاهر أنه للوجوب؛ لأنه قد يكون فيها أثر خمر أو خنزير؛ فيكون ذلك من باب الحيطة؛ لأنها تستعمل في الخمر ولحم الخنزير.

***

سبب غسل آنية الكفار

السؤال: الأمر بغسل أواني الكفار، هل يدل على أن نجاستهم حسية؟

الجواب: لا، الكافر طاهر، لكن غسل أوانيهم؛ لأنها عرضة لاستعمال الخمر واستعمال لحم الخنزير، وأشباه ذلك مما يحرم علينا، وإلا فنفس الآدمي طاهر؛ ولهذا عرق الكافر وثيابه طاهرة، إنما النجاسة فيما يحصل من البول والغائط والدم ونحو ذلك كالمسلم.

الآدمي طاهر البدن، طاهر العرق، ولكن النجاسة في بوله وغائطه ودمه؛

---

(١) صحيح البخاري (٧/ ٨٦) برقم: (٥٤٧٨)، صحيح مسلم (٣/ ١٥٣٢) برقم: (١٩٣٠)، من حديث أبي ثعلبة رضي الله عنه.

ولهذا أمر النبي ﷺ بغسل أوانيهم[١]؛ لأنها عرضة لاستعمالها فيما حرم الله من الخمر أو لحم الخنزير ونحو ذلك.

* * *

استعمال آنية الخمر بعد صب ما فيها

السؤال: هل يجوز استعمال آنية الخمر التي يقبض عليها في مصانع الخمور؟ وماذا يفعل بها؟

الجواب: تغسل وتستعمل، وهذا إلى ولي الأمر، إذا صودرت تعزيرًا لهم إلى ولي الأمر، إن شاء غسلت وأعطيت الفقراء، وإن شاء ولي الأمر أدخلها بيت المال للتوزيع.

فالمقصود أنها تطهر بالغسل، ولولي الأمر النظر في توزيعها بين الفقراء وبيعها.

* * *

نجاسة المشرك

السؤال: هل نجاسة المشرك حكمية أم عينية؟

الجواب: نجاسة المشرك نجاسة من جهة العقيدة، وإلا فهو طاهر البدن، وقول الله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ﴾[التوبة:٢٨]، أي: في عقيدتهم؛ لأنها خبيثة.

فالله منعهم من دخول المسجد الحرام؛ لخبث العقيدة، وإلا فهم طاهرون، فلو مسَّ ماء أو لحمًا بيده فلا ينجس، هو طاهر في نفسه، ولهذا أباح الله لنا

---

(١) سبق تخريجه (ص:٨٠).

طعام أهل الكتاب وهم كفار، فاليهود والنصارى كفار، ومع هذا أباح الله لنا طعامهم، وهم يصنعونه بأيديهم، وأباح نساءهم، والرجل يباشرها ويلتصق بها ويجامعها، فدل على أنهم طاهرون مثل غيرهم، لكن النجاسة نجاسة الاعتقاد.

* * *

تعريف الدباغ

السؤال: ما هو الدباغ؟

الجواب: الدباغ: القرظ، شيء يدبغ به الجلد حتى يزول ما فيه من آثار الميتة التي تمنع الانتفاع به، كل شيء يحصل به المقصود حتى يكون الجلد صالحًا لاستعماله، يعني: الدواء الذي يحصل به الدباغ، سواء أكان قرظًا أو غيره، ما يحصل به الدباغ ليكون الجلد صالحًا لافتراشه، أو صالحًا لأن يكون قِربة، أو لأن يكون سقاء، إلى غير ذلك، فهو تطهير له.

* * *

كيفية معرفة طهارة الجلد المدبوغ

السؤال: كيف نتأكد بأن الجلد قد طهر؟

الجواب: يعرف بالتجارب، الدباغون يعرفون هذا.

* * *

سبب خلاف العلماء في جلود الميتة

السؤال: ما سبب خلاف العلماء في جلود الميتة؟

الجواب: سببه إطلاق بعض الأحاديث، لكن حديث نهى عن جلود السباع

يبين أن المراد دبغ مأكول اللحم، والقاعدة أن الأحاديث يُضَمُّ بعضها إلى بعض ويُفَسَّر بعضها ببعض، كالآيات الكريمات يُفَسِّر بعضها بعضًا، ويشرح بعضها بعضًا، فلما نهى عن جلود السباع(١) دل على أن جلود ما ليس بسبع ومأكول اللحم يطهر بالدباغ.

❊ ❊ ❊

لبس الحذاء والفراء من جلود السباع

السؤال: **الحذاء والفراء وغيرها القادمة من بلاد الكفار، ما حكمها؟**

الجواب: إذا كانت من جلود السباع، فالواجب عدم استعمالها إلحاقًا لها بالافتراش، أما إذا كان لا يعلم أنها من جلد السباع فلا حرج، الأصل السلامة والإباحة.

مداخلة: **وهل هناك فرق بين أهل الكتاب وغيرهم؟**

الشيخ: المقصود جلود السباع، إذا علم أنها من جلود السباع، سواء كانت قادمة من اليهود أو النصارى أو غيرهم، أو من مسلمين، والتفريق يكون في اللحوم، فيباح طعام أهل الكتاب دون غيرهم، أما جلود السباع فلا تباح، سواء جاءت من يهود أو نصارى أو فعلها المسلم.

❊ ❊ ❊

(١) سنن أبي داود (٤/ ٦٩) برقم: (٤١٣٢)، سنن الترمذي (٤/ ٢٤١) برقم: (١٧٧١)، سنن النسائي (٧/ ١٧٦) برقم: (٤٢٥٣)، من حديث أبي المليح بن أسامة عن أبيه ﷺ.

رمي جلود السباع وعدم الاستفادة منها

السؤال: هل رمي جلود السباع يعتبر من الإسراف؟

الجواب: لا يسلخها بالكلية، يحرم عليه سلخها، لا يتعب عليها، إذا مات السبع يلقى ويطرح، ولا يقتله لأجلها، يقتله لشره، أما أن يقتل: الأسد أو النمر أو الذئب أو الهر ليأخذ جلده، فلا يجوز هذا.

* * *

باب الاستنجاء

الاقتصار على السنة في أذكار دخول الخلاء والخروج منه

السؤال: ما المشروع للمسلم في الأحاديث الواردة في الذكر عند دخول الخلاء والخروج منه: الاقتصار عليها أم الزيادة؟

الجواب: السنة الاقتصار على: «باسم الله، أعوذ بالله من الخبث والخبائث»، هذا السنة، عندما يريد الدخول يقدم رجله اليسرى، ويقول هذا قبل أن يدخل، وعند الخروج يقدم رجله اليمنى، ويقول: «غفرانك».

وإن قال: «الحمد لله الذي أذهب عني الأذى وعافاني» فلا بأس، لكن ليس بسنة.

* * *

وقت دعاء الدخول عند قضاء الحاجة في الفضاء

السؤال: إذا أراد الإنسان أن يقضي حاجته في الفضاء، فهل يذكر دعاء دخول الحمام أم لا؟

الجواب: قبل أن يشرع في قضاء الحاجة، يقول: «باسم الله، أعوذ بالله من الخبث والخبائث»، وعند الفراغ من ذلك يقول: «غفرانك»؛ لأنه ما هناك خلاء إلا محل قضاء حاجته، عند انصرافه من ذلك يقول: «غفرانك».

* * *

الحكمة من قول «غفرانك» عند الخروج من الخلاء

السؤال: ما الحكمة من قول «غفرانك» عند الخروج من الخلاء؟

الجواب: الحكمة في ذلك -والله أعلم- أن الإنسان الغالب عليه التقصير في شكر نعم الله، والله أنعم عليه بالطعام والشراب، ثم أنعم عليه بتيسير خروج هذا الأذى، والغالب على الإنسان عدم القيام بالواجب في الشكر فناسب أن يقول: غفرانك، أي: عن تقصيري في شكر نعمتك يا ربي، أنعمت علي بالطعام والشراب، ثم أنعمت علي بخروج الأذى، فأسألك أن تغفر لي ما حصل مني من التقصير في شكر نعمتك يا رب.

وهكذا رواية: «**الحمد لله الذي أذهب عني الأذى وعافاني**»(١) مناسبتها ظاهرة؛ لأن الأذى الذي في الجوف أخرجه الله عن طريق القبل والدبر، فله الحمد والشكر على هذه العافية العظيمة.

* * *

صحة مقولة إن دورات المياه مأوى الشياطين

السؤال: هل صحيح أن مأوى الشياطين هي دورات المياه؟

الجواب: الشياطين مأواها الحشوش والمحلات القذرة، ولهذا شرع التعوذ بالله من الخبث والخبائث؛ لأن الشياطين من الخبث ومن أخبث المخلوقات، تصد عن سبيل الله.

فالشياطين ذكورهم وإناثهم من الخبث والخبائث، ومن أعظم أهل الشر.

* * *

(١) سنن ابن ماجه (١/ ١١٠) برقم: (٣٠١) من حديث أنس رضي الله عنه.

تسمية دورات المياه بالحمامات

السؤال: تسمية دورات المياه في وقتنا الحاضر بالحمامات مع ما فيها من الذم، ما رأيكم فيها؟

الجواب: الأمر في هذا واسع؛ لأنه يتحمم فيها، يعني: يغتسل فيها، فالأمر سهل، في الحديث الصحيح أن النبي ﷺ قال: «**الأرض كلها مسجد إلا المقبرة والحمام**»[(١)]، والحمام الذي يبال فيه وتقضى فيه الحاجات.

* * *

درجة حديث النهي عن البول قائمًا

السؤال: كيف نجمع بين حديث النهي عن البول قائمًا وفعل الرسول ﷺ؟

الجواب: حديث النهي عن البول قائمًا ضعيف غير صحيح، حديث جابر رضي الله عنه ليس بصحيح[(٢)].

* * *

العناية بستر العورة عند قضاء الحاجة في البر

السؤال: في البر يتساهل بعض الناس في موضوع الاستتار، هل لكم توجيه حول هذا؟

الجواب: نعم، السنة التحري، مثلما كان النبي ﷺ يتحرى، مثلما يتحرى في

---

(١) سنن أبي داود (١/ ١٣٢) برقم: (٤٩٢)، سنن الترمذي (٢/ ١٣١) برقم: (٣١٧)، سنن ابن ماجه (١/ ٢٤٦) برقم: (٧٤٥)، مسند أحمد (١٨/ ٣١٢) برقم: (١١٧٨٨)، من حديث أبي سعيد رضي الله عنه.

(٢) سنن ابن ماجه (١/ ١١٢) برقم: (٣٠٩). ينظر: خلاصة الأحكام (١/ ١٦٠).

الحضر ويستتر بالمحلات الخاصة، كذلك في البر يتحرى المكان المناسب إذا أراد قضاء حاجته؛ لأنه يكشف العورة، وقد يكون له رائحة، وقد يكون له صوت؛ فينبغي -أيضًا- أن يكون بعيدًا؛ حتى لا ترى عورته، ولا يسمع له صوت، ولا تشم رائحة، يكون بعيدًا عن جماعته وقومه، في المكان المناسب.

* * *

الحكمة من الاستتار والابتعاد عند قضاء الحاجة

السؤال: ما الحكمة من الاستتار والابتعاد عند قضاء الحاجة؟

الجواب: الحكمة في ذلك: حتى لا يرى الناس عورته، وحتى لا يشموا الرائحة الكريهة، وحتى لا يسمعوا صوتًا مما يخرج من الإنسان.

والله سبحانه حيي يحب الحياء، فالواجب على المؤمن أن يكون عنده حياء يحمله على فعل هذا الأمر، وهو البعد عن أنظار الناس، وعن أسماع الناس، حسب الطاقة عند قضاء الحاجة.

* * *

الاستتار عند قضاء الحاجة عن الشياطين

السؤال: هل يمكن أن نقول: إن الاستتار يكون عن الشياطين كذلك؟

الجواب: ممكن، لكن المقصود من بني آدم، أما الشياطين فهو لا يراهم، قد يكونون خلفه أو أمامه، فالتحرز منهم صعب، لكن المقصود بنو آدم الذين يمكن التحرز منهم، أما الشياطين فقد يرونه ولا يضره رؤيتهم؛ لأنه لا يراهم، فالإثم عليهم هم، إذا رأوا عورات الناس، أما المؤمن فليس عليه إثم؛ لأنه لا

يراهم.

* * *

إصابة رذاذ البول للثوب أو البدن

السؤال: يحدث أن المتبول ربما طار إليه رذاذ بسيط وهو في مكان صلب، ولكن لا يعلم ما الذي أصابه من هذا، ماذا يفعل؟

الجواب: إذا علم أنه طار عليه شيء إلى فخذه أو قدمه فإنه يغسل ما أصابه، وأما إذا كان من باب الوسوسة فليترك الوسوسة، ولا يلتفت إليها.

* * *

الدخول إلى دورات المياه بغير نعال

السؤال: ما حكم الدخول إلى دورات المياه بغير نعال؟

الجواب: لا حرج في ذلك، لكن إن وطئ نجاسة يغسل رجله، وإن ما وطئ نجاسة فالحمد لله.

* * *

دخول الخلاء بما فيه ذكر الله

السؤال: النهي عن دخول ما فيه ذكر لله عز وجل للخلاء، هل هو للكراهية أم للتحريم؟

الجواب: الأظهر للكراهية؛ لأنه ما جاء نهي عنه، جاء من فعله ﷺ(١).

(١) سنن أبي داود (١/ ٥) برقم: (١٩)، سنن الترمذي (٤/ ٢٢٩) برقم: (١٧٤٦)، سنن النسائي (٨/ ١٧٨) برقم: (٥٢١٣)، سنن ابن ماجه (١/ ١١٠) برقم: (٣٠٣)، من حديث أنس رضي الله عنه، قال: «كان النبي ﷺ إذا دخل الخلاء وضع خاتمه».

والفعل يدل على السنية.

* * *

دخول الحمام بالمصحف

السؤال: بعض الناس يحمل في جيبه مصحفًا، وإذا أراد دخول الحمام وضعه في الخارج، وربما نسيه، هل يسوغ له إدخاله لهذه العلة؟

الجواب: إذا اضطر إلى ذلك ويخشى عليه فلا حرج إن شاء الله، وأما إن تيسر وضعه خارج الحمام فهو أولى وهو الواجب؛ لأن المصحف ينزه ويعظم عن دخول الحمام، فإذا تيسر له أن يجعله في محل خارج الحمام فهذا هو الذي ينبغي؛ ولهذا كان النبي ﷺ إذا أراد الخلاء وضع خاتمه[(١)]، وكان فيه: «محمد رسول الله»[(٢)]، فإذا كان الخاتم ونحوه يستحب تركه خارج الحمام فالمصحف من باب أولى.

لكن إذا خاف عليه، أو لم يجد مكانًا يضعه فيه، فهذا من باب الضرورات فلا حرج.

* * *

دخول الخلاء بالمصحف والشريط المسجل عليه القرآن للضرورة

السؤال: إذا أخرج الإنسان مصحفه من جيبه ودخل الخلاء، قد ينساه

---

(١) سبق تخريجه (ص:٨٩).

(٢) صحيح البخاري (٤/ ٨٢-٨٣) برقم: (٣١٠٦)، صحيح مسلم (٣/ ١٦٥٦) برقم: (٢٠٩٢)، من حديث أنس رضي الله عنه.

أحيانًا، فهل يدخل هذا في الضرورة؟

الجواب: يضعه في محل يراه إذا خرج، مثل: كرسي أو غيره، أما إذا كان يخشى عليه السرقة أو الضياع فهو مضطر.

مداخلة: والشريط المسجل عليه القرآن؟

الشيخ: مثله.

* * *

خلع الثياب كاملة في دورة المياه

السؤال: ما الحكم بالنسبة لنزع الثياب كاملة في دورة المياه أو في الحمامات؟

الجواب: لا حرج إن شاء الله؛ لأنه مباح له كشف العورة، لكن إذا انتهى من قضاء الحاجة فإنه يلبس ثوبه ويتوضأ.

* * *

رد السلام حال قضاء الحاجة

السؤال: هل يُرَد السلام حال قضاء الحاجة؟

الجواب: لا يُرَد السلام حال قضاء الحاجة.

* * *

ترك الذكر عند قضاء الحاجة

السؤال: هل هناك أحكام متعلقة بدخول الخلاء والخروج منه؟

الجواب: عدم ذكر الله داخل الخلاء، ولا يتكلم إلا من حاجة، هذا هو السنة، إذا كان داخل الخلاء لا يقرأ ولا يذكر اسم الله حتى ينتهي من حاجته ويخرج، إلا إذا دعت الحاجة، مثل: ما عنده محل يتوضأ فيه إلا هذا، فإنه يسمي الله عند الوضوء، تزول الكراهة عند وجود الحاجة.

***

إذا سلم على من يقضي حاجته

السؤال: إذا سلم على الإنسان وهو يقضي حاجته، فهل يرد بالإشارة؟

الجواب: النبي ﷺ لم يرد بالإشارة[1]، فترك الرد أولى حتى يتنبه المُسلِّم ولا يعود لمثل هذا.

***

ترك رد السلام حال قضاء الحاجة

السؤال: قد يسلم بعض الناس على شخص وهو في الحمام، هل يلزم الثاني الرد إذا خرج؟

الجواب: لما سلم رجل على النبي ﷺ وهو يقضي حاجته لم يرد ﷺ.

***

درجة خبر موت سعد بن عبادة رضي الله عنه عند بوله في جحر

السؤال: ذكر بعض الفقهاء أن سعد بن عبادة بال في جحر ثم سقط

---

(١) صحيح مسلم (١/ ٢٨١) برقم: (٣٧٠) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

ومات[١]، ما صحة هذا الخبر؟

الجواب: مشهور هذا، والله أعلم بصحته، ولا أعرف حال سنده، ولكنه مشهور أنه مات رضي الله عنه بسبب ذلك.

* * *

البول في الأواني لغير حاجة

السؤال: هل يكره البول في الأواني لغير الحاجة؟

الجواب: الأصل الإباحة والحمد لله، ولا يقال للشيء مكروه إلا بدليل.

* * *

مس الذكر باليد اليمنى

السؤال: عند قضاء الحاجة، هل يجوز إمساك الذكر باليد اليمنى؟

الجواب: عند البول لا، النبي ﷺ قال: «**لا يمسكن أحدكم ذكره بيمينه وهو يبول، ولا يتمسح من الخلاء بيمينه**»[٢].

أما إذا مسه لحاجة أخرى وهو لا يبول فلا حرج، إنما النهي حال البول؛ لئلا تصيبه النجاسة.

* * *

---

(١) مصنف عبد الرزاق (٣/ ٥٩٧) برقم: (٦٧٧٨)، المستدرك (٥/ ٥٤١) برقم: (٥١٨٨، ٥١٨٩).

(٢) صحيح البخاري (١/ ٤٢) برقم: (١٥٣)، صحيح مسلم (١/ ٢٢٥) برقم: (٢٦٧)، من حديث أبي قتادة رضي الله عنه .

استقبال القبلة واستدبارها في البنيان عند قضاء الحاجة

السؤال: هل هناك فرق بين البنيان والصحراء في استقبال القبلة عند قضاء الحاجة، وما الحكمة من ذلك؟

الجواب: ظاهر الأحاديث المنع، ودل حديث ابن عمر رضي الله عنهما على استثناء البنيان؛ لأنها ساترة بينه وبين الكعبة عند قضاء حاجته.

قال ابن عمر رضي الله عنهما: «رقيت على بيت حفصة فرأيت النبي ﷺ على حاجته مستقبل الشام مستدبر الكعبة»[1].

دل على أن الأمر في البيوت المستورة أوسع، ولكن إذا تيسر ألا يستقبل وألا يستدبر حتى في البيوت كان هذا أكمل؛ لعموم الأحاديث.

***

الانحراف التام عن القبلة حال قضاء الحاجة

السؤال: هل يكفي الانحراف عن جهة القبلة؟

الجواب: لا بد أن يجعلها عن يمينه أو يساره إذا كان في الصحراء، الانحراف اليسير لا يكفي، لا بد أن ينحرف انحرافًا تامًّا، حتى يجعلها عن يمينه أو شماله.

***

---

(١) صحيح البخاري (١/ ٤١) برقم: (١٤٨)، صحيح مسلم (١/ ٢٢٥) برقم: (٢٦٦).

إزالة المراحيض التي بنيت باتجاه الكعبة

السؤال: بالنسبة لإزالة المراحيض التي باتجاه الكعبة، هل يجب إزالتها؟

الجواب: إذا تيسر هو أحوط، وأما الوجوب فمحل نظر، فإذا تيسر فهو أحوط وأحسن.

* * *

الجمع بين أحاديث النهي عن استقبال القبلة واستدبارها عند قضاء الحاجة وحديث ابن عمر

السؤال: كيف يجمع بين أحاديث النهي عن استقبال القبلة واستدبارها عند قضاء الحاجة وحديث ابن عمر رضي الله عنهما أنه رأى النبي ﷺ يبول وهو مستدبر الكعبة[1]؟

الجواب: الأحاديث العامة يخص منها البناء؛ لحديث ابن عمر رضي الله عنهما؛ فعل النبي ﷺ يخصص الأمر، ويجعل الأمر ليس للوجوب فيما يتعلق بالبناء.

لكن إذا تيسر أن يكون محل قضاء الحاجة في البناء إلى غير القبلة فهو أولى وأحوط؛ عملًا بالعموم، والنبي ﷺ لا يأمر بالشيء ويخالفه، فلما فعله في بيت حفصة رضي الله عنها دل على أنه ليس بواجب في البيوت، يعني: الانحراف عن القبلة، وفعله وقوله حجة ﷺ.

وإذا تعارض القول والفعل: فإن كان القول أمرًا حمل الفعل على أن الأمر للاستحباب، وإن كان قوله نهيًا وخالفه النبي ﷺ دل على أن النهي ليس للتحريم.

---

(١) سبق تخريجه (ص:٩٤).

مثلما نهى عن الشرب قائمًا[(١)] ثم شرب قائمًا[(٢)]، دل على أن النهي ليس للتحريم، وإنما ترك الشرب قائمًا أفضل، ولكن إذا شرب قائمًا فلا بأس.

ومثلما أمر بالقيام عند مرور الجنازة: «**إذا رأيتم الجنازة، فقوموا**»[(٣)]، ثم جلس في بعض الأحيان دل على أن الأمر ليس للوجوب بل للاستحباب.

* * *

أيهما أغلظ الاستقبال أم الاستدبار؟

السؤال: أيهما أغلظ استقبال القبلة أم استدبارها؟

الجواب: الحديث عام: «**ولكن شرقوا أو غربوا**»[(٤)]، نهى عن استقبالها واستدبارها، وقد جاء من فعل النبي ﷺ الاستدبار، أنه بال مستدبر الكعبة[(٥)]، فالاستدبار والاستقبال كلاهما منهي عنه، إلا في البناء فلا حرج، لكن ترك ذلك في البناء إذا تيسر أفضل.

* * *

اختلاف الروايات في ذكر الملاعن

السؤال: هل هناك سبب في اختلاف الروايات التي ذكر فيها «اتقوا

---

(١) صحيح مسلم (٣/ ١٦٠٠) برقم: (٢٠٢٤) من حديث أنس رضي الله عنه.

(٢) صحيح البخاري (٧/ ١١٠) برقم: (٥٦١٥) من حديث علي رضي الله عنه.

(٣) صحيح البخاري (٢/ ٨٤) برقم: (١٣٠٧)، صحيح مسلم (٢/ ٦٥٩) برقم: (٩٥٨)، من حديث عامر بن ربيعة رضي الله عنه.

(٤) صحيح البخاري (١/ ٨٨) برقم: (٣٩٤)، صحيح مسلم (١/ ٢٢٤) برقم: (٢٦٤)، من حديث أبي أيوب رضي الله عنه.

(٥) سبق تخريجه (ص:٩٤).

اللعانين»[1]، والأخرى التي فيها: «اتقوا الملاعن الثلاثة»[2]؟

الجواب: المعنى واحد، المعنى صحيح فيها كلها.

* * *

بقاء أثر يسير للنجاسة بعد الاستجمار

السؤال: بالنسبة للاستجمار يبقى أحيانًا أثر بسيط من النجاسة، ما حكم ذلك؟

الجواب: عليه أن يستنقي، وما عجز عنه يسقط، المهم أن يستنقي حسب الطاقة، والأثر إذا بقي لا يضر؛ لأن النبي ﷺ قال: «**فإنها تجزئ عنه**»[3]، فدل ذلك على أنه إذا أنقى واجتهد في الإنقاء كفى، والحمد لله.

أما كونه تبقى آثار لا يزيلها إلا الماء فما يضر، لكن الإنقاء بإزالة آثار الغائط، وآثار البول بثلاثة فأكثر، إذا حصل الإنقاء بذلك كفى، أما الأثر الذي لا يزيله إلا الماء فلا يضر.

* * *

الحكمة من النهي عن الاستجمار بالعظم

السؤال: النهي عن الاستجمار بالعظم، هل لكونه طعامًا للجن أم لأنه

(1) صحيح مسلم (1/ 226) برقم: (269) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(2) سنن أبي داود (1/ 7) برقم: (26)، سنن ابن ماجه (1/ 119) برقم: (328)، من حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه.

(3) سنن أبي داود (1/ 10) برقم: (40)، سنن النسائي (1/ 41) برقم: (44)، مسند أحمد (41/ 470) برقم: (25012)، من حديث عائشة رضي الله عنها.

نعمة؟

الجواب: لا، لكونه طعام إخواننا الجن، كما صرح به النبي ﷺ قال: «**إنهما زاد إخوانكم من الجن**»[(١)].

* * *

الاستجمار بالزجاج

السؤال: هل يصح الاستجمار بالزجاج؟

الجواب: الأقرب -والله أعلم-: أنه لا ينفع، لأنه لا ينقي، أملس، ليس فيه خشونة.

* * *

عدم الاكتفاء بحجرين في الاستنجاء ولو طهر المحل

السؤال: إذا طهر المحل بحجرين، فهل يكفي؟

الجواب: لا يكفي، لا بد من ثلاث.

* * *

قيام الحجر ذي الزوايا الثلاث مقام ثلاثة أحجار في الاستجمار

السؤال: إذا كان الحجر كبيرًا له زوايا ثلاث، فهل يقوم مقام الثلاث

(١) سنن الترمذي (٥/ ٣٨٢-٣٨٣) برقم: (٣٢٥٨)، مسند أحمد (٧/ ٢١٤) برقم: (٤١٤٩)، من حديث ابن مسعود رضي الله عنه، وهو في صحيح مسلم (١/ ٣٣٢) برقم: (٤٥٠) بلفظ: «**فإنهما طعام إخوانكم**».

الأحجار؟

الجواب: إذا كان فيه زوايا ثلاث يكفي عن ثلاثة أحجار؛ لأن كل زاوية حجر، إذا كان له ثلاثة أطراف وتطهر بها وكفت حصل المقصود.

* * *

التطهر بالمناديل والعدد المجزئ منها

السؤال: التطهر بالمنديل في وقتنا الحاضر، ما المقدار المجزئ منه؟

الجواب: ثلاثة، كل منديل عن حجر، هذا إذا أنقت المحل، فإن لم تنق زاد رابعًا وخامسًا حتى ينقي المحل.

* * *

باب السواك

هل يجزئ السواك بغير عود الأراك

السؤال: إذا استاك الشخص بخرقة ونحوها، هل يحصل له الأجر كما في السواك بعود الأراك؟

الجواب: إذا ما تيسر السواك المناسب فيستاك ولو بأصبعه أو بخرقة، وإن تيسر السواك من الأراك وغيره فهو أطيب وأحسن، وإن لم يتيسر ولو بأصبعه كما يروى عن علي رضي الله عنه[(١)].

* * *

استعمال المعجونات التي تحتوي على خلاصة السواك

السؤال: ظهرت بعض المعجونات التي فيها خلاصة السواك، هل تجزئ؟ وما رأيكم فيها؟

الجواب: كونه بالسواك أولى، المعجونات قد يحصل بها تلويث للفم، فقد تؤذي الإنسان، تذهب إلى حلقه تؤذيه، لكن السواك ليس فيه أذى، يحصل به المطلوب من دون أذى.

* * *

الأوقات والمواضع التي يتأكد فيها السواك

السؤال: ما هي المواضع التي يتأكد فيها استحباب السواك؟

الجواب: عند الصلاة، وعند الوضوء، وعند دخول المنزل، وعند تغير الفم،

---

(١) مسند أحمد (٢/ ٤٥٨) برقم: (١٣٥٦).

وعند الاستيقاظ من النوم، يستاك لهذا كله.

* * *

استعمال الصائم للسواك بعد الزوال

السؤال: اختلف العلماء في سواك الصائم بعد الزوال، ما توجيهكم؟

الجواب: الصواب: يستحب مطلقًا، في أول النهار وفي آخره، سواء كان صائمًا أو مفطرًا، الصائم يستاك ولو كان صائمًا، النبي ﷺ قال: «**لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك مع كل صلاة**»[1]، يدخل فيه صلاة الظهر والعصر للصائم، وكان النبي ﷺ يستاك عند الوضوء في الظهر والعصر في الصيام وغير الصيام.

* * *

درجة حديث «رأيت النبي ﷺ ما لا أحصي يستاك وهو صائم»

السؤال: ما صحة حديث: «رأيت النبي ﷺ ما لا أحصي يتسوك وهو صائم»[2]؟

الجواب: من حديث عامر بن ربيعة رضي الله عنه، وهو لا بأس به جيد، يدل على شرعية السواك للصائم مطلقًا، في أول النهار وآخره.

* * *

---

(١) صحيح البخاري (٢/ ٤) برقم: (٨٨٧)، صحيح مسلم (١/ ٢٢٠) برقم: (٢٥٢)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) سنن أبي داود (٢/ ٣٠٧) برقم: (٢٣٦٤)، سنن الترمذي (٣/ ٩٥) برقم: (٧٢٥)، من حديث عامر بن ربيعة رضي الله عنه.

المواضع التي يكره فيها السواك

السؤال: هل هناك مواضع يكره فيها السواك؟

الجواب: السواك بعد دخوله في الصلاة لا ينبغي؛ لأنه نوع من العبث.

وعند سماع الخطبة كذلك لا ينبغي؛ لأنه نوع من العبث.

والمشروع للمؤمن عند الخطبة أن يستمع وينصت، وهكذا في الصلاة الخشوع، والسواك يخالف ذلك، فهو مشروع عند الدخول فيها، أما بعد الدخول فلا يشرع.

فيشرع عند الدخول في صلاة الجمعة، أما حال الخطبة فلا يشرع؛ لأن المطلوب في وقت الخطبة الإنصات والإصغاء والخشوع.

* * *

درجة حديث: «صلاة بسواك تعدل سبعين صلاة»

السؤال: ما صحة حديث: «صلاة بسواك تعدل سبعين صلاة»[(١)]؟

الجواب: هذا في صحته نظر[(٢)]، فيحتاج إلى نظر وتتبع طرقه.

* * *

السواك أثناء خطبة الجمعة

السؤال: ما حكم السواك أثناء خطبة الجمعة؟

---

(١) السنن الكبير للبيهقي (١/ ١١٦) برقم: (١٦٤) من حديث عائشة ﵂، ولفظه: «**صلاة بسواك خير من سبعين صلاة بغير سواك**».

(٢) ينظر: البدر المنير (٢/ ١٨).

الجـواب: لا ينبغـي؛ لأنـه نـوع مـن العبـث، فالسـنة أن يصـغي للخطبـة ولا يشتغل بشيء، لا بالسواك ولا بغيره.

* * *

التسوك باليد اليسرى

السؤال: ما هو الأفضل: الاستياك باليد اليمنى أم باليسرى؟

الجواب: الاستياك باليسرى؛ لأنه إزالة أذى، واليسـرى لـلأذى، لكـن يبـدأ بالشق الأيمن؛ لحديث عائشـة رضي الله عنها: «كـان النبـي ﷺ يعجبـه التيمـن، في تنعلـه، وترجله، وسواكه، وطهوره، وفي شأنه كله»[1]، فيبدأ بالشق الأيمن في السواك.

* * *

(١) صحيح البخاري (١/ ٤٥) برقم: (١٦٨)، صحيح مسلم (١/ ٢٢٦) برقم: (٢٦٨)، دون لفظة: «وسواكه»، وهي في سنن أبي داود (٤/ ٧٠) برقم: (٤١٤٠).

باب سنن الفطرة

الختان من سنن إبراهيم

السؤال: هل يعتبر الختان من سنن إبراهيم عليه السلام؟

الجواب: نعم، من سنة نبينا ﷺ، ومن سنة إبراهيم عليه السلام، والنبي ﷺ أمر باتباع إبراهيم ﴿ ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنِ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ ﴾[النحل:١٢٣]، اللهم صلِّ عليهما وسلم.

* * *

ولادة الطفل مختونًا

السؤال: بعض الأطفال قد يولد مختونًا، هل يشرع إمرار الموسى على مكان الختان؟

الجواب: إذا كان ولد مختونًا فلا حاجة إلى إمرار الموسى؛ لأنه عبث إذا ولد مختونًا فالحمد لله، المهم زوال القلفة، فإذا ولد وقد زالت فالحمد لله.

* * *

الوقت المناسب للختان

السؤال: هل الوقت المناسب للختان هو الصغر؟

الجواب: كلما تقدم في الصغر كان أيسر على الطفل، كما ذكر بعض الأطباء.

* * *

الختان لمن أسلم حديثًا

السؤال: إذا أسلم الكافر، هل يلزمه الختان؟

الجواب: يشرع له الختان إذا لم يكن عليه خطر، لكن لا يقال له أول ما يدعى إلى الإسلام ويرغب في الإسلام، ولا يكلم في الختان إلا بعد ذلك؛ لئلا ينفر من الإسلام، يدعى إلى الإسلام، وإذا تيسر بعد هذا وإلا فالأمر سهل، المهم دخوله في الإسلام، فإذا استقر في الإسلام وتيسر أنه يختتن بدون مشقة فلا بأس.

* * *

معنى قوله «ألق عنك شعر الكفر»

السؤال: ما المراد بقول الرسول ﷺ: «ألق عنك شعر الكفر»[(١)]؟

الجواب: يعني: الذي كان في الكفر، حال كونه كافرًا، قبل أن يسلم، يعني: يحلق الشعر الذي أسلم وهو عليه، ويختتن إذا تيسر ولم يكن فيه خطر، فهذا أفضل، وليس بلازم.

* * *

ختان المرأة

السؤال: ما حكم ختان المرأة، حيث أننا سمعنا في الإعلام أنها ستقام محاكمة ضد شيخ الأزهر حول فتواه بجواز ختان المرأة؛ لحصول حالات وفاة بسبب الختان؟

الجواب: ختان المرأة سنة لو وجد من يحسن ذلك من الرجال أو النساء؛

---

(١) سنن أبي داود (١/ ٩٨) برقم: (٣٥٦)، مسند أحمد (٢٤/ ١٦٣) برقم: (١٥٤٣٢)، من حديث عثيم بن كليب، عن أبيه، عن جده.

لقول النبي ﷺ: «**الفطرة خمس: الختان، والاستحداد، ونتف الإبط، وقص الشارب، وتقليم الأظفار**»، وهذا في الصحيحين[1]، والمقصود: أنه سنة، وقال بعضهم بالوجوب.

وهكذا ختان الرجال سنة مؤكدة، وأوجبه بعض أهل العلم، وإنكار ذلك أمر لا يجوز.

لكن المهم وجود من يُحسِن ذلك، إذا وُجِدت امرأة تُحسِن ذلك، أو رجل طبيب يُحسِن ذلك وإلا فلا؛ لأنه قد يعبث، وقد يضرها، وفي الباب أحاديث تدل على ذلك، فإذا وجدت امرأة جيدة تتقن هذه الصنعة، أو طبيب يتقنها خُتِنت.

***

السؤال: ما حكم ختان المرأة؟

الجواب: مستحب؛ لأن ختانها فيه مصالح للمرأة ولزوجها، لكن إذا تيسر من يعرف هذا من النساء؛ لأن ختانها لا يعرفه كل أحد، فإذا تيسر امرأة تحسن ذلك أو رجل يحسن ذلك في حال صغر المرأة فلا بأس، يستحب، وإذا ما تيسر يترك.

***

(١) صحيح البخاري (٨/ ٦٦) برقم: (٦٢٩٧) واللفظ له، صحيح مسلم (١/ ٢٢٢) برقم: (٢٥٧)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

درجة حديث «الختان سنة للرجال ومكرمة للنساء»

السؤال: ما صحة حديث: «الختان سنة للرجال، مكرمة للنساء»؟

الجواب: رواه الإمام أحمد من حديث أبي المليح بن أسامة عن أبيه[١]، ورواه أيضا الطبراني عن شداد بن أوس رضي الله عنه[٢]، وابن عباس رضي الله عنهما[٣]، كما ذكره السيوطي في «الجامع»[٤] وحسنه رحمه الله، وهذا يدل على أنه يتأكد في حق الرجال أكثر، ولكنه أفضل في حق النساء.

* * *

الحكمة من الختان

السؤال: ما الحكمة من الختان؟

الجواب: فيه مصالح كثيرة، منها: أن الفرج يكون أسلم من وجود بقية النجاسات من البول، قد يبقى في القلفة بعض النجاسة وبعض الوسخ، فإزالة القلفة فيه نظافة للفرج.

* * *

معنى «القزع»

السؤال: لماذا سمي القزع بهذا الاسم؟

---

(١) مسند أحمد (٣٤/ ٣١٩) برقم: (٢٠٧١٩)، السنن الكبير للبيهقي (١٧/ ٥١٠) برقم: (١٧٦٣٠).

(٢) المعجم الكبير (٧/ ٢٧٣) برقم: (٧١١٢).

(٣) المعجم الكبير (١١/ ٢٣٣) برقم: (١١٥٩٠).

(٤) الجامع الصغير (ص:٢٥١) برقم: (٤١٢٩).

الجواب: مثل قزع السحاب، مثل قطعة السماء، قزعة، يعني: قطعة، سميت قزعة؛ لأنها قطعة من الرأس كذا وقطعة من الرأس كذا.

* * *

حكم القزع

السؤال: هل القزع محرم أو مكروه؟

الجواب: ظاهر السنة: تحريمه، وأنه لا يجوز القزع، بل إما أن يحلق كله، وإما أن يترك كله؛ لأن الأصل في أوامر الرسول ﷺ الوجوب، والأصل في النواهي التحريم، قال الله عز وجل: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾[الحشر:٧]، وقال ﷺ: «**ما نهيتكم عنه فاجتنبوه، وما أمرتكم به فافعلوا منه ما استطعتم**»(١).

* * *

الفرق بين القص والحف للشارب

السؤال: ما الفرق بين قص الشارب وحفه؟ وأيهما أفضل؟

الجواب: حفه أفضل؛ لأن قصده المبالغة، يعني: يقصه قصًّا تامًّا، لكن بدون حلق، هذا أفضل.

* * *

(١) صحيح البخاري (٩/ ٩٤) برقم: (٧٢٨٨)، صحيح مسلم (٤/ ١٨٣٠) برقم: (١٣٣٧)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

قص الشوارب

السؤال: هل يدل حديث: «من لم يأخذ من شاربه فليس منا»[١] على وجوب قص الشارب؟

الجواب: نعم، أمر النبي ﷺ يدل على هذا، «**قصوا الشوارب**»[٢] يدل على الوجوب.

وقوله: «**فليس منا**» هذا وعيد، وهو يدل على وجوبه أيضًا.

* * *

حلق الشارب

السؤال: ما حكم حلق الشارب كله؟

الجواب: الحلق تركه أولى، القص أولى؛ لأن الرسول ﷺ قال: «**قصوا**» «**أحفوا**»[٣] ولم يقل: احلقوا.

فالقص أولى من الحلق، الحلق لا يبقي شيئًا، والقص يبقي الأصول.

* * *

حلق اللحية أو تقصيرها

السؤال: ما حكم حلق اللحية أو تقصيرها؟

---

(١) سبق تخريجه (ص:٢٧).

(٢) مسند أحمد (١٢/ ٣٤) برقم: (٧١٣٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) صحيح البخاري (٧/ ١٦٠) برقم: (٥٨٩٢)، صحيح مسلم (١/ ٢٢٢) برقم: (٢٥٩)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

الجواب: حلق اللحية وتقصيرها لا يجوز؛ للأحاديث الصحيحة الواردة في ذلك، منها: ما ثبت في الصحيحين من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ قال: «**خالفوا المشركين، وفِّروا اللحى**»[(١)]، وفي اللفظ الآخر: «**وأعفوا اللحى**»[(٢)]، وفي حديث أبي هريرة رضي الله عنه عند مسلم[(٣)]: «**جُزُّوا الشوارب، وأرخوا اللحى؛ خالفوا المجوس**».

واللحية: ما نبت على الخدين والذقن.

والواجب توفيرها وإعفاؤها وعدم قصِّها، هذا هو الواجب والصواب، خلافًا لمن تعدى عليها من المسلمين وغيرهم.

والواجب قص الشوارب، وكثير من الناس يطيل الشوارب ويقصِّر اللحية، وهذا عكس ما جاءت به السُّنة، فالسُّنة قصُّ الشوارب وحفُّها، وتوفير اللحية وإرخاؤها، والحذر من قصِّها.

وقد يتعلق بعض الناس بما يروى عن ابن عمر رضي الله عنهما: «أنه كان يأخذ منها في حجِّه وعمرته»[(٤)]، وهذا اجتهاد منه لا يجوز تقليده فيه؛ لأنه مخالف للسُّنة التي رواها هو وغيره، وعمل الصحابي إذا خالف الرواية فالحُجة في الرواية لا في عمله، فالحُجة فيما روى لا فيما رأى.

وهكذا قصُّها الحكم واحد، لكن الحلق أشد إثمًا، وكلاهما -قصها

(١) صحيح البخاري (٧/ ١٦٠) برقم: (٥٨٩٢)، صحيح مسلم (١/ ٢٢٢) برقم: (٢٥٩)، واللفظ للبخاري.

(٢) صحيح البخاري (٧/ ١٦٠) برقم: (٥٨٩٣)، صحيح مسلم (١/ ٢٢٢) برقم: (٢٥٩).

(٣) صحيح مسلم (١/ ٢٢٢) برقم: (٢٦٠).

(٤) صحيح البخاري (٧/ ١٦٠) برقم: (٥٨٩٢).

وحلقها- مُحرَّم.

***

تهذيب اللحية بالقص منها

السؤال: من كانت له لحية طويلة جدًّا، هل له أن يهذبها؟

الجواب: هذا هو الذي درج عليه كثير من الناس وتساهلوا بالنصوص حتى وقع منهم ما حرم الله، لا يجوز ذلك، تهذيبها معناه القص منها، من هنا ومن هنا، وهو لا يجوز، مثل ما فعل ابن عمر رضي الله عنهما في الحج[(١)].

هذا يحتج بفعل ابن عمر وهذا يقول تهذيب، هذا لا يجوز، هذا تلاعب، مخالف للسنة!!

الواجب توفيرها وإعفاؤها، كما قال النبي ﷺ: «**وفروا اللحى**»[(٢)] «**أرخوا اللحى**»[(٣)]، فالواجب مثلما قال ﷺ: «**أعفوا**» «**أرخوا**» في اللفظ الآخر: «**وفروا**»، وهذا أشمل وأعم.

فالمقصود أن الواجب توفيرها وإعفاؤها وإرخاؤها وألا يَقص شيئًا منها.

***

---

(١) سبق تخريجه (ص:١١٠).

(٢) سبق تخريجه (ص:١١٠).

(٣) صحيح مسلم (١/ ٢٢٢) برقم: (٢٦٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

الرد على الاستدلال بأخذ ابن عمر من لحيته على جواز ذلك

السؤال: بعض الناس يحتج على جواز الأخذ من اللحية بأن ابن عمر رضي الله عنهما كان يأخذ ما فضل عن القبضة[١]، فكيف يرد عليهم؟

الجواب: يقال لهم: الحُجَّة ليست في فعل ابن عمر رضي الله عنهما، الحُجَّة فيما قال الله تعالى وقال رسوله ﷺ، ليست في فعل ابن عمر، ولا ابن عباس رضي الله عنه، ولا غيرهم.

***

القول بأن أخذ ابن عمر ما زاد عن القبضة تفسير للأمر النبوي بتوفير اللحى

السؤال: من يقول: إن فعل ابن عمر رضي الله عنهما في أخذ ما زاد عن القبضة من لحيته تفسير لأمر النبي ﷺ بتوفير اللِّحى، هل كلامه صحيح؟

الجواب: لا، النبي ﷺ كلامه عربي واضح، لا يحتاج تفسيرًا، الرسول ﷺ يقول: «**وفِّرُوا**»[٢]، وأنت تقول: لا، لست مُوفِّرًا!.

***

القول بأن حد توفير اللحية هو القبضة

السؤال: من يقول: إن حد توفير اللحية هو القبضة، هل كلامه صحيح؟

---

(١) سبق تخريجه (ص:١١٠).

(٢) سبق تخريجه (ص:١١٠).

الجواب: ليس حدها القبضة، فالناس يشاهدونها تطول وتقصر.

وتهذيب اللحية مما عمت به البلوى حتى بين طلبة العلم، والشيخ ناصر الألباني له فيها كلام ليس جيدًا، فالشيخ ناصر الألباني رأيه في هذا مثل ابن عمر ﷺ، الله يعفو عنا وعنهم جميعًا، ويغفر لنا ولهم جميعًا.

***

شعر الرقبة ليس من اللحية

السؤال: الشعر الذي في الحلق، هل هو من اللحية؟

الجواب: ما في الحلق ليس من اللحية، اللحية ما نبت على الخدين والذقن، كما قال صاحب «القاموس»[1]، وصاحب «اللسان»[2].

***

درجة حديث «كان رسول الله ﷺ كث اللحية»

السؤال: ما صحة حديث: «كان رسول الله ﷺ كث اللحية»[3]؟

الجواب: هذا المعروف؛ كان ﷺ كث اللحية، لحيته جيدة.

مداخلة: هل ورد حديث بأنه عظيم اللحية؟

الشيخ: لا أتذكر، لكن معنى الكث: العظمة.

***

---

(١) ينظر: القاموس المحيط (ص:١٣٣٠).

(٢) ينظر: لسان العرب (١٥/ ٢٤٣).

(٣) مسند أحمد (٢/ ١٠٠-١٠١) برقم: (٦٨٤) من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

تغيير الشيب

السؤال: هل تغيير الشيب واجب لأمر الرسول ﷺ؟

الجواب: المشهور عند العلماء أنه سنة مؤكدة؛ لأن النبي ﷺ قد رئي فيه البياض فلم يصبغ، وهكذا جماعة من الصحابة رضي الله عنهم رئي عليهم البياض ولم يصبغوا، فالسنة التغيير؛ ولهذا قال ﷺ: «**إن اليهود والنصارى لا يصبغون فخالفوهم**»[(١)]، فالسنة أن يخالف اليهود والنصارى، وأن يصبغ المؤمن، ويتأكد عليه ذلك، أما كونه يأثم فهذا محل نظر، لكنه سنة مؤكدة ولا شك.

***

صبغ الشعر

السؤال: ما حكم استعمال الصبغة السوداء؟

الجواب: الصبغ إذا كان أسود لا يجوز، أما بغير السواد كالحمرة فسُنَّة؛ لقول النبي ﷺ -لما أُتي بأبي قُحَافة رضي الله عنه ورأسه ولحيته كالثَّغَامة بياضًا-: «**غيِّروا هذا بشيء، واجتنبوا السواد**»[(٢)]، وقال: «**إن اليهود والنصارى لا يصبغون، فخالفوهم**»[(٣)]، فالسُّنة أن تصبغ، لكن بغير السواد.

***

(١) صحيح البخاري (٤/ ١٧٠) برقم: (٣٤٦٢)، صحيح مسلم (٣/ ١٦٦٣) برقم: (٢١٠٣)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) صحيح مسلم (٣/ ١٦٦٣) برقم: (٢١٠٢) من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

(٣) سبق تخريجه في الحاشية قبل السابقة.

إطالة الشعر

السؤال: بعض الشباب يطيلون شعورهم، ويتخذون من فعل الرسول ﷺ حجة، مع أنهم مخالفون، فما حكم هذا؟

الجواب: إذا كان بقاء الرأس وعدم تقصيره للتأسي بالنبي ﷺ فلا حرج، لكن يكرمه ولا يجعله مشوهًا، ويكون إلى منكبيه أو فوق ذلك، أما إذا كان يتهم الشاب بأن قصده التعرض للنساء ويقع الشر منه فهذا يمنع ولا يُمكَّن من هذا؛ لظن السوء، فينبغي أن يجتنب هذا إذا كان يظن به السوء.

* * *

حلق الرأس في غير الحج والعمرة

السؤال: هل ثبت عن الرسول ﷺ أنه حلق رأسه في غير حج أو عمرة؟

الجواب: لا أتذكر شيئًا، لكن ثبتت الأدلة بجواز الأمرين: الحلق، والتقصير في العمرة والحج، وقد ثبت عنه ﷺ «أنه أمر أم أولاد جعفر رضي الله عنه أن تحلق رؤوسهم»[1]، فالحلق لا بأس به إذا دعت الحاجة، إن شاء حلق، وإن شاء ترك وربَّى شعر رأسه.

أما في الحج والعمرة فهو مخيَّر، والحلق أفضل، إلا إذا قَدِم قرب الحج من عمرة فإنه يقصر؛ حتى يبقى بقية لشعر الرأس فيحلقه في الحج، فإذا قَدِم في ذي القعدة مثلًا: فالأفضل التقصير حتى يكون الحلق في حلِّه من الحج.

* * *

(١) سنن أبي داود (٤/ ٨٣) برقم: (٤١٩٢)، سنن النسائي (٨/ ١٨٢) برقم: (٥٢٢٧)، مسند أحمد (٣/ ٢٧٨) برقم: (١٧٥٠)، من حديث عبد الله بن جعفر رضي الله عنهما.

قص المرأة شعر رأسها

السؤال: المرأة التي تأخذ من شعر رأسها حتى يصل إلى كتفيها، هل هذا من التشبه بالكفار؟

الجواب: ليس للمرأة أن تأخذ من رأسها، عليها أن توفر رأسها؛ لأنه زينة لها وجمال، وليس لها التشبه بالكفار ولا بالرجال، لكن إذا دعت الحاجة إلى أخذ شيء منه لطوله فلا بأس، أزواج النبي ﷺ بعدما توفي النبي ﷺ أخذن من طول الرؤوس[1]؛ للكلفة والمشقة في كثرته، فإذا أخذت من أطرافه لطوله وكلفته فلا بأس، أما التشبه بالرجال على أي حال أو بالكفار فلا يجوز.

***

السؤال: ما حكم قص المرأة لرأسها؟

الجواب: القص لا يجوز؛ لأنه من القزع، لكن إذا كان طويلًا، وأحبت تأخذ من أطرافه شيئًا، فقد ثبت عن أزواج النبي ﷺ أنهن أخذن من رؤوسهن بعد موته ﷺ لطولها، فلا بأس إذا أخذ من طولها للراحة من التكلف، إذا كانت طويلة وأخذت من أطراف الرؤوس فلا بأس، أما القص من المقدم أو من المؤخر أو التشبه بالرجال أو بالكفار، كل هذا لا يجوز.

***

---

(١) صحيح مسلم (١/ ٢٥٦) برقم: (٣٢٠) عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، قال: «وكان أزواج النبي ﷺ يأخذن من رؤوسهن حتى تكون كالوفرة».

نصيحة للأخوات المسلمات في قصات الشعر

السؤال: وجدت قصات كثيرة في زماننا هذا عند بعض النساء، ما نصيحتكم وتوجيهكم للأخوات؟

الجواب: الواجب عليهن أن يحذرن ذلك، وأن يبقين الرؤوس على حالها؛ لأنها جمال، الرؤوس جمال المرأة، لكن إذا كان طويلًا جدًّا يشق عليها ويتعبها، وأحبت أن تأخذ من أطرافه حتى يخف عليها التعب فلا بأس، أما أن تقص مُقَدِّمته أو بعض الشيء وتخلي بعض الشيء تشبهًا بالرجال أو بالكفار فلا يجوز.

***

إزالة المرأة للشعر الذي يظهر في وجهها

السؤال: إذا ظهر للمرأة شعر في وجهها، هل لها أن تزيل ذلك؟

الجواب: نعم، إذا كان يشوه الخلقة يزال، كاللحية أو الشارب أو شعر يشوه.

أما الشعر العادي تتركه؛ لأن بعض أهل العلم جعله من النمص، وإن كان المشهور أن النمص في الحاجبين، لكن بعض أهل العلم جعل شعر الوجه من النمص إذا كان عاديًّا، أما إذا كان فيه مثلة وتشويه، مثل اللحية ومثل الشارب للمرأة، الشيء الطويل إذا كان في الوجه يزال.

***

إزالة شعر العانة والإبط ببعض الأدهان

السؤال: استعمال بعض الأدهان في إزالة الشعر بالنسبة للرجل، هل يغني

عن النتف؟

الجواب: نعم، إذا أمكن أن يزيله بغير الحلق كفى، كونه يجعل شيئًا يزيله من إبطه أو من عانته ولو بغير الحلق أو النتف، النتف للإبط والحلق للعانة، المهم زواله، فإذا توصل لزواله من الإبط أو من العانة بشيء آخر، فالحمد لله.

***

إطالة النساء لأظفارهن

السؤال: اعتادت بعض النساء أن تطيل أظفارها مع طلائها ببعض الألوان، هل لكم توجيه؟ وما حكم عمل مثل هذه الأعمال؟

الجواب: إذا كانت المدة أقل من أربعين فلا بأس، أما بعد الأربعين فلا، يجب قصها؛ لأن أنسًا رضي الله عنه قال: «وُقِّت لنا»[1] يعني: وَقَّت الرسول ﷺ، فإذا بلغت الأربعين وجب قصها للرجل والمرأة، أما في أقل من أربعين فلا بأس.

***

مرور أربعين يومًا دون نمو الشعر والظفر

السؤال: إذا مر أربعون يومًا ولم تطل شعور الإنسان وأظفاره، هل له أن يزيد عن ذلك؟

الجواب: إذا كان فيها شيء يزيله، وإن كان لم يظهر شيء فلا يحتاج، لكن إذا وُجِد فيها طول، يعني: رجعت على حالها الأُولى يقلمها، أما إذا لم يرجع فيها شيء، كأن يعرض له شيء يمنع طول الأظفار فلا حرج.

---

(١) صحيح مسلم (١/ ٢٢٢) برقم: (٢٥٨).

المقصود: منع طولها، فإذا لم تطل بعد ذلك فلا يلزمه قصها ولا قلمها، فقبل أن تبلغ الأربعين يقصها، لكن لو قدر أنه أصابه مرض أو شيء منعه من طلوعها فلا حرج.

* * *

باب سنن الوضوء

غسل الكفين بعد القيام من النوم

السؤال: هل غسل اليدين مشروع قبل الوضوء دائمًا؟

الجواب: نعم، يغسلها دائمًا إلا من نوم الليل فالراجح وجوبه.

* * *

دلالة قوله ﷺ: «فإنه لا يدري أين باتت يده»

السؤال: هل يدل حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «فإنه لا يدري أين باتت يده»(١) على أن غسل اليدين خاص بنوم الليل؟

الجواب: هذا للوجوب، أما سنية غسل اليدين فعامَّة، كان النبي ﷺ يغسل يديه قبل الوضوء حتى في النهار ولو من غير نوم، كان ﷺ إذا أراد الوضوء غسل كفيه ثلاث مرات قبل الوضوء، هذه سنة دائمة.

مداخلة: العلة معلومة؟

الشيخ: العلة واضحة، فيها نظافة، اليدان يستعملهما الإنسان في كذا وكذا،

---

(١) صحيح البخاري (١/ ٤٣-٤٤) برقم: (١٦٢)، صحيح مسلم (١/ ٢٣٣) برقم: (٢٧٨).

فغسلهما ثلاثًا فيه نظافة وعناية.

* * *

القول بوجوب غسل الكفين قبل الوضوء

السؤال: هل قال أحد العلماء بوجوب غسل اليدين قبل الوضوء؟

الجواب: لا أعلم شيئًا إلا من نوم الليل.

* * *

غسل اليدين ثلاثًا عند الوضوء من الصنبور أو من الإناء

السؤال: يتساءل بعض الناس: بأن الشخص إذا توضأ من الصنبور، فهل ينطبق عليه الحكم في غسل اليدين ثلاثًا، أم أن ذلك خاص بالوضوء من الإناء؟

الجواب: الحكم عام، سواء من كباس الماء أو من الإناء، كله واحد، لكن يراعي السنة ثلاثًا ثلاثًا، وإن غسل بعض الأعضاء ثنتين وبعض الأعضاء مرة واحدة فلا حرج.

كل هذا ثابت، النبي ﷺ توضأ مرة مرة[١]، وتوضأ مرتين مرتين[٢]، وتوضأ ثلاثًا ثلاثًا[٣]، وتوضأ في بعضها مرتين وبعضها ثلاثًا[٤].

---

(١) صحيح البخاري (١/ ٤٣) برقم: (١٥٧) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) صحيح البخاري (١/ ٤٣) برقم: (١٥٨) من حديث عبد الله بن زيد رضي الله عنه.

(٣) صحيح البخاري (١/ ٤٣) برقم: (١٥٩)، صحيح مسلم (١/ ٢٠٧) برقم: (٢٣٠)، من حديث عثمان رضي الله عنه.

(٤) صحيح البخاري (١/ ٤٨-٤٩) برقم: (١٨٦)، صحيح مسلم (١/ ٢١٠) برقم: (٢٣٥)، من حديث عبد الله بن زيد رضي الله عنه.

فالأمر واسع بحمد الله، لكن الكمال ثلاث غسلات، في الوجه وفي اليدين وفي الرجلين وفي المضمضة والاستنشاق كذلك.

* * *

ضابط اللحية الكثة

السؤال: ما هو ضابط اللحية الكثة؟

الجواب: التي لا يرى ما تحتها من البشرة، تستر البشرة، وتستر اللحم، فإذا عمها بالماء كفى.

أما إذا كانت صغيرة يظهر اللحم منها، فيعركها حتى يصل الماء إلى اللحم.

* * *

تخليل اللحية في الوضوء

السؤال: هل غسل اللحية يكون للوجوب؟

الجواب: غسلها واجب، ولكن تخليلها هو المستحب، أما كونه يعمها الماء هذا واجب، لكن كونه يخللها حتى يدخل الماء في داخلها هذا المستحب.

* * *

الفرق بين تخليل اللحية وتخليل الأصابع

السؤال: هل هناك فرق بين تخليل اللحية وتخليل الأصابع؟

الجواب: تخليل الأصابع كونه يدخل بعضها في بعض حتى يعمها الماء،

وتخليل اللحية كونه يدخل الأصابع فيها حتى يعمها الماء، هذا أفضل، وإلا فليس بلازم، إذا كانت كثة فمرور الماء عليها يكفي.

❋ ❋ ❋

اختلاف عدد الغسلات للأعضاء في الوضوء

السؤال: التنويع تارة يتوضأ مرة مرة، وتارة مرتين مرتين، وتارة ثلاثًا ثلاثًا، ما حكمه؟

الجواب: هذا لا بأس، حتى يتعلم الناس ويستفيدوا.

مداخلة: يبقى الاستفسار عن التنويع في الوضوء الواحد مثلًا، فيغسل الوجه مرة، ويغسل اليدين مرتين، ويغسل الرجلين ثلاثًا ثلاثًا؟

الشيخ: لا بأس، فعله النبي ﷺ[1].

❋ ❋ ❋

الزيادة على الثلاث في الوضوء

السؤال: ما حكم الزيادة على الثلاث في الوضوء؟

الجواب: لا تجوز، النهاية ثلاث غسلات.

❋ ❋ ❋

مسح العنق في الوضوء

السؤال: هل نقول: إن من مسح العنق فهو مبتدع وعنده غلو؟

---

(١) سبق تخريجه (ص:١٢٠).

الجواب: غير مشروع، إذا تعبد به يكون بدعة، كل عبادة ليس لها دليل تكون بدعة، والبدع تكون في العبادات.

***

باب فروض الوضوء وصفته

الترتيب بين أعضاء الوضوء

السؤال: ما حكم الترتيب؟

الجواب: الترتيب شرط لا بد منه، لا بد أن يبدأ بالوجه ثم اليدين ثم الرأس ثم الرجلين، الرسول ﷺ توضأ مرتبًا، وهو ﷺ المعلم، والله جل وعلا ذكر الوضوء مرتبًا، نبدأ بما بدأ الله به.

***

الفرق بين الموالاة والترتيب

السؤال: ما الفرق بين الموالاة والترتيب؟

الجواب: الترتيب يبدأ بالوجه ثم اليدين ثم الرأس ثم الرجلين، هذا الترتيب.

والموالاة أن يتوضأ مواليًا، يعني: هذا بعد هذا متصلًا، ليس أن يغسل وجهه ثم يذهب يستريح حتى ييبس وجهه ويعود يغسل يديه، أو يغسل وجهه ويديه ويذهب يستريح حتى ييبس ويجيء يمسح رأسه، بل لا بد أن يوالي، هذا وراء هذا متصلًا، في وقت واحد.

***

الموالاة في الوضوء

السؤال: هل الموالاة واجبة أم شرط للوضوء؟

الجواب: فرض من فروض الوضوء.

* * *

جفاف العضو لعارض قبل إكمال بقية أعضاء الوضوء

السؤال: في أيام الشتاء ومع شدة الريح، قد يجف العضو قبل الفراغ من الوضوء، فما حكم ذلك؟

الجواب: لا يضر، ما دام أنه موالٍ، فالشيء العارض لا يضر، لو كان هواء عارضًا لا يضر.

* * *

انشغال الإنسان أثناء وضوئه بإزالة طلاء أو ما شابهه

السؤال: إذا توضأ الإنسان ولما وصل إلى رجله وجد بها علكًا أو طلاء فأخذ يزيله، هل يلزمه إعادة الوضوء؟

الجواب: هذا لا يضر؛ لأنه مشغول بالوضوء.

* * *

من ترك موضعًا في عضو من أعضاء الوضوء بغير غسل

السؤال: إذا ترك المتوضئ موضعًا صغيرًا لم يصبه الماء ولم يعلم بذلك، هل يأثم؟

الجواب: يعيد الوضوء، وإذا ذكره قريبًا أعاد محل اللمعة وما بعده، وإذا طال الفصل أعاد الوضوء كله، فلو نسي لمعة في ذراعه بعد أن مسح على رأسه يرجع يكمل الذراع ثم يعيد مسح الرأس والأذنين ثم يغسل الرجلين، وهكذا لو ذكر قريبًا عند غسل الرجلين يعيد من غسل الذراع، أما لو طال الفصل فيعيد من أول الوضوء، من غسل الوجه.

***

نية قطع الوضوء

السؤال: أحيانًا الإنسان يتوضأ ويشعر بقرب خروج الريح، فيتوقف عن الوضوء، ولكن لا يخرج منه شيء، هل يكمل الوضوء أم يلزمه الإعادة؟

الجواب: إذا نوى قطع الوضوء لأجل خروج الريح يبتدئه من أوله؛ لأنه نوى قطع الوضوء.

***

علاج الوسوسة في الوضوء والطهارة

السؤال: الوسوسة في الوضوء والطهارة، كيف يتخلص منها المسلم؟

الجواب: يتعوذ بالله من الشيطان وينتهي، ويبني على ما فعل، ولا يلتفت إلى الوساوس؛ فإنه متى أصغى إليها طمع فيه عدو الله، لكن الواجب عليه أن يقطعها، وأن يبني على ما استيقن في وَضوئه وفي صلاته وفي غير ذلك، هذا هو المشروع.

وإذا كثرت عليه الوساوس اطرحها وبنى على ظنه، أما إذا كانت الوساوس

قليلة فإنه يبني على اليقين في طهوره وفي طوافه وفي صلاته، فإذا شك هل غسل يده غسلها، إذا شك هل غسل رجله غسلها في الحال.

أما بعد الطهارة والنهاية فإذا جاء الشك فإنه لا يلتفت إليه، وهكذا لو طاف ثم طرأ الشك لا يلتفت إليه، وهكذا إذا طرأ الشك بعد الصلاة لا يلتفت إليه.

أما إذا كان الشك في الصلاة نفسها، أو في الطواف نفسه، أو في الوضوء نفسه، فإنه يبني على ما استيقن، إلا إذا كثرت الوساوس فيطرحها ويبني على ما وقع في ظنه ويستمر ويكفي، ويطرح هذه الشكوك التي كثرت عليه.

وأما إذا كانت الوسوسة قليلة فإنه يبني على اليقين في طوافه وصلاته ووضوئه.

***

التحذير من الوسوسة

السؤال: ابتلي بعض الناس بالوسوسة في الطهارة والصلاة وغير ذلك، فهل من توجيه في هذا الموضوع؟

الجواب: الواجب على المسلم الحذر من الوساوس، ويعمل بالأصل؛ ولهذا يقول ﷺ لما سأله سائل عن الرجل الذي شكا أنه يجد شيئًا في الصلاة، قال له النبي ﷺ: «**لا ينصرف حتى يسمع صوتًا أو يجد ريحًا**»[(١)]، وفي اللفظ الآخر قال: «**فلا يخرج من المسجد حتى يسمع صوتًا أو يجد ريحًا**»[(٢)]، هذه الوساوس ينبغي الحذر منها، وإذا عرضت له وساوس بأنه تنجس أو أنه أحدث

---

(١) صحيح البخاري (١/ ٣٩) برقم: (١٣٧)، صحيح مسلم (١/ ٢٧٦) برقم: (٣٦١)، من حديث عبد الله بن زيد رضي الله عنه.

(٢) صحيح مسلم (١/ ٢٧٦) برقم: (٣٦٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

فالأصل عدمه، يطرح الشك، ويتعوذ من الشيطان الرجيم، حتى يعلم يقينًا أنه حصل حدث أو نجاسة، وإلا فينبغي للإنسان أن يطرحها؛ لأنها من لعب الشيطان وإيذائه.

وقد جاء بعض الصحابة إلى النبي ﷺ فقال: «يا رسول الله، إن الشيطان قد حال بيني وبين صلاتي وقراءتي يلبسها عليَّ، فقال رسول الله ﷺ: **ذاك شيطان يقال له خنزب، فإذا أحسسته فتعوذ بالله منه، واتفل على يسارك ثلاثًا**. قال: ففعلت ذلك، فأذهبه الله عني»(١).

المقصود أنه إذا أحس بالوساوس يحذرها وينفث عن يساره ثلاث مرات، ويتعوذ من الشيطان ثلاثًا، كان هذا من أسباب السلامة، كما أرشد النبي ﷺ إليه عثمان بن أبي العاص رضي الله عنه.

***

المبالغة في التطهر المفضي إلى الوسوسة

السؤال: بعض الناس يبالغ في التطهر من النجاسة حتى يصل إلى حد الوسوسة، ما توجيهكم؟

الجواب: يجب الحذر من هذا، بل متى اجتهد وظن أنه أنقى كفى، وليحذر الوساوس، وليتعوذ بالله من شر الشيطان.

***

(١) صحيح مسلم (٤/ ١٧٢٨) برقم: (٢٢٠٣) من حديث عثمان بن أبي العاص رضي الله عنه.

التسمية للوضوء في الحمام

السؤال: إذا كان الإنسان داخل دورات المياه هل يسمي؟ وهل يفرق بين المراحيض وأماكن الوضوء؟

الجواب: في أماكن الوضوء يسمي؛ لأنها ليست محل قضاء حاجة، يسمي الله عند بدء الوضوء، وهكذا لو كان في محل الحاجة ولم يتيسر له الوضوء خارج الحمام فإنه يسمي الله؛ لأنه في هذه الحالة لا حيلة له، مضطر، ولا حرج، تزول الكراهة عند وجود الحاجة، فيسمي الله في بدء وضوئه، ولو كان في الحمام.

* * *

درجة حديث: «إذا توضأت فقل: باسم الله والحمد لله»

السؤال: ما صحة حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «إذا توضأت فقل: باسم الله والحمد لله»(١) وما في معناه؟

الجواب: كلها ضعيفة.

* * *

حدود الرأس في المسح حال الوضوء

السؤال: ما هي حدود الرأس؟

الجواب: من مقدم الرأس إلى منابت الشعر من أسفله، أما الرقبة فلا

---

(١) المعجم الصغير للطبراني (١/ ١٣١) برقم: (١٩٦)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. وقال ابن حجر في لسان الميزان (١/ ٣٤٥): منكر.

تمسح، يمسح منابت الشعر فقط، من منابت الشعر في مقدم الرأس إلى مؤخره، ومن مؤخره إلى مقدمه.

* * *

صفة المسح على الرأس

السؤال: نود أن نتعرف على الصفة الصحيحة لمسح الرأس؟

الجواب: يمر بيديه على رأسه بادئًا بمقدمه إلى قفاه، ثم يردهما إلى ما بدأ به، هذا هو الأفضل، وإن بدأ بوسط الرأس مؤخرًا ثم مقدمًا فلا بأس، وإن بدأ بمؤخره ثم ذهب بيديه إلى مقدمه فلا بأس، الأمر واسع.

لكن السنة والأفضل أن يبدأ بمقدمه ثم يمر بيديه على الرأس كله إلى مؤخره، ثم يردهما إلى المكان الذي بدأ به، هذا هو الثابت في الصحيحين من حديث عبد الله بن زيد بن عاصم الأنصاري رضي الله عنه [(١)].

* * *

كيفية الإقبال والإدبار في مسح الرأس

السؤال: ما كيفية الإقبال والإدبار في مسح الرأس في الوضوء؟

الجواب: يبدأ بمقدمه مارًّا بيديه إلى قفاه، هذا الإدبار بكفيه، والإقبال أن يردهما إلى المكان الذي بدأ منه، «أدبر بهما» إذا بدأ بالمقدم ثم ذهب بهما إلى قفاه، ثم ردهما هذا مقبلًا بهما.

---

(١) صحيح البخاري (١/ ٤٨) برقم: (١٨٥)، صحيح مسلم (١/ ٢١٠) برقم: (٢٣٥).

والواجب مسحة واحدة فقط، على أي كيفية مسح، سواء بدأ بالمقدم أو بالمؤخر أو بالوسط، المقصود أن يمسح؛ لقوله تعالى: ﴿وَٱمۡسَحُواْ بِرُءُوسِكُمۡ﴾ [المائدة:٦]، لكن كونه يبدأ بالمقدم إلى قفاه ثم يردهما إلى المكان الذي بدأ منه هذا هو الأفضل؛ لما ثبت في حديث عبد الله بن زيد رضي الله عنه وغيره في الصحيحين[1].

* * *

المسح على الرأس بيد واحدة

السؤال: لو مسح بيد واحدة على رأسه، هل يجزئ؟

الجواب: يجزئ ولو بيد واحدة، لكن الأفضل باليدين.

* * *

كم يمسح الرأس

السؤال: المشهور عند الفقهاء أن شعر الرأس لا يمسح إلا مرة واحدة، خلافًا لباقي الأعضاء، لكن حديث الرُّبيع رضي الله عنها: «ومسح برأسه مرتين بمؤخر رأسه، ثم بمقدمه»[2] دل على أن المسح مرتان، هل هناك ضعف؟

الجواب: هذا ليس بمسحتين، بل المراد بالمرتين، يعني: من جهة مقدمه ومؤخره، مرة ذهب بيديه إلى قفاه، ومرة ذهب بهما إلى وجهه، يعني: إلى منصب الشعر، ولكن حديث الرُّبيع رضي الله عنها ضعيف، الصواب حديث عبد الله بن

---

(١) سبق تخريجه (ص:١٢٩).

(٢) سنن أبي داود (١/ ٣١) برقم: (١٢٦)، سنن الترمذي (١/ ٤٨) برقم: (٣٣). واللفظ لأبي داود.

زيد رضي الله عنه[1].

* * *

صفة المسح الواردة في الحديث ليست واجبة

السؤال: هل الصفة المذكورة في حديث ابن عباس رضي الله عنهما: «أن النبي صلى الله عليه وسلم مسح برأسه وأذنيه ظاهرهما وباطنهما»[2] واجبة؟

الجواب: مسح الرأس واجب لا بد منه، لكن الكيفية ليست بلازمة، كونه يمسح رأسه وأذنيه هذا فرض، لكن كونه يمسح أذنيه بالإبهام ظاهرهما وبالسبَّاحَتَين باطنهما، هذا هو الأفضل، لو مسح بغير السبَّاحَتَين أو مسح بغير الإبهامين أجزأ.

* * *

مسح بعض الرأس في الوضوء

السؤال: هناك أناس يمسحون جزءًا من الرأس، هل يصح هذا المسح؟

الجواب: الواجب مسح الرأس كله لا بعضه.

* * *

مسح الرأس مع وجود الحناء عليه

السؤال: إذا كان على رأس المرأة حناء، فكيف تمسح رأسها في الوضوء؟

---

(١) سبق تخريجه (ص:١٢٩).

(٢) سنن الترمذي (١/ ٥٢) برقم: (٣٦).

الجواب: من كان رأسها فيه حناء أو غيره تمسح عليه، ولا يضر، قالت عائشة ﵂: «كنا نغتسل وعلينا الضماد»[(١)].

* * *

إجزاء غسل الرأس عن المسح

السؤال: هل يجزئ غسل الرأس عن المسح؟

الجواب: يجزئ، لكنه خلاف السنة، المشروع مسحه، وغسله مبالغة.

* * *

ضعف القول باستحباب أخذ ماء جديد للأذنين

السؤال: في بعض الكتب الفقهية تقول: يستحب أخذ ماء جديد للأذنين، فما تعليقكم؟

الجواب: هذا غلط، قول ضعيف، قاله بعض الحنابلة وغيرهم، بل السنة أن يمسح أذنيه بماء الرأس، ولا يشرع ماء جديد لأذنيه، هذا هو الأفضل، يمسح رأسه وأذنيه بماء واحد.

وبعض أهل العلم قال: يأخذ ماءً للأذنين، ويروى عن ابن عمر ﵄[(٢)].

لكن الأفضل ترك ذلك، الأفضل أن يمسح أذنيه بماء الرأس؛ لأن الأذنين من الرأس، فيمسحهما بإدخال أصبعيه في صماخيهما ويمسح بإبهامه ظاهر

---

(١) سنن أبي داود (١/ ٦٦) برقم: (٢٥٤).

(٢) موطأ مالك (١/ ٣٤) برقم: (٣٧).

أذنيه مع مسح الرأس، والحمد لله، هذا هو الأفضل.

* * *

السؤال: استحب بعض العلماء أن يأخذ المتوضئ ماءً جديدًا للأذنين، هل له دليل؟

الجواب: الصواب أنهما يمسحان مع الرأس، لا يؤخذ لهما ماء جديد، كما فعل النبي ﷺ.

* * *

ترك مسح الأذنين في الوضوء

السؤال: لو ترك مسحهما، هل يبطل الوضوء؟

الجواب: نعم. لا بد من مسحهما؛ لأنهما جزء من الرأس، ولا بد أن يعمه بالمسح.

* * *

السؤال: ما حكم وضوء من ترك المسح على الأذنين؟

الجواب: غير صحيح.

* * *

من ترك مسح الأذنين بحجة أن الله لم يذكر الأذنين في آية الوضوء

السؤال: ما حكم ترك مسح الأذنين بحجة أن الله لم يذكر الأذنين في سورة المائدة؟

الجواب: يجب مسحهما؛ لأنهما من الرأس «**الأذنان من الرأس**»(١)، وقد مسح النبي ﷺ عليهما مع الرأس، وهما من الرأس، فلا بد من مسحهما.

***

مسح الأذنين مع الرأس

السؤال: هل الأذنان من الرأس؟

الجواب: من الرأس، يمسحهما مع رأسه، يدخل أصبعه في صماخ أذنيه ويمسح بإبهاميه ظاهر أذنيه، هذا هو المشروع، يعم الرأس والأذنين؛ لأن الأذنين من الرأس.

***

اختلاف القراءة في ﴿وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِ﴾ ودلالة ذلك

السؤال: في قوله تعالى: ﴿وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِ﴾[المائدة:٦] قراءتان بكسر اللام والفتح، ما توجيه القراءتين؟

الجواب: النصب عطفًا على الوجوه: ﴿فَٱغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ﴾[المائدة:٦] ﴿وَأَرْجُلَكُمْ﴾ يعني: غسلًا.

والجر، قيل: للمجاورة؛ لما جاورت الرؤوس جرت «**وأرجلِكم**»، وقيل: معناها عطفت على الرؤوس؛ لأن الغسل يكون خفيفًا لا ينبغي التكلف فيه؛ لأنها رجل، فلا ينبغي التكلف.

والصواب: أنه لا بد من غسلهما، وقراءتها بالفتح عطفًا على الوجوه؛ لأن

---

(١) سنن ابن ماجه (١/ ١٥٢) برقم: (٤٤٣) من حديث عبد الله بن زيد رضي الله عنه.

الرسول ﷺ كان يغسل قدميه ولم يحفظ عنه ولا مرة واحدة أنه مسح، والرسول ﷺ فعله يفسر لنا القرآن، قال الله تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾[النحل:٤٤].

فالرسول ﷺ هو الذي يفسر القرآن للمسلمين، وقد فسره بغسل القدمين ولم يمسحهما، فدل على أنهما لا تمسحان إلا إذا كانتا في الخفين أو الجوربين، أما إذا كانتا مكشوفتين فإن الواجب غسلهما كالوجه واليدين.

* * *

المسح على الرجلين في الوضوء

السؤال: في قوله تعالى: ﴿وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِ﴾[المائدة:٦] بعض المذاهب ترى وجوب المسح للرجلين دون الغسل أخذًا بقراءة الكسر، ما رأي سماحتكم؟

الجواب: هذا قول ضعيف، وهو قول الرافضة، لا يجوز هذا، الذي فعله النبي ﷺ هو غسلهما، فعل النبي ﷺ مفسر للقراءة: «**وأرجلِكم**» ومعناها: الإتباع.

والصواب: قراءة الفتح «**وأرجلَكم**» عطفًا على الوجوه، ومن قرأ بالكسر فهو من باب الإتباع، فلا يخرج ذلك عن كونها تغسل؛ لأن الرسول ﷺ غسلهما، وفعل النبي ﷺ يفسر القرآن؛ ولهذا ذكر القراء والعلماء أن الأرجح في القراءة بالفتح «**وأرجلَكم**».

* * *

دلالات تخصيص الأعقاب بالعذاب من سائر الجسد

السؤال: في حديث «ويل للأعقاب من النار»[(١)] أشكل على بعض الناس ما تُوعد به المقصرون في الوضوء من تعذيب الأعقاب بالنار، كيف يكون ذلك دون سائر البدن؟

الجواب: هذا من باب أن محل المعصية يكون أزيد في العذاب، وإلا فالعذاب يعم الجميع، فهو إنسان متوعد بالنار، السارق والعاق والزاني وشارب الخمر كلهم متوعدون بالنار، ولكن كون محل المعصية يخصه زيادة عذاب مثل ما جاء في الحديث: «**ويل للأعقاب من النار**»، وبطون الأرجل كذلك قد ينبو عنها الماء، فالواجب التعهد لبطون الأرجل حتى لا ينبو عنها الماء، فكون الوعيد للأعقاب أو لغيرها من البدن إنما هو لأنه أشد في العذاب، وهو محل المعصية.

* * *

رفع السبابة ورفع النظر إلى السماء عند قول «اللهم اجعلني من التوابين..» بعد الوضوء

السؤال: في حديث: «اللهم اجعلني من التوابين، واجعلني من المتطهرين»، بعض الناس يلاحظ على المتوضئين إذا فرغوا من الوضوء رفعوا السبابة وقالوا هذا الدعاء، فما رأيكم؟

الجواب: إن رفع فلا بأس وإلا يكفي، إذا أتى بها يكفي، وإن أشار ورفع

(١) صحيح البخاري (١/ ٢٢) برقم: (٦٠)، صحيح مسلم (١/ ٢١٤) برقم: (٢٤١)، من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

نظره فلا بأس، لكن سند زيادة: «رفع نظره إلى السماء»(١) فيه ضعف.

لكن إذا قالها ولو ما رفع شيئًا يكفي، وحصل المقصود والحمد لله.

***

الزيادة في الوضوء على الكعبين أو المرفقين

السؤال: هل تشرع الزيادة على ما ارتفع من الكعبين احتياطًا للعبادة؟

الجواب: إذا أشرع في العضد يكفي، أما ما يروى عن أبي هريرة رضي الله عنه من الزيادة إلى الركبة أو في اليدين إلى الإبط(٢) فهذا لا وجه له، لكن يلاحظ المتوضئ حتى يشرع في الساق حتى يدخل الكعبين يقينًا، ويشرع في العضد حتى يدخل المرفقين يقينًا.

***

الغرة والتحجيل خاص بأمة محمد صلى الله عليه وسلم

السؤال: الغرة والتحجيل، هل هو خاص بهذه الأمة؟

الجواب: نعم، هذا من آياتها، من خصائص هذه الأمة، يعرفهم بها نبيهم صلى الله عليه وسلم،

---

(١) سنن أبي داود (١/ ٤٤) برقم: (١٧٠)، مسند أحمد (١/ ٢٧٤) برقم: (١٢١)، من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

(٢) صحيح مسلم (١/ ٢١٩) برقم: (٢٥٠)، عن أبي حازم، قال: «كنت خلف أبي هريرة، وهو يتوضأ للصلاة فكان يمد يده حتى تبلغ إبطه». مسند إسحاق (١/ ٢٠٧) برقم: (١٦٣) عن أبي زرعة، قال: «دخلت مع أبي هريرة دارًا ابتُنِيَ لسعيد بالمدينة أو لمروان بالمدينة، فتوضأ أبو هريرة فغسل يديه حتى بلغ إبطيه، وغسل رجليه حتى بلغ ركبتيه، فقلت لأبي هريرة: ما هذا؟ فقال: إنه منتهى الطهور».

لما سئل: كيف تعرف من لم تر من أمتك؟ فقال: «**غر محجلون**»[(١)].

* * *

(١) صحيح مسلم (١/ ٢١٨) برقم: (٢٤٩) من حديث أبي هريرة ﷺ.

باب مسح الخفين والجبيرة

المسح على كل ساتر للقدمين والكعبين

السؤال: بالنسبة للخفاف والجوارب، هل يقاس عليهما كل ملبوس غيرهما؟

الجواب: إذا صنع للرجلين يمسح عليه، سواء سمي جوربًا أو سمي خفًّا أو سمي باسم آخر، إذا كان يستر الكعبين والقدمين مما يلبس على القدمين لتوقي الحر والبرد ونحو ذلك يمسح عليه، سواء كان من جلد أو من صوف أو من شعر أو من قطن، إذا كان ساترًا للقدمين والكعبين.

* * *

المفاضلة بين الغسل والمسح على الخفين

السؤال: ما هو الأفضل للقدمين: المسح أم الغسل؟

الجواب: إذا لبسهما للحاجة فالأفضل المسح، ولا يخلعهما ما دام أنه يحتاج إليهما، فالأفضل المسح كما مسح النبي ﷺ، يومًا وليلة للمقيم، وثلاثة أيام للمسافر.

المدة تبدأ بعد المسح بعد الحدث، يوم وليلة للمقيم، وثلاثة أيام بلياليها للمسافر، للرجل والمرأة.

* * *

اشتراط أن يكون الخف ساترًا

السؤال: ما صحة ما اشترطه الفقهاء في الخفين أن يكونا ساترين لمحل

الفرض؟

الجواب: هذا شرط، لا بد أن يكون الخف ساترًا، والجورب ساترًا، وإلا لم يجز المسح عليه.

* * *

الجمع بين المسح على الجبيرة والتيمم

السؤال: إذا كان على الإنسان لفافة على جرح ونحوه، فهل يكفي المسح عليها أم لا بد مع المسح من التيمم؟

الجواب: إن مسح على الجرح كفى، وإن كان عليه جبيرة مسح على الجبيرة، إن كان الجرح لا يضره المسح عليه مسح، وإن كان يخشى أن يضره يجعل عليه جبيرة ويمسح على الجبيرة، والجبيرة يلفها عليه وتكون بقدر الحاجة.

* * *

اشتراط الطهارة في لبس الجبيرة

السؤال: هل هناك شروط للمسح على الجبيرة؟

الجواب: الصواب أنه لا يشترط لبسها على طهارة؛ لأنها تعرض للناس بغير اختيارهم، قد يصاب بالجرح وهو ليس على طهارة، فيضع الجبيرة وإن كان على غير طهارة، والحمد لله، وليس لها توقيت، ولو مكثت أيامًا كثيرة يمسح عليها، بخلاف الخفين مؤقتة بيوم وليلة.

* * *

متى يبدأ وقت المسح على الخفين

السؤال: متى تبدأ مدة المسح؟

الجواب: من المسح بعد الحدث، إذا لبسهما وقت الظهر وأحدث في الظهر، تبدأ المدة من المسح بعد حدثه، وإذا أحدث بعد العصر تبدأ المدة من المسح بعد حدثه بعد العصر، إذا جاء دورها خلع، إذا كان مقيمًا.

* * *

كيفية التوقيت للمسح إذا وصل المسافر أو سافر المقيم

السؤال: إذا وصل المسافر أو سافر المقيم وقد بدأ بالمسح، فكيف يكون الحساب؟

الجواب: إذا سافر المقيم قبل أن يبدأ مَسَح مَسْح مسافر، وإن كان بعد بدئه مَسَح مَسْح مقيم.

* * *

الشك في ابتداء مدة المسح

السؤال: ما الحكم إذا شك في ابتداء مدة المسح؟

الجواب: إذا شك يجعله يومًا وليلة، يعمل باليقين، إذا كان مسافرًا وشك يجعله يومًا وليلة، أما إن كان مقيمًا فيعمل باليقين، يتأمل فيعمل بما يتيقن.

إذا شك هل المغرب من الخمس التي من اليوم والليلة أم لا؟ يخلع، أو شك في الظهر هل هو من اليوم والليلة أم لا؟ يخلع.. وهكذا، يعمل باليقين.

* * *

الصلاة بعد انتهاء مدة المسح

السؤال: إذا انتهت مدة المسح وصلى عدة فروض، ما حكم هذه الصلاة؟

الجواب: يعيدها.

* * *

انتقاض الوضوء بخلع الخف

السؤال: إذا خلع الجورب أو الخف بعد مسحه، هل ينتقض الوضوء؟

الجواب: إذا خلعه بعد الحدث ينتقض وضوءه.

* * *

كيفية المسح لمن لبس أكثر من جورب

السؤال: إذا لبس جوربًا ثانيًا على الجورب الأول الذي مسح عليه عدة مرات، فهل يمسح على الثاني؟

الجواب: إذا لبسه على طهارة يمسح عليه يومًا وليلة، كما لو لبس على جبيرة مسح عليها.

مداخلة: هل يمسح عليهما جميعًا أم يبدأ؟

الشيخ: يمسح على الأعلى الذي لبسه على الطهارة.

* * *

مبطلات المسح على الخفين

السؤال: ما هي مبطلات المسح؟

الجواب: إذا تمت المدة أو خلع الخفين أو أحدهما بعد الحدث انتقضت الطهارة، ولا يمسح في المستقبل.

فإذا تمت المدة يومًا وليلة للمقيم وثلاثة أيام بلياليها للمسافر، انتهى حكم المسح ويخلع، يعني: تمت ثلاثة أيام، بعد أول مسح بعد الحدث، وهكذا يوم وليلة للمقيم إذا تمت المدة بعدما أحدث ومسح على الحدث تنتهي المدة.

* * *

توقيت المسح على العمامة

السؤال: هل للمسح على العمامة وقت كالخفين؟

الجواب: كالخفين سواء، في الإقامة يوم وليلة، وفي السفر ثلاثة أيام بلياليها.

* * *

المسح على الطربوش

السؤال: المسح على الطربوش -وهو ما يوضع على الرأس-، ما حكمه؟

الجواب: لا يمسح عليه إلا إذا كان عمامة محنكة، أما «القبع» و«الطاقية» فلا يمسح عليهما.

* * *

باب نواقض الوضوء

خروج البول من غير السبيلين

السؤال: إذا خرج البول من غير السبيلين كما يحصل لبعض المرضى في المستشفيات، هل ينتقض الوضوء؟

الجواب: إذا سد الطريق وجُعل له طريق آخر فينتقض الوضوء بالبول.

***

الدم الخارج من البدن

السؤال: ما حكم الدم الخارج من البدن؟

الجواب: لا ينقض الوضوء، إلا إذا كان كثيرًا فيستحب الوضوء منه، من باب الاحتياط، أما القليل فيعفى عنه، جرح قليل، رعاف قليل، قيء قليل، لا يحتاج الوضوء.

***

القول بنقض القيء للوضوء

السؤال: القيء، هل ينقض الوضوء بدليل أن النبي ﷺ قاء فتوضأ؟

الجواب: هذا الحديث ليس بصحيح، الحديث له روايتان: «قاء فتوضأ»(١)،

(١) سنن الترمذي (١/ ١٤٢) برقم: (٨٧)، مسند أحمد (٣٦/ ٣١) برقم: (٢١٧٠١)، من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه.

و«قاء فأفطر»[(١)]، وكلاهما ضعيف[(٢)].

***

نقض الوضوء بزوال العقل

السؤال: إذا زال العقل بجنون، هل يبطل الوضوء؟

الجواب: نعم، إذا عاد عليه عقله يتوضأ.

***

نقض النوم للوضوء لمظنة الحدث

السؤال: هل النوم ناقض أم مظنة الحدث؟

الجواب: مظنة الحدث، مثلما لو ذهب شعوره بذهاب عقله، لو أصابه جنون أو سكر ينتقض الوضوء؛ لأنه مظنة خروج الحدث وهو لا يشعر، فإذا ذهب عقله بنوم أو سكر أو علة أخرى بطل وضوءه.

***

أثر النوم اليسير على الوضوء

السؤال: النوم اليسير، ما حكمه؟

الجواب: النعاس يعفى عنه ويغتفر، مثلما كان ابن عباس رضي الله عنهما مع

---

(١) سنن أبي داود (٢/ ٣١٠-٣١١) برقم: (٢٣٨١)، مسند أحمد (٣٦/ ٣١) برقم: (٢١٧٠١)، من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه.

(٢) ينظر: تنقيح التحقيق لابن عبد الهادي (١/ ٢٨٣-٢٨٤).

النبي ﷺ ينعس فيغمز أذنه حتى ينتبه[١]، وكما كان الصحابة رضي الله عنهم ينتظرون وينعسون والنبي ﷺ يصلي بهم[٢].

* * *

ضابط النوم الناقض للوضوء

السؤال: هل هناك ضابط لنقض الوضوء بالنوم؟

الجواب: الضابط هو ذهاب الشعور، إذا عرف من نفسه أنه ذهب شعوره ولا بقي له إحساس ينتقض الوضوء، أما ما دام يعتقد أنه نعاس وخفقان رأس وليس شعوره ذاهبًا، بل يحس بمن حوله من القراء وغيرهم فصلاته صحيحة.

* * *

الفرق بين المضطجع والمتكئ في انتقاض الوضوء

السؤال: بالنسبة للمتكئ وغير المتكئ، هل يفرق بينهم؟

الجواب: سواء، لكن المضطجع والمتكئ أقرب إلى خروج الحدث منه، ولكن بكل حال ما دام ينعس فلا يضر، إنما يضره إذا ذهب عقله وشعوره بالكلية، ولم يعد يحس بمن حوله.

* * *

من غلبه النوم وهو ساجد

السؤال: بعض الناس خاصة في صلاة الفجر إذا سجد ربما غفا قليلًا، ما

---

(١) صحيح مسلم (١/ ٥٢٨) برقم: (٧٦٣).

(٢) صحيح مسلم (١/ ٢٨٤) برقم: (٣٧٦) من حديث أنس رضي الله عنه.

حكم الطهور والصلاة في مثل هذا؟

الجواب: صلاته صحيحة، إلا إذا علم أنه ذهب شعوره بالكلية، ونـام نومًا مستغرقًا، وإلا فالأصل أنه نعاس.

***

التباس كون النوم يسيرًا أو كثيرًا

السؤال: إذا نام المرء ولا يدري هل هو يسير أم كثير، فما الذي نغلب؟

الجواب: الأصل عدم انتقاض الوضوء، الأصل سلامة الوضوء، حتى يعلم ويطمئن أنه نام نومًا يزيل شعوره، وإلا فالأصل السلامة، كما فعله الصحابة رضي الله عنهم (١).

***

مس الفرج بغير الكف

السؤال: ما هو الحكم إذا مس ذكره بغير كفه؟

الجواب: لا ينتقض إلا باليد، لو مس فخذه فرجه أو مس رجله فرجه لا ينتقض وضوءه، إنما ينتقض إذا مسه بيده، من الكف إلى أطراف الأصابع.

***

مس الذكر من وراء حائل

السؤال: ما الحكم إذا مس ذكره من وراء حائل؟

---

(١) سبق تخريجه (ص:١٤٦).

الجواب: لا يضر، إنما هذا إذا مس اللحم اللحم، أما إذا مس فرجه من وراء الإزار أو القميص أو السراويل فلا حرج.

* * *

درجة حديث «إنما هو بضعة منك»

السؤال: اختلف العلماء في مس الذكر بسبب اختلاف الأحاديث، فحديث بُسرة بنت صفوان رضي الله عنها يوجب الوضوء، وحديث طَلْق رضي الله عنه يفيد أنه بضعة من الإنسان؟

الجواب: الصواب: أنه ينقض الوضوء، والأحاديث الصحيحة كلها تدل على أنه ينقض الوضوء.

أما حديث طَلْق بن علي رضي الله عنه: «**إنما هو بضعة منك**»[(١)] فهو حديث منسوخ، أو شاذ مخالف للأحاديث الصحيحة، والأقرب: أنه منسوخ، في بعض الروايات أنه كان قدم في أول الهجرة[(٢)]، فالصحيح أنه منسوخ.

إذًا: حديث طلق الذي فيه عدم الوضوء من مس الذكر، هو حديث منسوخ أو شاذ مخالف للأحاديث الصحيحة.

فالحاصل أن العمل على الأحاديث التي فيها نقض الوضوء.

* * *

---

(١) سبق تخريجه (ص:٥٩).

(٢) السنن الكبير للبيهقي (١/ ٣٩٨) برقم: (٦٥٣).

معنى قوله ﷺ : «إنما هو بضعة منك»

السؤال: ما معنى قوله ﷺ في حديث طلق: «إنما هو بضعة منك»[(١)]؟

الجواب: بضعة، يعني: قطعة منك.

❊ ❊ ❊

انتقاض وضوء المرأة إذا مست فرجها

السؤال: المرأة إذا مست فرجها، هل تقاس على الرجل؟

الجواب: مثله، من أفضى بيده إلى فرجه فالحكم سواء، للمرأة والرجل.

❊ ❊ ❊

مس المرأة بشهوة

السؤال: هل هناك فرق بين مس المرأة بشهوة وبغير شهوة؟

الجواب: مطلقًا، التقبيل في الغالب لا يكون إلا عن شهوة وعن تلذذ، فالمقصود أنه إذا مسها من غير جماع فلا ينقض الوضوء، أما إذا جامعها فهو المراد بقوله: ﴿أَوۡ لَٰمَسۡتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾[المائدة:٦].

أما لمسها مطلقًا أو لمسها بشهوة أو تقبيلها، فالصواب أنه لا ينقض الوضوء، إلا إذا خرج شيء.

مداخلة: إذا مست المرأة زوجها بشهوة، هل يبطل وضوءها؟

الشيخ: لا يبطل وضوءها، مثل الرجل إلا إذا خرج شيء.

❊ ❊ ❊

---

(١) سبق تخريجه (ص:٥٩).

دليل من يقول بعدم وجوب الوضوء من لحوم الإبل

السؤال: القائلون بعدم وجوب الوضوء من لحوم الإبل، هل هم يستدلون بحديث جابر ﷺ: «كان آخر الأمرين من رسول الله ﷺ ترك الوضوء مما مست النار»[(١)]؟

الجواب: يتعلقون بحديث جابر ﷺ وغيره، أن هذا ملحق بما مسته النار، ولكن الصواب أن لحم الإبل له أمر خاص، أمر به النبي ﷺ: «**توضؤوا منها**»[(٢)].

* * *

الحكمة من انتقاض الوضوء من لحوم الإبل

السؤال: ما الحكمة من نقض الوضوء من لحم الإبل؟

الجواب: الله أعلم، قال بعضهم: لأنها خلقت من الشياطين، ولكن الحديث، وهو كونها خلقت من الشياطين[(٣)] في سنده نظر.

* * *

المقصود بلحوم الإبل

السؤال: هل الحكم شامل في أجزاء اللحم والكرش؟

---

(١) سنن أبي داود (١/ ٤٩) برقم: (١٩٢)، سنن النسائي (١/ ١٠٨) برقم: (١٨٥). واللفظ للنسائي.

(٢) سنن أبي داود (١/ ٤٧) برقم: (١٨٤)، مسند أحمد (٣٠/ ٦٣١) برقم: (١٨٧٠٣)، من حديث البراء بن عازب ﷺ.

(٣) سنن ابن ماجه (١/ ٢٥٣) برقم: (٧٦٩)، مسند أحمد (٢٧/ ٣٤٣) برقم: (١٦٧٨٨)، من حديث عبد الله بن مغفل ﷺ.

الجواب: لا. المراد الهبر، أما كرشها وشحمها وأمعاؤها فليس لحمًا، إذا قيل: اللحم فالمراد به: الهبر.

أما الأجزاء الأخرى إن توضأ منها فحسن وإلا فليست من جنس اللحم، وفي لغة العرب: اللحم هو الهبر، أما شحمها والأمعاء والكرش فلا يسمى لحمًا، لكن إن توضأ منها من باب الاحتياط فحسن إن شاء الله، أما لبنها ومرقها فلا يتوضأ منه، اللبن والمرق لا يسمى لحمًا.

مداخلة: لو تناول لحمة صغيرة؟

الشيخ: مطلقًا، إذا أكل من لحمها يتوضأ.

***

الوضوء من لحوم الغنم

السؤال: هل يستحب الوضوء من أكل لحوم الغنم؟

الجواب: هذه رواية جابر رضي الله عنه، والنبي ﷺ ربما توضأ وربما لم يتوضأ من لحوم الغنم، وما مسته النار، إن توضأ منه فهو أفضل، وإن لم يتوضأ فلا بأس.

قد جاء في الحديث الصحيح أنه كان ذات يوم يتناول عظمًا في يده من الغنم، ثم أقيمت الصلاة فقام وتركه، ولم يتوضأ ولم يغسل فمه[1].

***

(١) صحيح البخاري (١/ ٥٢) برقم: (٢١٠)، صحيح مسلم (١/ ٢٧٤) برقم: (٣٥٦)، من حديث ميمونة رضي الله عنها.

الحالات التي يستحب لها الوضوء

السؤال: ما هي الحالات التي يستحب الوضوء من أجلها؟

الجواب: إذا أكل مما مسته نار، أو شك وهو على طهارة وأحب أن يتوضأ فلا بأس، ولكن لا يلزمه، وكذلك لو كان عنده كسل وضعف فتوضأ لينشط، فيكون في تكرار الوضوء أجر، للنشاط أو للشك أو ما أشبه ذلك.

* * *

تجديد الوضوء

السؤال: إذا توضأ الإنسان مثلًا لصلاة الظهر ثم جاء وقت العصر وهو على طهارته، هل نقول له: الأفضل لك أن تجدد الوضوء؟

الجواب: إن جدد فهو أفضل وإلا فليس بلازم، وإذا ترك ذلك ليعلم الناس الحكم الشرعي -كما فعله النبي ﷺ[1]-، فحسن.

* * *

استحباب الوضوء قبل النوم

السؤال: ما الدليل على استحباب الوضوء قبل النوم؟

الجواب: أمر النبي ﷺ: «**إذا أتيت مضجعك فتوضأ وضوءك للصلاة، ثم اضطجع على شقك الأيمن...**»[2] إلخ، أمرهم بالوضوء، هذا هو السنة، أن ينام

---

(١) صحيح مسلم (١/ ٢٣٢) برقم: (٢٧٧) من حديث بريدة رضي الله عنه.

(٢) صحيح البخاري (٨/ ٦٨) برقم: (٦٣١١)، صحيح مسلم (٤/ ٢٠٨١) برقم: (٢٧١٠)، من حديث البراء بن عازب رضي الله عنه.

على طهارة.

* * *

من تيقن الطهارة وشك في الحدث وعكسه

السؤال: ما قولكم في القاعدة المعروفة: من تيقن الطهارة وشك في الحدث فهو طاهر، ومن تيقن الحدث وشك في الطهارة فهو محدث؟

الجواب: هذا هو المعروف، إذا كان يعلم أنه أحدث ثم شك هل تطهر؟ فالأصل الحدث، ولا يعمل بالطهارة، إذا عرف أنه بال أو خرج منه ريح أو ضراط أو بول ثم شك هل تطهر؟ فالأصل عدم الطهارة، وعليه أن يتطهر؛ لأن الأصل بقاء ما كان على ما كان.

أما الذي قد تطهر وعلم أنه تطهر ثم شك هل أحدث أم لا؟ فالأصل الطهارة، ويبقى على طهارته.

وهكذا لو شك هل أحدث في الطواف؟ فالطواف صحيح حتى يعلم يقينًا أنه أحدث في الطواف، كالصلاة من باب أولى، وهكذا ما أشبه ذلك في المسائل التي يعترض فيها الشك، لو كان عليه صلاة فائتة ثم شك هل أداها أو ما أداها؟ فهو لم يؤدها، وعليه تأديتها؛ لأن الأصل عدم أداء الفائتة.

أو عليه دين شك: هل أداه أو ما أداه؟ عليه أن يؤديه، وما أشبه ذلك.

* * *

مس المصحف من وراء حائل للمحدث

السؤال: ما حكم مس المصحف من وراء حائل للمحدث؟

الجواب: إذا كان الحائل منفصلًا، مثل ظرف يمسك به، ومثل من وراء ثوبه أو فوطة أو ما أشبهه لا بأس، أما مس المصحف بدون شيء فلا يجوز.

* * *

الطهارة لمس كتب التفاسير

السؤال: الكتب التي فيها قرآن وتفسير، مثل: تفسير الجلالين، ما حكم مس مثل ذلك بغير وضوء؟

الجواب: لا يشترط الطهارة، إذا كان هناك كتاب تفسير كـ«الجلالين» أو ابن كثير أو البغوي أو غيرها، فحكمها يغلب عليه جانب التفسير.

* * *

قراءة الجنب لأدعية توافق آيات قرآنية

السؤال: الآيات التي ترد على لسان الجنب بلا قصد أو بقصد الدعاء أحيانًا مثل: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا﴾[البقرة:٢٨٦] ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾[الفاتحة:٢]؟

الجواب: لا بأس ولا حرج، ما دام لم يقصد القراءة، هذا يقصد به الثناء والدعاء.

* * *

باب الغسل

الفرق بين الغَسل والغُسل

السؤال: ما الفرق بين الغَسل والغُسل؟

الجواب: لغتان، يقال: غَسل وغُسل.

***

احتلم ولم يجد أثرًا بعد الاستيقاظ

السؤال: إذا احتلم المرء لكن بعد الاستيقاظ لم يجد أثرًا لذلك، فهل عليه غسل؟

الجواب: ليس عليه غسل، إلا إذا وجد ماء.

مداخلة: كثيرًا ما يقوم الإنسان وهو لا يذكر احتلامًا، لكن يشاهد بللًا في ملابسه ولا يدري ما هذا البلل؟

الشيخ: إن كان منيًّا يغتسل، وإن كان غير مني فليس عليه غسل، فإذا كان بولًا يغسله، ولكن إذا علم أنه مني يغتسل، وإذا شك فالأحوط له أن يغتسل.

***

وجود بلل عند الاستيقاظ

السؤال: إذا استيقظ الإنسان ووجد بللًا ولم يستطع تحديد هذا البلل، هل يغتسل؟

الجواب: إن اعتقد أنه مني وجب الغُسل، وإلا كفى غَسله فقط، وأنه كسائر

البول يغسل؛ لأنه بول؛ فإن علم أنه مني وجب الغُسل.

* * *

جامع زوجته ولم ينزل

السؤال: يتوهم بعض الأزواج خاصة من تزوجوا قريبًا بأن من جامع ولم ينزل لا غسل عليه، وقد حصل كثير من ذلك، فما حكم من صلى وهو كذلك؟

الجواب: من جَهل يُعلَّم، الواجب التعليم، الله جل وعلا قال: ﴿وَتَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ﴾[المائدة:٢]، وقال: ﴿وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلْحَقِّ﴾[العصر:٣]، ويروى عنه ﷺ أنه قال: «**إن الله وملائكته وأهل السموات والأرضين حتى النملة في جحرها وحتى الحوت ليصلون على معلم الناس الخير**»[١]، و«**خيركم من تعلم القرآن وعلمه**»[٢].

المقصود التعلم، يُعلم من جَهل، أنه متى جامع وجب عليه الغسل وإن لم ينزل، هذا هو الذي استقرت عليه الشريعة وأجمع عليه المسلمون، متى جامع زوجته أو سريته وجب عليه الغسل، سواء أنزل المني أو لم ينزل.

أما الاحتلام فلا، إن وجد منيًّا اغتسل وإلا فلا، وسواء كان جماعه مباشرة أو بوجود حائل، ولو جامع مع حائل، فإنه يغتسل، فإن بعض الناس قد يتحيل بهذا، قد يضعه حيلة حتى لا يغتسل وهذا باطل، متى جامع زوجته ولو جعل

(١) سنن الترمذي (٥/ ٥٠) برقم: (٢٦٨٥) من حديث أبي أمامة رضي الله عنه.

(٢) صحيح البخاري (٦/ ١٩٢) برقم: (٥٠٢٧) من حديث عثمان رضي الله عنه.

على فرجه خرقة أو شيئًا وجب الغسل.

* * *

نسخ حديث «الماء من الماء»

السؤال: هل حديث أبي هريرة: «إذا جلس بين شعبها الأربع...»[١] ناسخ لحديث: «إنما الماء من الماء»[٢]؟

الجواب: هو وغيره، حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وحديث عائشة رضي الله عنها[٣]، وما جاء في معناهما، كلها ناسخة.

* * *

الجنب ليس نجسًا

السؤال: هل يصح أن يقول المسلم عن نفسه بأنه نجس، أي: محدث؟

الجواب: لا، لا يقل: نجس، المحدث ليس نجسًا، وإنما هو عليه معنى يوجب الطهارة، وهو خروج الحدث، وليس بنجس، النجس ما أصابه النجاسة من بول أو غائط أو نحوهما من النجاسات، أما كونه محدثًا أو جنبًا فليس بنجس؛ ولهذا قال ﷺ للجنب: «**إن المسلم لا ينجس**»[٤] يعني: من جنابة.

* * *

---

(١) صحيح البخاري (١/ ٦٦) برقم: (٢٩١)، صحيح مسلم (١/ ٢٧١) برقم: (٣٤٨).

(٢) صحيح مسلم (١/ ٢٦٩) برقم: (٣٤٣) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(٣) صحيح مسلم (١/ ٢٧١) برقم: (٣٤٩).

(٤) صحيح البخاري (١/ ٦٥) برقم: (٢٨٣)، صحيح مسلم (١/ ٢٨٢) برقم: (٣٧١)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

الغسل عند الدخول في الإسلام

السؤال: هل يجب الغسل على الكافر إذا أسلم؟

الجواب: الصواب أنه سنة؛ لأن الرسول ﷺ لم يأمر به غير قيس بن عاصم رضي الله عنه[1]، فلما أمر به قيسًا ولم يأمر الآخرين دل على أنه ليس بواجب؛ ولهذا أسلم جم غفير في يوم الفتح، بل آلاف ولم يؤمروا بالغسل.

وهكذا ثمامة رضي الله عنه لما أراد الإسلام ذهب واغتسل[2]، ولم يأمره النبي ﷺ بالغسل بعد الإسلام.

***

استحباب الاغتسال للكافر إذا أسلم

السؤال: الاغتسال للكافر إذا أسلم، هل هو واجب؟

الجواب: الصواب: أنه سنة مؤكدة؛ لأن النبي ﷺ لم يطلب من المسلمين الذين أسلموا عام الفتح، لم يثبت عنه أنه أمرهم بذلك، ولم يأمر ثمامة، إنما ثمامة الحنفي لما أسلم ذهب واغتسل ثم جاء وأسلم رضي الله عنه وشهد شهادة الحق عند النبي ﷺ[3].

***

---

(١) سنن أبي داود (١/ ٩٨) برقم: (٣٥٥)، سنن الترمذي (٢/ ٥٠٢) برقم: (٦٠٥)، سنن النسائي (١/ ١٠٩) برقم: (١٨٨)، مسند أحمد (٣٤/ ٢١٦) برقم: (٢٠٦١١).

(٢) صحيح البخاري (١/ ٩٩-١٠٠) برقم: (٤٦٢)، صحيح مسلم (٣/ ١٣٨٦) برقم: (١٧٦٤)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) المصدر السابق.

الحكمة من مشروعية غسل الكافر إذا أسلم

السؤال: هل هناك حكمة من مشروعية غسل الكافر إذا أسلم؟

الجواب: لأجل آثار الكفر.

* * *

درجة حديث «من غسل ميتًا فليغتسل..»

السؤال: ما صحة حديث: «من غسل ميتًا فليغتسل، ومن حمله فليتوضأ»؟

الجواب: هذا ضعيف(١).

* * *

الاغتسال من غسل الصغير

السؤال: من غسل صغيرًا، هل يغتسل؟

الجواب: عام، من غسل ميتًا ولو صغيرًا.

* * *

استحباب الاغتسال لمن عقل بعد الجنون

السؤال: ما حكم الاغتسال لمن أفاق من الجنون؟

الجواب: يستحب له الغسل، إذا كان مستحبًا في الإغماء فالجنون أولى

---

(١) سنن أبي داود (٣/ ٢٠١) برقم: (٣١٦١)، سنن الترمذي (٣/ ٣٠٩) برقم: (٩٩٣)، سنن ابن ماجه (١/ ٤٧٠) برقم: (١٤٦٣)، مسند أحمد (١٣/ ١١٨) برقم: (٧٦٨٩)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. ينظر: التلخيص الحبير (١/ ٢٣٦-٢٣٧)، فتح الباري (٣/ ١٢٧).

وأولى، النبي ﷺ لما أغمي عليه اغتسل[١]، فالجنون أشد، فإذا أفاق من الجنون يشرع له الغسل.

* * *

اغتسال المغمى عليه إذا أنزل

السؤال: إذا أنزل المغمى عليه، هل يجب عليه الغسل؟

الجواب: الأشبه أنه مثل النائم، إذا وجد في ثيابه بعدما صحا منيًّا فهو أشبه بالنائم، يجب عليه الغسل، أما إذا لم يجد منيًّا فيستحب الغسل فقط استحبابًا، كما جرى للنبي ﷺ لما أغمي عليه واغتسل[٢]، فالمغمى عليه يستحب له الغسل، لكن إذا وجد ماءً -يعني: منيًّا- وجب عليه الغسل.

* * *

الحكمة في غسل الرسول ﷺ من الإغماء

السؤال: غسل الرسول ﷺ من الإغماء، هل هو من باب التشريع والعبادة أو المراد منه تنشيط الجسم؟

الجواب: هذا مستحب عند الإغماء، ويدل على أنه يستحب للمغمى عليه أن يغتسل؛ ليقوى على العبادة أو على قضاء حاجاته وحاجات أهله، النبي ﷺ اغتسل عدة مرات[٣]؛ ليقوى على هذا الأمر، فهذا يدلنا على شرعية الغسل من

---

(١) صحيح البخاري (١/ ١٣٨-١٣٩) برقم: (٦٨٧)، صحيح مسلم (١/ ٣١١) برقم: (٤١٨)، من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٢) المصدر السابق.

(٣) المصدر السابق.

الإغماء، وأنه إذا أفاق يغتسل حتى ينشط وحتى لا يعود عليه الإغماء، فإن عاد يغتسل مرة أخرى، وهكذا ليقوى على العمل، وعلى القيام بحاجة أهله، وإن كان إمامًا يقوى على الصلاة.

* * *

صفة الغسل

السؤال: ذكر العلماء أن للغسل صفتين: صفة مجزئة وصفة مستحبة، الصفة المجزئة: هي تعميم البدن بالماء الطهور، وفي أحاديث صفة الغسل ذكرت التفصيل المشروع، فما هو دليل من قال بجواز تعميم البدن بالماء؟

الجواب: الغسل غسلان: الغسل الواجب الكامل، والغسل الواجب المجزئ.

والدليل على هذا: أنه ﷺ فعل هذا تارة وهذا تارة؛ فعل المجزئ تارة، وفعل الكامل تارة.

فالمجزئ هو الذي يعم الماء ببدنه كله بعد الاستنجاء وغسل ذكره وأنثييه، يعم الماء ناويًا الغسل والوضوء جميعًا، هذا يقال له: الغسل المجزئ، يعم رأسه وبدنه بالماء ناويًا الحدثين: الأكبر والأصغر بعد الاستنجاء، هذا يقال له: الغسل المجزئ.

ودليله: ما فعله النبي ﷺ في بعض الأحيان، وما علمه لأصحابه ﷺ.

أما الكامل فهو الذي فسرته رواية عائشة رضي الله عنها في بعض الروايات[1]،

---

(١) صحيح البخاري (١/ ٥٩) برقم: (٢٤٨)، صحيح مسلم (١/ ٢٥٣) برقم: (٣١٦).

وميمونة ﵂ في بعض الروايات[١]، وأم سلمة ﵂ في بعض الروايات[٢]، وهو أنه يبدأ فيغسل فرجه، ثم يتوضأ وضوءه للصلاة وضوءًا كاملًا، ثم يفيض الماء على رأسه، يحثيه على رأسه ثلاث حثيات حتى يظن أنه قد رَوَّى بشرته، ثم يفيض على جسمه الماء بادئًا بشقه الأيمن، ثم الأيسر، كما قالت عائشة ﵂: «كان النبي ﷺ يعجبه التيمن، في تنعله، وترجله، وطهوره، وفي شأنه كله»[٣]، فهذا هو الغسل الكامل.

ثم بعد النهاية وبعدما يفرغ يغسل قدميه في مكان آخر، غسلًا آخر غير غسلها في الوضوء، يغسل قدميه كمالًا للنظافة.

هذا هو الغسل الكامل الذي فعله النبي ﷺ، استنجى أولًا ثم توضأ وضوء الصلاة -تمضمض واستنشق وغسل وجهه، وغسل الذراعين مع المرفقين، ومسح برأسه مع أذنيه، وغسل الرجلين مع الكعبين، وضوءًا كاملًا-، ثم أفاض الماء على رأسه ثلاث مرات، ورَوَّى بشرته وخلل رأسه بأصابعه حتى ظن أنه قد روى بشرته، ثم أفاض الماء على شقه الأيمن ثم الأيسر، فهذا هو الغسل الكامل.

والمجزئ كونه يفيض الماء على رأسه وعلى بدنه من غير حاجة إلى تخليل.

***

(١) صحيح البخاري (١/ ٦٠) برقم: (٢٥٧)، صحيح مسلم (١/ ٢٥٤) برقم: (٣١٧).

(٢) صحيح مسلم (١/ ٢٥٩) برقم: (٣٣٠).

(٣) سبق تخريجه (ص:١٠٣).

كيفية الغسل من الجنابة

السؤال: ما الطريقة الشرعية للغسل من الجنابة؟

الجواب: الأفضل مثلما فعل النبي ﷺ، يستنجي ويغسل فرجه وما أصابه، ثم يتوضأ وضوء الصلاة، ثم يفيض الماء على رأسه ثلاث مرات، ثم على جنبه الأيمن، ثم الأيسر، هذا الأفضل.

وإن صب الماء على البدن وعمم كفى، ولو لم يرتبه، لكن الأفضل أن يستنجي أولًا ثم يتوضأ وضوء الصلاة ثم يفيض الماء على رأسه ثلاث غرفات، ثم يفيض الماء على جنبه الأيمن ثم الأيسر، هذا هو الأفضل كفعل النبي ﷺ.

***

الوضوء قبل الغسل

السؤال: إذا توضأ قبل الاستحمام، هل يصح ذلك؟

الجواب: نعم، الأفضل يبدأ بالوضوء قبل أن يستحم، سواء من جنابة أو غير ذلك، ثم يغتسل.

***

درجة حديث «تحت كل شعرة جنابة»

السؤال: ما صحة حديث: «تحت كل شعرة جنابة»[1]؟

الجواب: هذا ضعيف، الواجب إمرار الماء على جسده وعلى الرأس

(١) سنن أبي داود (١/ ٦٥) برقم: (٢٤٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. قال أبو داود: الحارث بن وجيه حديثه منكر، وهو ضعيف.

ويكفي.

* * *

كيفية غسل الرأس في الجنابة والحيض

السؤال: هل يختلف الحكم في غسل شعر الرأس بين الغسل من الحيض والغسل من الجنابة؟

الجواب: لا يختلف، إذا عمه بالماء كفاه، لكن نقضه أفضل في الحيض خاصة، وإلا في الجنابة يكفي كونه يمر الماء على رأسه مثلما كان النبي ﷺ يفيض الماء على رأسه، وسألته أم سلمة رضي الله عنها قالت: «إني امرأة أشد ضفر رأسي، أفأنقضه لغسل الجنابة؟ فقال: **لا، إنما يكفيك أن تحثي على رأسك ثلاث حثيات، ثم تفيضين عليك الماء فتطهرين**»[1]، فالجنابة أسهل، وأما الحيض فالنقض أفضل، وإن لم تنقض أجزأ، وهكذا النفاس.

* * *

الدلك والفرك في الغسل

السؤال: إذا كان المسلم يغتسل من الدش، هل يلزمه الدلك والفرك؟

الجواب: الدلك مستحب وليس بلازم، من (الدش) وغير (الدش)، المهم إجراء الماء، فلو فرك بدنه فهذا خير إلى خير، ولكن ليس بواجب، المهم إجراء الماء وإسباغه.

* * *

(١) سبق تخريجه (ص:١٦٢).

مقدار الماء الكافي لغسل الجنابة

السؤال: ما هو مقدار الماء الكافي لغسل الجنابة؟

الجواب: الأفضل صاع وما يقاربه، صاع إلى خمسة أمداد إلى صاع ونصف.

والسنة عدم الإسراف، وأن يقتصد، كان النبي ﷺ يغتسل بالصاع إلى خمسة أمداد[(١)]، وكان يغتسل مع عائشة رضي الله عنها بالفَرَق يسع ثلاثة آصع من الماء[(٢)]، فإذا اغتسل بهذا المقدار فهو حسن.

وإن لم يكفه زاد حتى يبرئ ذمته، لكن يتحرى حتى لا يسرف بالماء، ولو أن إنسانًا لم يكفه الصاع ولم تكفه خمسة أمداد فإنه يزيد حتى يكمل طهارته عن يقين، وهكذا الحائض والنفساء.

***

مقدار المد

السؤال: ما مقدار المد بالمقاييس العشرية؟

الجواب: المد رطل وثلث بالعراقي، والصاع خمسة أرطال وثلث بالعراقي، أما بالشيء الذي يفهمه الناس كلهم فهو: المد: ملء الكفين الممتلئتين، صاع النبي ﷺ أربعة أكف ممتلئة، يقال له: صاع، وملء الكفين

---

(١) صحيح البخاري (١/ ٥١) برقم: (٢٠١)، صحيح مسلم (١/ ٢٥٨) برقم: (٣٢٥)، من حديث أنس رضي الله عنه.

(٢) صحيح البخاري (١/ ٥٩) برقم: (٢٥٠)، صحيح مسلم (١/ ٢٥٥) برقم: (٣١٩)، من حديث عائشة رضي الله عنها.

الممتلئتين المتوسطتين، يقال له: مد.

هذا هو الشيء الذي يعم المتعلم وغير المتعلم، فصاع النبي ﷺ ليس بالكبير، وهو خمسة أرطال وثلث بالعراقي، فمقداره أربعة أكف.

والكفان المملوءتان هذا مد.

وإذا كررها أربع مرات وهي ممتلئة وهي معتدلة ليس من صغار الأيدي ولا من كبارها جدًّا، بل من وسط الأيدي، يسمى صاعًا.

* * *

استخدام الدش في الاغتسال

السؤال: من أراد أن يغتسل ما الأفضل في حقه: أن يضع الماء في حوض ثم يأخذ منه، أم يغتسل من (الدش) مباشرة؟

الجواب: الأمر في هذا واسع.

* * *

النهي عن الإسراف بالماء في الاغتسال

السؤال: ما العلاج للشخص الذي يسرف في الغسل؟

الجواب: العلاج تعليمه ونصيحته وتوجيهه للخير، ينبغي أن يوصى بالخير، وبالحرص على الاقتصاد في غسله وفي مائه ولا يسرف، ويتحرى السنة من دون إسراف.

* * *

التحذير من الإسراف في الماء

السؤال: الماء نعمة عظيمة وثروة لا يعرف قدرها إلا من فقدها، ولا يخفى علينا ما كنا عليه قبل سنوات من شح في المياه، ونحن الآن نعيش في هذه النعمة العظيمة إلا أن كثيرًا من الناس في غفلة، ويحصل منهم إسراف في الماء، فيغسلون به السيارات وأشياء كمالية وما أشبه ذلك، نرجو من سماحة الشيخ توجيه نصح لمثل هؤلاء؟

الجواب: المشروع للمؤمن عدم الإسراف في المياه، تحري الاقتصاد، وعدم الإسراف لا في وضوء ولا في غسل ولا في غيرهما، يتوضأ كما شرع الله، ويغتسل كما شرع الله، وإذا دعت الحاجة إلى غسل الأواني أو غيرها غسلها، لكن يتحرى الاقتصاد وعدم الإسراف في المياه؛ لأن المياه لها شأن عظيم، والإسراف فيها قد يسبب مشاكل كبيرة.

فالسنة عدم الإسراف في كل شيء، يتحرى القصد، وهو الوسط الذي ليس فيه نقص وليس فيه زيادة: ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَنفَقُواْ لَمۡ يُسۡرِفُواْ وَلَمۡ يَقۡتُرُواْ﴾[الفرقان:٦٧]، قال جل وعلا: ﴿وَلَا تَجۡعَلۡ يَدَكَ مَغۡلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبۡسُطۡهَا كُلَّ ٱلۡبَسۡطِ﴾[الإسراء:٢٩]، دل على أن الوسط هو المطلوب، وهو القصد، فلا يسرف في صرف المياه، ولا يقصر في التطهر.

***

إجزاء الغسل من الجنابة عن الوضوء

السؤال: إذا عمم بدنه بالماء ولم يبدأ بالوضوء، فما حكمه؟

الجواب: إن نواهما جميعًا -الوضوء والغسل- أجزأ عند جمع من أهل

العلم ولا بأس، وإن لم ينو الوضوء أجزأه عن الجنابة فقط، ثم يتوضأ للصلاة.

***

النوم على جنابة

السؤال: ما حكم نوم الجنب؟

الجواب: السنة أن يتوضأ قبل النوم، ولو نام فلا شيء عليه، لكن السنة كان النبي ﷺ يتوضأ ثم ينام(١)، وأمر بذلك ﷺ(٢).

هذه السنة، أن يتوضأ ثم ينام، وإن اغتسل غسلًا كاملًا كان أكمل، وكان النبي ﷺ ربما اغتسل ثم نام(٣)، وربما توضأ ﷺ ثم اغتسل في آخر الليل(٤).

***

السؤال: هل يجوز أن ينام الرجل وهو على جنابة؟

الجواب: يجوز، لكنه خلاف السُّنة؛ لأن النبي ﷺ أمر بالوضوء، كما في حديث عمر رضي الله عنه: «**توضأ وارقد**»(٥)، فالسُّنة أن يتوضأ ثم ينام، وقد كان النبي ﷺ إذا كان على جنابة يغسل فرجه ويتوضأ وضوء الصلاة(٦).

***

---

(١) صحيح البخاري (١/ ٦٥) برقم: (٢٨٨)، صحيح مسلم (١/ ٢٤٨) برقم: (٣٠٥)، من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٢) صحيح البخاري (١/ ٦٥) برقم: (٢٩٠)، صحيح مسلم (١/ ٢٤٩) برقم: (٣٠٦)، من حديث عمر رضي الله عنه.

(٣) صحيح مسلم (١/ ٢٤٩) برقم: (٣٠٧) من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٤) مسند أحمد (٤٠/ ٢٣٩) برقم: (٢٤٢٠٢) من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٥) صحيح البخاري (١/ ٦٥-٦٦) برقم: (٢٩٠)، صحيح مسلم (١/ ٢٤٩) برقم: (٣٠٦) بلفظ: «**توضأ واغسل ذكرك ثم نم**».

(٦) سبق تخريجه في السؤال السابق.

حد وقت الغسل من الجماع

السؤال: ما هو حد وقت الغسل من الجماع؟

الجواب: في أي وقت، إذا كان جامع في آخر الليل يغتسل في آخر الليل، أو بعد الصبح، لا حرج، أو احتلم نهارًا في الضحى أو الظهر، لا بأس يغتسل ولا شيء عليه؛ لكن لا يجوز له أن يؤخره حتى تطلع الشمس، وأما الصوم فصحيح، إنما لا يجوز له التأخير وهو يستطيع، أما لو نام ولم يستيقظ إلا بعد طلوع الشمس فيغتسل ويصلي.

* * *

غسل يوم العيدين

السؤال: ما حكم الغسل يوم العيد ويوم عرفة تقربًا؟

الجواب: من اغتسل فلا بأس، من اغتسل يوم العيد أو في عرفة فلا بأس، لكن ليس بسنة.

* * *

باب التيمم

هل التيمم خاص بأمة محمد ﷺ

السؤال: التيمم، هل هو خاص بهذه الأمة؟

الجواب: خاص بهذه الأمة.

* * *

التيمم رافع للحدث

السؤال: إذا عدم الجنب والحائض الماء ثم تيمم، هل يزول الحدث؟ وماذا يجب عليه إذا وجد الماء بعد ذلك؟

الجواب: الصواب أن التيمم يرفع الحدث، فإذا تيمم للغسل أو للوضوء فإنه يصلي بهذا التيمم الفرض والنفل، والفرض الحاضر والمستقبل ما دام على طهارة، فإذا وجد الماء وجب عليه الغسل، هكذا شرع الله لعباده: ﴿فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾[النساء:٤٣]، والنبي ﷺ قال: «**الصعيد وضوء المسلم وإن لم يجد الماء عشر سنين، فإذا وجد الماء فليتق الله وليمسه بشره**»(١).

فإذا تيمم عن الجنابة أو عن الوضوء، فإن هذا التيمم يكفيه حتى يجد الماء أو يحدث، فإذا تيمم للظهر وجاء العصر وهو على طهارة صلى بها على الصحيح، وإذا تيمم المغرب وجاء العشاء وهو على طهارة صلى كذلك

---

(١) مسند البزار (١٧/ ٣٠٩-٣١٠) برقم: (١٠٠٦٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

وأخرجه أبو داود (١/ ٩٠-٩١) برقم: (٣٣٢)، والترمذي (١/ ٢١١-٢١٢) برقم: (١٢٤)، والنسائي (١/ ١٧١) برقم: (٣٢٢)، من حديث أبي ذر رضي الله عنه بلفظ: «**الصعيد الطيب وضوء المسلم ولو إلى عشر سنين، فإذا وجدت الماء فأمسه جلدك؛ فإن ذلك خير**». واللفظ لأبي داود.

كالوضوء، هذا هو الصواب والراجح.

وبعض أهل العلم قال: لا، هو مبيح لا رافع، لا يرفع الحدث ولكن يبيح، فعليه أن يتيمم لكل صلاة، وإذا تيمم لنافلة ما يصلي بها فريضة، وهذا قول ضعيف.

الصواب: أن التيمم كالماء، النبي ﷺ سماه طهورًا، قال: «**جعلت الأرض كلها لي ولأمتي مسجدًا وطهورًا، فأينما أدركت رجلًا من أمتي الصلاة فعنده مسجده وعنده طهوره**»[1]، فإذا تيمم فقد تطهر، فيصلي ما دام على طهارة كالماء، تيمم للظهر صلى بها الظهر والعصر والمغرب والعشاء ما دام على طهارة كالماء.

***

الحالات التي تبيح التيمم

السؤال: ما الحالات التي تبيح التيمم؟

الجواب: عدم الماء، أو وجود العذر من مرض أو جراحات إذا استعمل الماء يضره.

***

العجز عن الماء لغلاء ثمنه

السؤال: إذا وجد الشخص ماء يباع بسعر غالٍ، ماذا يعمل؟

---

(١) مسند أحمد (٣٦/ ٤٥١) برقم: (٢٢١٣٧) من حديث أبي أمامة رضي الله عنه.

الجواب: إذا كان عَجَز عنه حُكمُهُ حكم من لم يجد الماء، يصلي بالتيمم.

***

وجود قليل من الماء يكفي بعض الأعضاء فقط

السؤال: ما الحكم إذا كان الماء لا يكفي إلا بعض أعضائه فقط؟

الجواب: يقول النبي ﷺ: «**وما أمرتكم به فافعلوا منه ما استطعتم**»[(١)]، يستعمله للبعض، مثل أن يكفي في الغسل نصفه الأعلى أو نصفه الأسفل، يستعمله في نصفه الأسفل، ويتيمم عن الباقي، أو في الوضوء وهو يحتاج إلى الشرب لكن يكفي أن يتمضمض ويستنشق ويغسل وجهه وذراعيه، يستعمله ويتيمم عن الباقي، إذا كان ليس له حاجة فيه، ليس عنده ضرورة في باقي الماء للشرب.

والذي تيمم ولم يجد الماء ثم وجد الماء فصلاته صحيحة.

[والجاهل إذا صلى بدون وضوء ولا تيمم] ففيه تفصيل:

إذا كان جهله له سبب واضح كالذي عاش في بلاد ليس عندهم علم، أو في جاهلية ما عندهم علم، فإنه لا يؤمر بإعادة ما مضى إذا صلى بغير تيمم وبغير وضوء وليس عنده ماء.

أما إذا كان عنده من يسأله ويستفتيه وتساهل، فإنه يعيد الصلاة الحاضرة التي صلاها بدون تيمم، وهو عنده من يستفتيه ومن يرشده ولم يسأل، ينبغي في مثل هذا أنه يتيمم ويعيد؛ لأنه متساهل لم يستفت.

---

(١) سبق تخريجه (ص:١٠٨).

أما الذي مضى عليه مدة لجهله، فالأقرب -والله أعلم-: أنه لا قضاء عليه، مثلما أمر النبي ﷺ المستحاضات، ولم يأمرهن بقضاء ما ضيعن لجهلهن، وأمرهن بالصلاة في المستقبل، والأعرابي الذي صلى وهو يسرق صلاته -يعني: ينقرها- فأمره بإعادة الصلاة الحاضرة، ولم يأمره بإعادة الصلاة السابقة لجهله(١).

* * *

ضابط جواز تيمم الجنب في الليلة الباردة

السؤال: ما الحد الفاصل لجواز تيمم الجنب في الليلة الباردة؟

الجواب: الخطر، إذا كان خطر ومشقة فإنه يتيمم ولا يغتسل، إلا إذا وُجِد مكان دافئ وماء دافئ.

* * *

التيمم خشية خروج الوقت بتسخين الماء

السؤال: إذا كان عند الإنسان ماء بارد وإذا قام بتسخينه خرج الوقت، فهل يتيمم؟

الجواب: لا يخرج الوقت، التسخين سهل، التسخين خمس دقائق أو عشر دقائق، إذا وجد ما يسخن به يلزمه أن يسخنه ويغتسل، أما إذا ما وجد شيئًا وخاف على نفسه، فالحمد لله يصلي بالتيمم.

* * *

(١) صحيح البخاري (١/ ١٥٢) برقم: (٧٥٧)، صحيح مسلم (١/ ٢٩٨) برقم: (٣٩٧)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

التيمم لوجود ضرر في استعمال الماء

السؤال: هل الضرر شرط لجواز التيمم وترك الماء البارد؟

الجواب: إذا كان يخشى الضرر من الغسل -المرض أو الموت- فنعم.

* * *

التيمم بالتراب المبلل

السؤال: التيمم بالتراب المبلل ما حكمه؟ وهل يشترط التراب الذي له غبار؟

الجواب: الصواب أنه يكون من تراب له غبار، ودليله قوله جل وعلا: ﴿فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ﴾[المائدة:٦]، فالذي ليس له غبار لا يعلق على اليد منه شيء؛ ولذلك قال: «منه»، و«من» للتبعيض، فدل على أنه لا بد أن يضرب أرضًا فيها شيء يعلق باليد، لكن لو ما وجد شيئًا فهو معذور، لو كان في أرض ما فيها إلا رمال، أو صحراء ما فيها شيء، يضرب بالأرض والحمد لله: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾[التغابن:١٦]، فلو كان الصعيد في أرض جبلية أو رملية وليس عنده غيرها يكفيه والحمد لله: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾[التغابن:١٦].

* * *

المسح على الجبال للتيمم

السؤال: الجبال، هل هي من التراب فيصح المسح عليها؟

الجواب: الصعيد: ﴿فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾[المائدة:٦]، تسمى صعيدًا، وجه الأرض هو الصعيد.

* * *

اشتراط الموالاة والترتيب في التيمم

السؤال: **هل تشترط الموالاة والترتيب في التيمم؟**

الجواب: مثل الوضوء، لا بد يرتب، يبدأ بالوجه ثم الكفين ويوالي بينهما كالأصل في الوضوء.

* * *

إعادة الصلاة لمن وجد الماء بعد التيمم

السؤال: **ما رأيكم في قول بعض العامة: نعيد الصلاة إذا وجدنا الماء حتى يكون لنا الأجر مرتين؟**

الجواب: من أصاب السنة له أكثر من ذلك، الذي أصاب السنة له الأجور الكثيرة، لا يعيد إلا إذا كان جاهلًا ما عنده علم.

* * *

وجود الماء بعد التيمم للجنب

السؤال: إذا تيمم الجنب ثم وجد الماء بعد مدة، هل يلزمه الاغتسال؟

الجواب: إذا تيمم الجنب ثم وجد الماء يمسه بشرته، ويغتسل كما أمر النبي ﷺ، قال: «**الصعيد وضوء المسلم وإن لم يجد الماء عشر سنين، فإذا وجد الماء فليتق الله وليمسه بشره**»[1].

* * *

(١) سبق تخريجه (ص:١٧٠).

التيمم عند الجمع بين الصلاتين

السؤال: يتساهل بعض الناس خاصة في السفر بأمر التيمم، فإذا حضرت الصلاة تيمم حتى ولو كانت الصلاة مما تجمع مع ما بعدها، فنرجو توجيهًا.

الجواب: لا بأس ولا حرج، إذا كان ليس عنده ماء فيتيمم، والسنة عدم الجمع، إذا كان نازلًا مستريحًا، السنة أن تصلى كل صلاة في وقتها ولو بالتيمم، أما إذا كان عنده ماء سواء جمع أو لم يجمع فيلزمه استعمال الماء، أما إذا عجز عن الماء فإنه يصلي بالتيمم سواء جمع أو لم يجمع.

***

الصفة الصحيحة للتيمم

السؤال: ما هي الصفة الصحيحة للتيمم؟

الجواب: هي أن يضرب التراب بيديه ضربة واحدة ويمسح بهما وجهه وكفيه، هذه السنة، ولا يحتاج لضربتين، ضربة واحدة يمسح ببطون أصابعه وجهه، ثم يمسح يديه باطنهما وظاهرهما بباقي ما في يده من التراب، كما بينه النبي ﷺ في حديث عمار رضي الله عنه[1] وفي غيره، ضرب التراب بيديه ثم مسح بهما وجهه وكفيه، وعلم النبي ﷺ الناس هكذا، والله يقول: ﴿فَلَمْ تَجِدُواْ مَآءً فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدًا طَيِّبًا فَٱمْسَحُواْ بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُم مِّنْهُ﴾[المائدة:٦]، وقال الرسول ﷺ: «**ابدؤوا بما بدأ الله به**»[2]، يبدأ بالوجه، التيمم يكون في الكفين فقط، ولا يحتاج

---

(١) صحيح البخاري (١/ ٧٥) برقم: (٣٣٨)، صحيح مسلم (١/ ٢٨٠) برقم: (٣٦٨).

(٢) سنن النسائي (٥/ ٢٣٦) برقم: (٢٩٦٢) من حديث جابر رضي الله عنه. وأصله في صحيح مسلم (٢/ ٨٨٦-٨٨٨) برقم: (١٢١٨).

إلى الذراعين، يمسح وجهه وكفيه فقط، أما الذراع فلا يمسح.

* * *

التسمية عند بدء التيمم

السؤال: بعض الناس عند التيمم يتكلم بكلام لا يسمع ثم يكبر ويتيمم؟

الجواب: عند التيمم يقول: باسم الله، مثل الوضوء، يسمي في أوله.

* * *

التيمم ضربة واحدة

السؤال: التيمم، هل نقول: ضربة واحدة أم ضربتان؟

الجواب: ضربة واحدة، هذا هو الصواب، وهذا هو الراجح، وهو الأفضل.

* * *

موضع المسح على الكف في التيمم

السؤال: المسح في التيمم، هل يكون لباطن الكف أم لظاهره؟

الجواب: لباطنه وظاهره، يمسح وجهه وكفيه ظاهرهما وباطنهما ما عدا الذراع، إلى الرسغ، والرسغ: مفصل الكف من الذراع، هذا الذي يمسح، الكفان ظاهرهما وباطنهما، من الرسغ إلى أطراف الأصابع، أما الذراع فلا.

* * *

تخليل الأصابع في التيمم

السؤال: تخليل الأصابع في التيمم، ما حكمه؟

الجواب: الطريق واحدة، مثل: مسألة الوضوء، يمسح كفيه ظاهرهما وباطنهما، ومن باطنهما ما بين الأصابع، يعني: يخلل الأصابع.

❊ ❊ ❊

باب إزالة النجاسة

مقدار الماء الكافي لإزالة النجاسة من الأرض

السؤال: ما مقدار الماء الكافي لإزالة النجاسة من الأرض؟

الجواب: يكاثر، مثلما قال ﷺ: «**أريقوا على بوله سجلًا من ماء**»(١)، يعني: دلوًا من ماء، الدلو أكثر من البول، يعني: يصب على البول أكثر من البول، حتى يزيل ذلك، يصب على النجاسة المائية أكثر منها، وإن كانت لها جرم أزيل الجرم وأخذ، وصب على محل الجرم أو الرطوبة في محله ما هو أكثر منه من الماء؛ إزالة لأثره.

***

مقدار الماء الذي يصب على البول

السؤال: ما مقدار الماء الذي يغسل به البول؟

الجواب: يكون الماء أكثر من البول، يرش بماء أكثر منه، كما صب على بول الأعرابي ماء أكثر منه لما بال في المسجد(٢).

***

استخدام الصابون بدل التراب في التطهير من ولوغ الكلب

السؤال: هل يكفي في التطهير من ولوغ الكلب استعمال الصابون بدل التراب؟

---

(١) صحيح البخاري (١/ ٥٤) برقم: (٢٢٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) المصدر السابق.

الجواب: الأصل التراب -إذا تيسر- بنص رسول الله ﷺ[(١)]، هذا هو الأولى، فإذا ما تيسر فالأشنان وغيره من الصابون يكفي، لكن إذا تيسر التراب فليفعل ما أمر به النبي ﷺ، والأفضل أن يكون في الأولى.

* * *

اختلاف الروايات في غسل ولوغ الكلب

السؤال: ما سبب اختلاف الروايات في الغسل من ولوغ الكلب، في رواية: «أن يغسله سبع مرات أولاهن بالتراب»[(٢)]، وفي رواية: «إحداهن بالتراب»[(٣)]؟

الجواب: أسباب ذلك -والله أعلم- أن الرسول ﷺ قاله عدة مرات، سئل عن هذا فقال مرة: إحداهن، ومرة قال: أولاهن، فدل ذلك على التوسعة، لكن أولاهن أكمل؛ لأنه يعقبها الماء الذي يزيل أثر التراب وأثر النجاسة.

* * *

مقدار ما تطهر به الأواني التي يبال فيها

السؤال: إذا بال الإنسان في إناء، فما مقدار تطهير هذا الإناء؟

الجواب: يطهر بما يغلب على الظن زوال آثار النجاسة، لا يحدد سبعًا ولا غيرها، إنما يغسل الإناء بما يراه الغاسل كافيًا، ثنتين، ثلاثًا، أربعًا، لإزالة آثار

---

(١) صحيح مسلم (١/ ٢٣٤) برقم: (٢٧٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) المصدر السابق.

(٣) السنن الكبرى للنسائي (١/ ٩٨) برقم: (٦٩)، مسند إسحاق (١/ ١٢١) برقم: (٣٩)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

البول فيه.

***

الاكتفاء بغسل النجاسة دون حتها

السؤال: لو أن المرأة لم تَحُت دم الحيض، بل اكتفت بغسله، ما حكم عملها؟

الجواب: إذا زال الأثر فلا بأس، لكن الحت أبلغ، لكن لو غسلته حتى زال فالحمد لله، المقصود إزالته، فإذا غسلته بفرك أو نحوه من دون حك بالظفر، فركته حتى زال كفى، والحمد لله.

***

إزالة النجاسة بغير الماء

السؤال: ما صحة قول من يقول: بأن النجاسة تزول بأي شيء ولو بدون ماء؟

الجواب: هذا قاله بعض أهل العلم لكنه قول مرجوح، والصواب أن النجاسات لا تزول إلا بالماء، إلا فيما أذن فيه النبي ﷺ كالنعلين إذا وطئ بهما الأذى، طهورهما التراب[1]، وذيل المرأة إذا مرت به على أرض رديئة، ثم مرت به على أرض طيبة، صار الثاني مطهرًا لثوبها من الأول[2]، وهذا مستثنى

---

(١) سنن أبي داود (١/ ١٠٥) برقم: (٣٨٥، ٣٨٦) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) سنن أبي داود (١/ ١٠٤) برقم: (٣٨٣)، سنن الترمذي (١/ ٢٦٦) برقم: (١٤٣)، سنن ابن ماجه (١/ ١٧٧) برقم: (٥٣١)، من حديث أم سلمة رضي الله عنها.

لمسيس الحاجة إلى ذلك.

وهذا من لطف الله ومن تيسيره سبحانه: أن الخف والنعل وذيل المرأة إذا علق به شيء فإنه يطهره ما بعده، وإذا كان بالنعل والخف شيء حكه قبل دخوله المسجد حتى يزول ما به من الأذى وكفى.

***

السؤال: هل تزول النجاسة بغير التطهير؟

الجواب: لا تزول إلا بالماء، ويستثنى الاستجمار، فإذا استجمر زال حكم النجاسة.

***

الفرق بين نجاسة البول ونجاسة الدم

السؤال: هل دم الحيض أكثر نجاسة من البول؟

الجواب: لا يظهر لي فرق، البول نجس والدم نجس، كلاهما نجس، وكلاهما مأمور بغسل ما أصاب الإنسان منه، فالبول من فضلات بني آدم والحيض كذلك.

لكن قد يقال: إن البول أشد نجاسة؛ لأنه لا يعفى عن قليله ولا عن كثيره، أما الدم فقد يعفى عن قليله ويسيره، مثل: يسير الرعاف، وما قد يقع في الأسنان، أو في العين من أثر الدم يعفى عنه، فهذا يدل على أن البول أشد.

***

العلة في تخصيص رش بول الغلام دون الجارية

السؤال: لِمَ خُصَّ بول الغلام الذكر بالرش فقط دون الجارية؟

الجواب: الله أعلم، علينا أن نمتثل حكم الله، وأن نأخذ بحكم الله وإن لم نعرف العلة والحكمة، علينا السمع والطاعة.

* * *

غمس الذباب في الطعام

السؤال: هل صح عن الرسول ﷺ أن الذباب إذا وقع في الشراب يغمس؟

الجواب: نعم، يغمس ثم يلقى، والسنة التأسي بالنبي ﷺ في كل شيء، في أعماله وأقواله وسيرته، يقول الله عز وجل: ﴿لَّقَدۡ كَانَ لَكُمۡ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسۡوَةٌ حَسَنَةٌ﴾[الأحزاب:٢١] ولو ألقاه ولم يغمسه لا حرج، لكن الأفضل غمسه، كما ورد عن النبي ﷺ.

* * *

التأفف من غمس الذباب في الإناء

السؤال: يتأفف الإنسان من غمس الذباب في الإناء؛ بل يرميه ويسكب ما أصابه، هل عليه إثم في ذلك؟

الجواب: السنة أن يفعل ما فعله النبي ﷺ، ولا يأنف من هذا الشيء، يغمسه في الماء ثم يلقيه، أو في اللبن ثم يلقيه ولا يضر، الحمد لله، يجتمع الداء والشفاء، فالشفاء يتبع الداء، في أحد جناحيه داء وفي الآخر شفاء، والنبي ﷺ أرفق الناس وأكملهم سيرة.

* * *

الحشرات من غير الذباب تقع في الإناء

السؤال: الحشرات الأخرى غير الذباب إذا وقعت في الإناء، هل هي مثله؟

الجواب: إذا وقعت تلقى ولا حاجة إلى الغمس.

* * *

أنواع الخارج من الذكر

السؤال: يتساءل الكثير عن الخارج من الذكر من ناحية الطهارة والنجاسة، لعلكم تحدثونهم في ذلك؟

الجواب: الخارج من الذكر إذا كان بولًا، فهذا نجس بالإجماع، ويجب الاستنجاء بالنسبة للذكر، وغسل ما أصابه البول من فخذه أو ثوبه وغير ذلك.

الخارج الثاني: المذي، وهو نجس -أيضًا-، لكن نجاسته أخف، فيكفي رش ما أصاب من الثوب أو الفخذ ونحو ذلك، أي: إجراء الماء فقط، مع غسل الذكر والأنثيين، يعني: الخصيتين.

الخارج الثالث: المني، وهو طاهر على الصحيح، فإن كان خروجه بشهوة ولذة وجب الغُسل، وإن كان خروجه عن مرض فهو كالبول يوجب الاستنجاء فقط.

أما ما يخرج من الدماء فهو مثل البول يغسل، من به مرض كأن يخرج من دبره أو ذكره دم، يستنجي من الدم كما يستنجي من البول.

* * *

غسل الأنثيين من المذي

السؤال: إذا خرج من الإنسان مذي، هل يجب غسل الأنثيين؟

الجواب: المذي يغسل، يجب غسل الذكر والأنثيين، والنبي ﷺ أمر عليًّا رضي الله عنه أن يغسل ذكره وأنثييه[1]، يستنجي منه قبل الوضوء.

أما المني فيوجب الغسل، وهو المعروف الذي يخرج في حال شهوة، أما المذي، وهو الماء اللزج الذي يخرج من آثار الشهوة على أطراف الذكر، فهذا حكمه حكم النجاسات، ينقض الوضوء، ويُغسل الذكر والأنثيان، وما أصاب الثوب منه يرش، ينضح.

***

السؤال: هل يلزم غسل الخصيتين إذا خرج المذي؟

الجواب: نعم، هذا الصواب، الذكر والأنثيان.

***

رش الماء على الثوب إذا أصابه المذي

السؤال: إذا نفذ المذي إلى الثوب، هل يلزم غسله؟

الجواب: إن غسله فهو أفضل وأكمل، وإن رشه بماء وأجراه على الثوب كفى.

***

نجاسة المذي والمني

السؤال: هل المذي والمني نجس؟

---

(١) سنن أبي داود (١/ ٥٤) برقم: (٢٠٨) من حديث علي رضي الله عنه.

الجواب: المذي نجس، وهو ماء له لزوجة يخرج عند تحرُّك الشهوة.

أما المني فأصل الإنسان، وهو طاهر على الصحيح، وليس بنجس، فلو أصاب الملابس فيغسل من باب النظافة، أو يُحَك.

***

الثوب إذا أصابه مني أو مذي

السؤال: المذي إذا أصاب الثوب ما حكمه؟ والمني هل يجب غسله؟

الجواب: المذي نجس، إذا أصاب الثوب يغسل، وأما المني فهو طاهر، إن غسله فهو أفضل، وإن حكه وهو يابس كفى، النبي ﷺ كان ربما فركه وربما غسله[1].

***

العفو عن يسير المذي

السؤال: ما مراد الفقهاء من قولهم: «يعفى عن يسير المذي»؟

الجواب: الشيء اليسير يعفى عنه، إذا أصاب ثوب الإنسان أو فراشه يعفى عنه، أما الاستنجاء فلا بد أن يستنجي منه ولو قليلًا، ويغسل ذكره وأنثييه، لكن لو أصاب شيئًا من ثوبه، الشيء اليسير يعفى عنه، لكن لو رشه بالماء أحوط.

---

(١) صحيح البخاري (١/ ٥٥) برقم: (٢٣٠)، صحيح مسلم (١/ ٢٣٩) برقم: (٢٨٩)، من حديث عائشة رضي الله عنها قالت: «كنت أغسله من ثوب رسول الله ﷺ، ثم يخرج إلى الصلاة، وأثر الغسل فيه».
ولمسلم: (١/ ٢٣٨) برقم: (٢٨٨) من حديث عائشة أيضًا: «ولقد رأيتني أفركه من ثوب رسول الله ﷺ فركًا فيصلي فيه».

مداخلة: وحد اليسير؟

الشيخ: عرفًا.

* * *

السؤال: ما معنى: ويعفى عن يسير المذي؟

الجواب: هذا أخذ من قول النبي ﷺ: «**انضحه بالماء**»[(١)]، ولكن ليس عليه دليل واضح.

فالواجب أن ينضح بالماء ويكفي؛ لأنه ليس هناك دليل على أنه يتعمد ترك شيء من المذي.

لكن كون النبي ﷺ أمر بالنضح استنبط منه بعض أهل العلم أن الشيء اليسير يعفى عنه، لكن ليس عليه دليل واضح، بل يرش محله بالماء، سواء كان فخذًا أو ثوبًا أو رجلًا أو غير ذلك، يصب عليه الماء، ويكفي والحمد لله، من غير حاجة إلى فرك وغسل.

* * *

سبب خلاف العلماء في طهارة المني

السؤال: ما سبب خلاف العلماء في طهارة المني أو نجاسته؟

الجواب: أسبابه أنه خارج من موضع البول، خروجه من محل البول أوجب

---

(١) سنن أبي داود (١/ ٥٤) برقم: (٢١٠)، سنن الترمذي (١/ ١٩٧) برقم: (١١٥)، سنن ابن ماجه (١/ ١٩٧) برقم: (٥٠٦)، من حديث سهل بن حنيف رضي الله عنه، ولفظه: «**تأخذ كفًّا من ماء فتنضح به ثوبك**».

الشك في طهارته ونجاسته، لكن لما أقر النبي ﷺ عائشة ﵂ على فركه وعدم غسله[1]؛ دل على طهارته، ولو كان نجسًا لم يكف الفرك؛ لأنه يبقى له أثر، فدل ذلك على طهارته، وأنه إذا غسل فهو أكمل، وإن فرك كفى، والحمد لله.

***

الصلاة في الثوب الذي يصيبه المني

السؤال: بالنسبة للثوب الملوث بالمني، ما حكم الصلاة فيه؟

الجواب: الصلاة فيه صحيحة؛ لأنه طاهر، لكن فركه أو غسله أولى.

***

فرك المني بين الوجوب والاستحباب

السؤال: هل فرك المني من الثوب على سبيل الوجوب أم على الاستحباب؟

الجواب: على سبيل الاستحباب والغسل أفضل، وإن صلى به ولم يُفرك ولم يغسل صحت الصلاة.

***

(١) صحيح مسلم (١/ ٢٣٨) برقم: (٢٨٨) من حديث عائشة ﵂.

باب الحيض

حيض الصغيرة والآيسة

السؤال: قال صاحب «الزاد»: لا حيض قبل تسع ولا بعد خمسين[١]، ما الحكم لو حاضت الصغيرة وكذلك الآيسة؟

الجواب: هذا فيه خلاف بين العلماء، الجمهور لا حيض قبل تسع ولا بعد خمسين، لكن القول الصحيح أنها لو رأت حيضًا بعد الخمسين وعلى العادة المستمرة فلا بأس، إلا إذا اضطرب عليها فيكون دم استحاضة، أما لو رأته مستمرًّا بعد الخمسين كحاله قبل الخمسين فيكون حيضًا، هذا هو الصواب كما قاله شيخ الإسلام أبو العباس ابن تيمية رحمه الله وجماعة[٢].

* * *

أقل مدة الحيض وأكثرها

السؤال: ما أقل مدة الحيض؟ وما أكثرها؟

الجواب: عند الجمهور يوم وليلة، وأكثره خمسة عشر يومًا عند أكثرهم.

* * *

الصفرة والكدرة في العادة

السؤال: بالنسبة للصفرة والكدرة في العادة، ما حكمها؟

الجواب: في زمن العادة حيض، أما بعدها فتصلي وتصوم، أما في زمن العادة

---

(١) ينظر: زاد المستقنع (ص:٣٥).

(٢) ينظر: مجموع الفتاوى (١٩/ ٢٤٠).

في أولها أو في آخرها أو في أثنائها فكلها حيض.

* * *

أسباب مشاكل النساء فيما يتعلق بالحيض

السؤال: في زماننا هذا كثرت مشاكل النساء فيما يتعلق بالحيض ما سببه المباشر في ذلك؟

الجواب: الظاهر -والله أعلم- كثرة ما يتعاطاه النساء من الحبوب، وما يَضعْنَه أيضًا في الفرج، ويسمونه اللولب، قد يتغير الحيض بسبب اللولب، وقد يتغير بسبب الحبوب، وقد يكون بسبب الأمراض، قد تبتلى بالمرض، قد تبتلى بسقوط من درجة أو غيرها.

فالمقصود أنها إذا ابتليت بشيء من هذا عليها أن تلزم الحيض المعتاد لا تصلي ولا تصوم، وما زاد عليه يعتبر استحاضة بسبب الحبوب أو اللولب أو الأمراض العارضة.

* * *

الفرق بين الحيض والاستحاضة

السؤال: بعض النساء يسألن كثيرًا خصوصًا في هذا المجال: الفرق بين الحيض والاستحاضة؟

الجواب: الحيض معروف، وهو ما يأتي المرأة كل شهر يسمى حيضًا، والاستحاضة الدماء الزائدة التي تبتلى بها النساء، إما بسبب سقوط من محل، أو بسبب حبوب أكلتها، أو بأسباب غير ذلك مما قد يتعاطاها النساء، تبتلى

باستمرار الدم معها، فتبقى مع حيضها في أيام العادة لا تصلي ولا تصوم، والبقية تصلي وتصوم وتتوضأ لكل صلاة، كما أمر النبي ﷺ المستحاضة.

***

وضوء المستحاضة لكل صلاة

السؤال: بالنسبة للمستحاضة، هل يلزمها الوضوء لكل صلاة؟

الجواب: تتوضأ لكل صلاة كصاحب السلس، وإن اغتسلت فهو أفضل.

***

ما يحرم على الحائض فعله

السؤال: هل هناك أشياء يحرم على الحائض أن تفعلها؟

الجواب: لا تصلي ولا تصوم، ولا تمس المصحف حتى تطهر، أما قراءة القرآن ففيها خلاف، والصواب: أن لها أن تقرأ.

***

الإتيان بالأذكار الشرعية وقراءة القرآن للمستحاضة

السؤال: ما حكم قراءة الأذكار للمستحاضة؟

الجواب: الأذكار الشرعية تأتي بها، والقرآن كذلك تقرأ والحمد لله، فإذا توضأت للعصر صلت بوضوئها إلى دخول وقت المغرب، وإذا توضأت للمغرب صلت بوضوئها إلى دخول وقت العشاء، وهكذا إذا توضأت للفجر إلى طلوع الشمس.

***

مس الجنب والحائض والنفساء لكتب التفسير

السؤال: بعض التفاسير يكون القرآن أكثر مثل تفسير الجلالين، فما حكم مس مثل هذا الكتاب؟

الجواب: مس الجنب للتفاسير لا بأس به، وهكذا الحائض والنفساء، وهكذا كتب الحديث وكتب الفقه، إنما المنع في المصحف المجرد.

* * *

كتاب الصَّلاة

فضل الصلوات وأهميتها

السؤال: نود أن نسأل عن فضل الصلوات وأهميتها في الإسلام.

الجواب: الصلاة عمود الإسلام، وهي أفضل العبادات، وأهم العبادات بعد الشهادتين، فالواجب على كل مكلف من الرجال والنساء العناية بها والمحافظة عليها.

وفضلها عظيم، من حافظ عليها وأداها كفَّر الله خطاياه، يقول ﷺ في الحديث الصحيح: «**الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة، ورمضان إلى رمضان، مكفرات ما بينهن إذا اجتنب الكبائر**»(١)، وفي لفظ: «**ما لم تغش الكبائر**»(٢)، ويقول ﷺ: «**أرأيتم لو أن نهرًا بباب أحدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات، هل يبقى من درنه شيء؟** قالوا: لا يبقى من درنه شيء، قال: **فذلك مثل الصلوات الخمس، يمحو الله بهن الخطايا**»(٣)، يعني: يمحو الله بها الخطايا لمن اجتنب الكبائر، لمن حافظ عليها وأدى حقها وابتعد عن كبائر الذنوب، فالصلاة أمرها عظيم وشأنها كبير.

فالواجب على كل مؤمن ومؤمنة العناية بها، والمحافظة عليها، وأداؤها بالطمأنينة والخشوع، والإقبال عليها بالقلب والقالب؛ لأنها عمود الإسلام، يقول ﷺ: «**إن أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة من عمله صلاته؛ فإن صلحت**

---

(١) صحيح مسلم (١/ ٢٠٩) برقم: (٢٣٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) المصدر السابق.

(٣) صحيح البخاري (١/ ١١٢) برقم: (٥٢٨)، صحيح مسلم (١/ ٤٦٢-٤٦٣) برقم: (٦٦٧)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. واللفظ لمسلم.

فقد أفلح وأنجح، وإن فسدت فقد خاب وخسر»[١].

فالواجب على كل مسلم أن يعتني بالصلاة، وأن يحافظ عليها، وأن يعتني بإكمالها وإتمامها كما شرع الله عز وجل.

* * *

قضاء المجنون للصلاة

السؤال: بالنسبة للمجنون إذا أفاق بعض الأوقات، هل يكلف بقضاء الصلوات التي تركها في حال الجنون؟

الجواب: لا يقضي الصلوات التي تركها في حال الجنون، لكن يكلف بالصلاة في حال عقله؛ فإذا كان يومًا عاقلًا ويومًا غير عاقل، اليوم الذي هو فيه عاقل يكلف بالأعمال من الصلاة وغيرها، والأيام التي يذهب فيها عقله لا تكليف عليه.

* * *

قضاء المغمى عليه للصلاة

السؤال: بالنسبة للمغمى عليه، هل يقاس على المجنون في عدم المطالبة بالفرائض؟

الجواب: المغمى عليه فيه تفصيل:

- بعض أهل العلم يرى أنه كالمجنون مطلقًا، وأنه إذا خرج الوقت وهو مغمى عليه فلا شيء عليه.

---

(١) سبق تخريجه (ص:٢١).

- وبعض أهل العلم يرى أنه يقضي اليوم كله، إذا أفاق بعد يوم فقط يقضي، وروي عن عمار رضي الله عنه[(١)] وبعض الصحابة رضي الله عنهم أنه إذا كان الإغماء ثلاثة أيام فأقل يقضي، وإن كان أكثر فلا قضاء عليه.

وهذا قول قريب؛ لأن الإنسان قد يغمى عليه يومًا أو يومين أو ثلاثة فيشبه النوم، فإذا أفاق قضى ما تركه في هذا اليوم أو اليومين أو الثلاثة، أما إذا كان أكثر من ذلك فلا قضاء؛ لأنه حينئذٍ بعد عن مشابهة النوم، فصار أشبه بالمجنون وزائل العقل.

***

المقصود بلفظة: «لسبع» في حديث: «مروا أولادكم بالصلاة لسبع»

السؤال: هل المقصود بقوله ﷺ: «مروا أولادكم بالصلاة لسبع»[(٢)] إذا دخل في السبع أو تمام السبع السنوات؟

الجواب: إذا كمَّل السبع ودخل في الثامنة.

***

العلة في تحديد أمر الأولاد بالصلاة لسبع

السؤال: لـِمَ حدد أمر الأولاد بالصلاة بالسبع؟

---

(١) ينظر: الأوسط لابن المنذر (٤/ ٤٥٥) برقم: (٢٣٢٥)، ولفظه: «أن عمار بن ياسر رضي الله عنه أغمي عليه ثلاثًا فترك الصلاة ثم أفاق فدعا بوضوء فتوضأ، ثم ابتدأ صلوات الثلاث حتى فرغ منها».

(٢) سنن أبي داود (١/ ١٣٣) برقم: (٤٩٥)، مسند أحمد (١١/ ٣٦٩) برقم: (٦٧٥٦)، من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

الجواب: لأنه في الغالب أنه يعقل، وما دونها يكون عقله ضعيفًا لا يعقل الصلاة.

* * *

تهاون الآباء في تعويد الأبناء على الصلاة

السؤال: كثير من الآباء يتهاون في تعويد الأبناء على الصلاة؛ حتى إذا كبر هذا الطفل صار لا يحضر المسجد، فما توجيهكم؟

الجواب: الواجب على والده ووالدته أن يقوما بهذا الواجب، الواجب على الأب والأم أن يقوما بهذا الأمر من جهة تربية الأولاد التربية الشرعية، وتوجيه الأولاد إلى الخير، وأمرهم بالصلاة إذا بلغوا سبعًا، وضربهم إذا بلغوا عشرًا ذكورًا كانوا أو إناثًا، هذا واجبهم.

* * *

كيفية معاملة المسلم لأولاده

السؤال: كيف يعامل المسلم أولاده ويترفق بهم؟

الجواب: الواجب الرفق بهم والرحمة لهم والإحسان إليهم، إلا إذا أخطأوا أو غلطوا يؤدبهم التأديب المناسب، كما لو تخلفوا عن الصلاة وهم أبناء عشر فأكثر يؤدبون أدبًا لا يضرهم، ولكن يحرضهم على الصلاة، وكما يُضربون إذا تعاطوا ما حرم الله من مسكر، أو سب لآبائهم، أو عبث يؤذي والدهم وأمهم؛ تؤدبهم أدبًا لا يضرهم لكن يردعهم.

* * *

تعليم الصبيان الصلاة قبل السابعة

السؤال: ما رأيكم في تعليم الصبيان قبل سن السابعة كما هو الواقع الآن؟ وهل له آثار على الطفل؟

الجواب: قد ينفع إذا تيسر، إذا علموا قبل السبع فهذا خير إلى خير؛ حتى إذا بلغ السبع فإذا هو قد تعلم.

* * *

التفريق بين الولد والبنت في الأمر بالصلاة

السؤال: هل يفرق بين الولد والبنت في الأمر بالصلاة؟

الجواب: الحكم واحد، لكن البنات يكون تعليمهن بيد النساء، والأولاد يكون بيد الرجال.

* * *

الشيء الذي يضرب به الولد على ترك الصلاة

السؤال: الضرب يكون باليد أم بالعصا؟ وهل يكون مبرحًا؟

الجواب: يكون الضرب بما يراه الأب أو الأم مناسبًا، بالعصا أو باليد، لكن ضرب خفيف لا يضر ولا يكسر عظمًا ولا يبرح، ضرب خفيف يحصل به المطلوب، من دون ضرر، بيده أو بعصا خفيفة.

* * *

الذي يتولى ضرب الأبناء لأمرهم بالصلاة

السؤال: من الذي يتولى ضرب الولد المقصر في الصلاة: الأم أو الأب؟

الجواب: أبوه، وإذا كان الأب غير موجود فالأم، وإذا كان الأب والأم غير موجودين فالذي يتولى أمره من أخيه أو عمه الذي يقوم على الصبي اليتيم أو الصبية اليتيمة، أما إذا كان أبوه موجودًا فالأب يقوم بذلك، وهكذا الأم عند فقد الأب أو عند تساهل الأب تقوم بذلك.

* * *

وقت بداية التكليف

السؤال: هل صحيح أن ذنوب الإنسان لا تُكتب إلا بعد بلوغه الخامسة عشرة؟

الجواب: إذا بلغ، سواء بلغ خمس عشرة أو لم يبلغ، إذا بلغ الحُلم أُخذ بالذنوب.

والحُلم يكون بخمس عشرة سنة كاملة، ويكون بإنبات الشعر حول الفرج، يقال لها: العانة؛ الشعر الخشن الذي ينبت حول قُبل المرأة، وفوق ذكر الرجل.

والثالث: إنزال المني، إذا أنزل المني عن شهوة لاحتلام أو تفكير أو ملامسة صار بالغًا.

ثلاثة أمور للرجل والمرأة: إذا كمل خمس عشرة سنة صار بالغًا، وإذا أنبت الشعر الخشن حول الفرج صار بالغًا، وإذا أنزل المني عن شهوة بالاحتلام أو بالملامسة أو بالتفكير صار بالغًا، الرجل والمرأة جميعًا.

وتزيد المرأة أمرًا رابعًا وهو الحيض، إذا جاءها الحيض تعتبر بالغة تأثم بالمعاصي وبترك الواجبات.

* * *

ثبوت أجر الطاعات للصغير غير المكلف

السؤال: الصغير غير المكلف ما يفعله من حسنات، هل يؤجر عليها؟

الجواب: الصغير يؤجر على التطوعات، مثلما قال ﷺ للمرأة التي عرضت عليه طفلًا، قالت: «ألهذا حج؟ قال: **نعم، ولك أجر**»(١)، فالأطفال يؤجرون على صلواتهم وعلى أعمالهم الطيبة قبل البلوغ.

* * *

المقصود بالقلم في حديث: «رفع القلم عن ثلاثة..»

السؤال: ما المقصود بالقلم في حديث عائشة ﵂: «رفع القلم عن ثلاثة»(٢)؟

الجواب: قلم التكليف.

* * *

المقصود بقول حذيفة: «ولو مت مت على غير الفطرة..»

السؤال: هل يقصد حذيفة ﵁ في قوله للرجل الذي لا يتم ركوعه ولا سجوده: «لو مت مت على غير الفطرة...»(٣) أن الرجل يموت على غير الإسلام؟

الجواب: يقوي قول من قال: إن من ترك الصلاة كفر.

* * *

---

(١) صحيح مسلم (٢/ ٩٧٤) برقم: (١٣٣٦) من حديث ابن عباس ﵄.

(٢) سنن أبي داود (٤/ ١٣٩) برقم: (٤٣٩٨)، سنن النسائي (٦/ ١٥٦) برقم: (٣٤٣٢)، سنن ابن ماجه (١/ ٦٥٨) برقم: (٢٠٤١)، مسند أحمد (٤١/ ٢٢٤) برقم: (٢٤٦٩٤).

(٣) صحيح البخاري (١/ ١٥٨) برقم: (٧٩١) من حديث حذيفة ﵁.

توجيه إلى أولياء النساء الذين يزوجون بناتهم ممن لا يصلي

السؤال: هل من توجيه إلى أولياء النساء الذين يزوجون بناتهم من لا يصلي لغرض من الأغراض الدنيوية؟

الجواب: يجب عليهم الحذر، من لا يصلي لا يزوج بالمرأة المسلمة، يجب على ولي المرأة إذا أراد أن يزوج أن ينظر في الرجل وأن يسأل عنه، فإذا كان محافظًا على الصلوات فالحمد لله وإلا فلا يزوج؛ لأن من تركها فقد كفر، كما قال النبي ﷺ في الحديث الصحيح: «**بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة**»[1]، ويقول ﷺ: «**العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة، فمن تركها فقد كفر**»[2].

فالواجب على الأولياء أن يعتنوا بهذا الأمر، وأن يحرصوا على التماس الأزواج الصالحين لمولياتهم، ومن لا يصلي لا يزوج، بل يدعى إلى الإسلام ويدعى إلى فعل الصلاة لعل الله يهديه، فإذا هداه الله والتزم واستقام على الصلاة فعند ذلك يزوج.

***

من يصلي أحيانًا ويترك أحيانًا

السؤال: من يصلي أحيانًا ويترك أحيانًا، هل يكفر؟

---

(١) صحيح مسلم (١/ ٨٨) برقم: (٨٢) من حديث جابر رضي الله عنه.

(٢) سنن الترمذي (٥/ ١٣) برقم: (٢٦٢١)، سنن النسائي (١/ ٢٣١) برقم: (٤٦٣)، سنن ابن ماجه (١/ ٣٤٢) برقم: (١٠٧٩)، مسند أحمد (٣٨/ ٢٠) برقم: (٢٢٩٣٧)، من حديث بريدة رضي الله عنه.

الجواب: هذه المسألة فيها خلاف، والصواب أنه يكفر، إذا كان تارة يصلي وتارة لا يصلي يكفر.

وذهب جمع من أهل العلم إلى أنه لا يكفر إلا إذا جحد وجوبها، وإلا يكون كفره كفرًا أصغر، كفر دون كفر.

والأرجح أنه كفر أكبر إذا كان تارة يصلي وتارة لا يصلي؛ لأن الصلاة عمود الإسلام، وقد صح فيها عن النبي ﷺ أنه قال: «**بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة**»(١)، وقال فيها ﷺ: «**رأس الأمر الإسلام، وعموده الصلاة**»(٢)، وقال فيها ﷺ: «**العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة، فمن تركها فقد كفر**»(٣).

***

---

(١) سبق تخريجه (ص:٢٠٠).

(٢) سنن الترمذي (٥/ ١١-١٢) برقم: (٢٦١٦)، سنن ابن ماجه (٢/ ١٣١٤-١٣١٥) برقم: (٣٩٧٣)، مسند أحمد (٣٦/ ٣٤٤-٣٤٥) برقم: (٢٢٠١٦)، من حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه.

(٣) سبق تخريجه (ص:٢٠٠).

باب الأذان والإقامة

حكم الأذان

السؤال: الأذان هل هو فرض أم سنة؟

الجواب: فرض كفاية، إذا قام به واحد كفى، والإقامة كذلك فرض كفاية، يؤذن واحد في المسجد ويكفي، وإذا كانت القرية صغيرة كفى واحد، وإذا كانت كبيرة فكل مسجد يكون له مؤذن.

* * *

بقاء فضيلة الأذان مع وجود المكبرات

السؤال: مع وجود مكبرات الصوت، هل زالت أفضلية مدى الصوت بالأذان في زماننا هذا؟

الجواب: هذا من تيسير الله، المكبرات تعين المؤذن، يؤذن على الأذان الشرعي، والآلات هذه تبلغ الناس والحمد لله.

مداخلة: من كان في البر وحده وأراد أن يؤذن؟

الشيخ: يؤذن ويرفع صوته، أو ما عنده آلة فيرفع صوته حسب الإمكان.

* * *

الاكتفاء بأذان المساجد المجاورة

السؤال: في المدارس يستفسر كثير من الإخوة، هناك يقيمون ولا يؤذنون اكتفاءً بأذان المساجد القريبة، ما رأيكم؟

الجواب: إذا كان الأذان يسمع فإنه يكفي، ولا بأس، ولو أذنوا يكون أفضل

وأحسن، ولكن ليس لهم أن يصلوا في محلاتهم، بل يجب عليهم أن يصلوا في المساجد التي حولهم إذا كانت قريبة منهم.

***

تسجيل الأذان وتشغيله عند دخول وقت الصلاة

السؤال: ما حكم تسجيل الأذان وتشغيله عند دخول وقت الصلاة؟

الجواب: الواجب أن يتولاه المؤذن ويعتني به، يتولى الأذان إنسان بنفسه لا بالتسجيل.

***

الأذان والإقامة على المسافر

السؤال: المسافر وحده هل يؤذن ويقيم؟

الجواب: السنة أن يؤذن ويقيم مثلما قال أبو سعيد رضي الله عنه لبعض الأعراب: «فإذا كنت في غنمك، أو باديتك، فأذنت بالصلاة فارفع صوتك بالنداء، فإنه: **لا يسمع مدى صوت المؤذن، جن ولا إنس ولا شيء، إلا شهد له يوم القيامة**»(١)، ولو كان وحده يرفع صوته بالأذان والإقامة.

***

من نسي الأذان والإقامة

السؤال: من نسي الأذان والإقامة، هل يعيد الصلاة؟

الجواب: لا يعيد، لو نسي الأذان والإقامة أو تعمد تركهما فلا يعيد، لكن إذا

---

(١) صحيح البخاري (١/ ١٢٥) برقم: (٦٠٩).

تعمد وهو يعلم الحكم يكون آثمًا، أما إذا ما تعمد، جاهل أو ناسٍ فصلاته صحيحة ولا إثم عليه.

* * *

تسمية الإقامة أذانًا

السؤال: هل الإقامة أذان؟

الجواب: تسمى أذانًا: «**بين كل أذانين صلاة، بين كل أذانين صلاة**»(١)، فتسمى الإقامة أذانًا.

* * *

أخذ الأجرة على الأذان

السؤال: ما رأيكم في الذين يؤذنون بأجرة وليس لهم إلا ذلك؟

الجواب: إذا دعت الحاجة أن يعطوا أجرة من بيت المال، أو من الأوقاف فلا بأس، وإن أذنوا تبرعًا فهو أفضل، كما في حديث عثمان بن أبي العاص رضي الله عنه: «**واتخذ مؤذنًا لا يأخذ على أذانه أجرًا**»(٢).

إذا تيسر مؤذن يتطوع فهو أفضل، وإن دعت الحاجة إلى أن يساعد من بيت المال أو من الأوقاف أو من بعض المحسنين فلا بأس؛ لأن بعض الناس قد لا

---

(١) صحيح البخاري (١/ ١٢٨) برقم: (٦٢٧)، صحيح مسلم (١/ ٥٧٣) برقم: (٨٣٨)، من حديث عبد الله ابن مغفل رضي الله عنه.

(٢) سنن أبي داود (١/ ١٤٦) برقم: (٥٣١)، سنن الترمذي (١/ ٤٠٩-٤١٠) برقم: (٢٠٩)، سنن النسائي (٢/ ٢٣) برقم: (٦٧٢)، سنن ابن ماجه (١/ ٢٣٦) برقم: (٧١٤)، مسند أحمد (٢٦/ ٢٠٠) برقم: (١٦٢٧٠).

يستطيع أن يواظب على الأذان وليس له مساعدة.

* * *

بقاء فضل الأذان لمن أخذ عليه أجرًا

السؤال: من أذن بمرتب، أو أخذ مرتبًا، هل يزول عنه أجر الأذان؟

الجواب: لا حرج إذا دعت الحاجة إلى هذا، إذا أعطي ما يساعده لا يزول عنه فضل الأذان إن شاء الله، يعطى من بيت المال، أو من الأوقاف، أو من المحسنين ما يعينه على المواظبة والمحافظة على أداء هذا المشروع.

* * *

الاستعانة براتب الأذان

السؤال: هل ينطبق على من أذن ليأخذ الأجر قول الله تعالى: ﴿مَن كَانَ يُرِيدُ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا وَزِينَتَهَا﴾[هود:١٥]؟

الجواب: لا، إذا كان ما أراد ذلك، إنما يستعين به على طاعة الله؛ لأنه فقير فيستعين بالأجرة أو الراتب، لا حرج عليه، ولا يكون ممن قصدته الآية، الآية فيمن قال الحق أو عمل بالحق للدنيا لا للقربة لله، وإلا المؤذن يتقرب لله ولكن يأخذ ما يساعده، كما يأخذ الإمام ما يساعده، والمدرس ما يساعده.

* * *

التصدق بأجرة الأذان

السؤال: من أحب أن يتورع من أخذ هذا الأجر، هل نقول: خذ هذا وتصدق به؟

الجواب: هذا أفضل له، إذا أذن بدون شيء فهذا أفضل له؛ لقوله ﷺ: «**اتخذ مؤذنًا لا يأخذ على أذانه أجرًا**»(١)، فإذا تيسر هذا فهو الأفضل والأحسن.

***

ما يأخذه الإمام والمؤذن من أجر مع تخلفهما

السؤال: الإمام والمؤذن اللذان يتخلفان كثيرًا، ما حكم ما يأخذانه من أجر؟

الجواب: فيه شبهة، ينبغي لهما أن يحافظا ويواظبا، وإذا لم يحافظا ولم يواظبا يكون في أخذهما أجرة شبهة.

***

أخذ الأجرة على الأذان من دون طلب ولا اشتراط

السؤال: بعض المحسنين جزاهم الله خيرًا قد يبني مسجدًا ويصرف الراتب للمؤذن من ماله الخاص، فما رأيكم؟

الجواب: لا حرج، إذا ساعده من دون طلب ولا اشتراط، هذا خير عظيم، لكن إذا دعت الحاجة إلى أن يطلب راتبًا ليستعين به على المواظبة والتفرغ للأذان فلا حرج فيه؛ لأن الله يقول: ﴿فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ﴾[التغابن:١٦].

***

شروط المؤذن

السؤال: ما يشترط في المؤذن؟

---

(١) سبق تخريجه (ص:٢٠٤).

الجواب: المؤذن لا بد أن يكون عدلًا، ويعرف بالخير والاستقامة؛ لأنه يعتمد عليه، لا بد أن يكون عدلًا يعتمد عليه الناس في صلاتهم وإفطارهم وصومهم.

* * *

وضع مؤذنين في المسجد الواحد

السؤال: ما الحكم بالنسبة لوضع مؤذنين في المسجد الواحد؟

الجواب: لا حرج.

* * *

الأذان للمحدث

السؤال: هل يصح الأذان بالنسبة للمحدث حدثًا أصغر أو أكبر؟

الجواب: لا حرج، ليس من شرط الأذان الطهارة.

* * *

الفرق بين أذان ابن أم مكتوم وأبي محذورة

السؤال: ما الفرق بين أذان ابن أم مكتوم وأبي محذورة؟

الجواب: أذان أبي محذورة رضي الله عنه فيه الترجيع[1]، يرجع الشهادتين، يأتي بها بصوت منخفض ثم بصوت مرتفع، يقال له: الترجيع، وأذان بلال رضي الله عنه ليس فيه ترجيع[2]، وهو الذي كان يؤذن به بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم.

---

(١) صحيح مسلم (١/ ٢٨٧) برقم: (٣٧٩) من حديث أبي محذورة رضي الله عنه.

(٢) مسند أحمد (٢٦/ ٣٩٩-٤٠٠) برقم: (١٦٤٧٧) من حديث عبد الله بن زيد رضي الله عنه.

والأفضل عدم الترجيع، وإن رجَّع فلا بأس، يأتي بالشهادتين بصوت منخفض ثم يرفع بهما صوته، وقد علمه النبي ﷺ أبا محذورة، وكان مؤذنه في مكة.

* * *

معنى الترجيع في الأذان

السؤال: الترجيع في الأذان ما معناه؟

الجواب: الترجيع: إعادة الشهادتين، يعني: يأتي بها بصوت منخفض ثم يرفع صوته بهما، كما في حديث أبي محذورة رضي الله عنه، يسمى ترجيعًا؛ لأنه رجع إليها، قالها ثم رجع إليها، رجَّع كلامه.

* * *

الحكمة من الالتفات في الحيعلة

السؤال: لمَ خُصَّت الحيعلة بالالتفات؟ وما الحكمة منه؟

الجواب: لأن فيها الدعوة: حي على الصلاة، حي على الفلاح، وخصت بهذا؛ لأنها كلمة دعوة، «حي»، يعني: أقبلوا، هلموا، يدعو من عن يمينه وعن شماله أن يحضروا للصلاة.

* * *

من نسي قول: «الصلاة خير من النوم»

السؤال: جملة: «الصلاة خير من النوم»، هل هي لازمة في الأذان؟ وماذا على من نسيها وتعدى موضعها، هل يرجع ليقولها؟

الجواب: الواجب أن يرجع ليقولها، ثم يقول ما بعدها، إذا نسيها يأتي بها ثـم يأتي بالتكبير ولا إله إلا الله بعدها؛ لأن الرسول ﷺ علمها المؤذن[(١)]، فهي تقال في الأذان الأخير، أذان الفجر.

* * *

الفصل بين ألفاظ الأذان

السؤال: الفصل الطويل بين جمل الأذان، هل يجوز؟

الجواب: السنة الموالاة بين ألفاظ الأذان، والفصل اليسير لا يضـر، لكـن السنة الموالاة.

* * *

مد لفظ: «الله أكبر» بما يحيل معناه

السؤال: من العوام من يمد «الله آكبر»، ومنهم من يقول: «الله أكبار»، فما حكم هذا؟

الجواب: هذه أغلاط تقع لبعض الناس، الواجب أن يقول: «الله أكبر» لا يمد، يمد اللام «الله أكبر» ولا يمد الباء، يقول «أكبر» يعني: أعظم.

أما إذا قال «أكبار» هذا جمع كَبَر وهو الطبل، يقول: «أكبر»، ولا يمدها.

فالواجب على المؤذن والمقيم أن يقول: «الله أكبر»، لا يمد الهمزة في «آلله» ولا الباء في أكبر.

---

(١) سنن أبي داود (١/ ١٣٦) برقم: (٥٠٠)، مسند أحمد (٢٤/ ٩٥-٩٦) برقم: (١٥٣٧٩)، من حديث أبي محذورة رضي الله عنه.

الله أكبر الله أكبر، يعني: الله أعظم وأجل سبحانه وتعالى.

* * *

تمطيط الأذان

السؤال: بعض المؤذنين قد يمط الأذان أكثر من المطلوب ويمده مدًّا عجيبًا، ما نصيحتكم لهؤلاء؟

الجواب: نصيحتي ألا يمط الأذان ولا يمد، لا في الحيعلة ولا في الشهادة، بعض الناس يمد في الشهادة: أشهد أن لا إله إلا الله[١]، هذا لا ينبغي، مكروه، أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن محمدًا رسول الله، حي على الصلاة، حي على الفلاح، يكفي أن يمد مدًّا خفيفًا.

* * *

الإسراع في الأذان وعدم ترتيله

السؤال: الإسراع في الأذان وعدم ترتيله، هل هو مخالف للسنة؟

الجواب: السنة الترتيل وعدم العجلة في الأذان، أما الإقامة فإنه يسردها ويحدرها، أما الأذان فلا، يقف على رؤوس الجمل ولا يعجل، كل جملة يقف على رأسها من دون مد ومن دون تطويل: الله أكبر الله أكبر، أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن محمدًا رسول الله، أشهد أن محمدًا رسول الله، حي على الصلاة، حي على الصلاة، حي على الفلاح، حي على الفلاح، بهذا أو نحوه، من دون تطويل.

* * *

---

(١) مدَّ **سماحة الشيخ** رحمه الله صوته بلفظ الجلالة (الله) مدًّا طويلًا.

الذي يملك حق الإقامة

السؤال: من الذي يملك حق الإقامة: الإمام أم المؤذن؟

الجواب: الإمام هو الذي يملك الإقامة، لا يقيم المؤذن حتى يأمره الإمام، أو تكون عادة بينهما أنه إذا خرج أقام، إذا رآه أقبل أقام، مثلما كان بلال ﷺ إذا رأى النبي ﷺ أقبل أقام[1]، إذا كان عادة بينهما أنه إذا خرج أو أقبل جهة محل الصلاة أقام، فلا بأس.

***

الكلام بين جمل الأذان

السؤال: ما حكم الكلام بين جمل الأذان؟

الجواب: الكلام اليسير لا يضر إذا كان لم يكثر.

***

تقديم أذان الفجر الأول

السؤال: يرى بعض الناس جواز تقديم أذان الفجر الأول خاصة إلى ما بعد نصف الليل، ما حجتهم في ذلك؟

الجواب: السنة أن يكون قريبًا من الفجر؛ حتى لا يشوش على الناس، حتى إذا قاموا يستعدون للفجر، يكون قريبًا قبل الأذان بنصف ساعة.. ثلث ساعة، لا بأس، حتى الذي يتهجد آخر الليل يوتر أيضًا، ويعرف قرب الفجر فيستعد له، كلما قرب من الفجر فهو أولى، كما جاء في الحديث: «ولم يكن بينهما إلا أن

---

(١) صحيح مسلم (١/ ٤٢٣) برقم: (٦٠٦) من حديث جابر بن سمرة رضي الله عنه.

ينزل هذا ويرقى هذا»[١]، يعني: قريبًا.

***

من يؤذن قبل دخول الوقت احتياطًا

السؤال: هناك من يؤذن قبل دخول الوقت احتياطًا، وخاصة في فجر رمضان، فما رأيكم؟

الجواب: الواجب ألا يؤذن إلا بعد دخول الوقت، إلا إذا كان هناك مؤذن أول، فإذا أذن واحد قبل الوقت كما هو الحال الآن وآخر بعد الوقت فلا بأس.

واحد يؤذن في آخر الليل حتى ينتبه الناس، الذي يصلي، والذي يوتر، والذي يستعد، ثم يؤذن آخر بعد طلوع الفجر، كما كان بلال رضي الله عنه يؤذن بليل، ثم يؤذن ابن أم مكتوم رضي الله عنه بعد طلوع الفجر[٢]، هذا لا بأس.

أما أنه يقدم ولا يؤذن بعد الفجر فلا، بل الواجب أن يكون الأذان بعد دخول الوقت إلا الفجر خاصة، لا بأس أن يؤذن له أذانًا أولًا قبل الوقت؛ لتنبيه الناس حتى يرجع قائمهم ويوقظ نائمهم، ثم بعد طلوع الفجر يؤذن الأذان الشرعي الذي ينبه على دخول وقت الصلاة، هذا فعله ابن أم مكتوم رضي الله عنه في عهد النبي ﷺ، وفعله بلال رضي الله عنه قبل الفجر، كما قال ﷺ: «**إن بلالًا يؤذن بليل، فكلوا واشربوا حتى ينادي ابن أم مكتوم**؛ وكان لا ينادي حتى يقال له: أصبحت

---

(١) صحيح البخاري (٣/ ٢٩) برقم: (١٩١٨) من حديث عائشة رضي الله عنها، صحيح مسلم (٢/ ٧٦٨) برقم: (١٠٩٢) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) صحيح البخاري (١/ ١٢٧) برقم: (٦١٧)، صحيح مسلم (٢/ ٧٦٨) برقم: (١٠٩٢)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

أصبحت»[١]، فدل ذلك على أنه لا بأس أن يكون في الفجر أذانان: أذان قبل الفجر للتنبيه؛ حتى يرجع القائم ويوقظ النائم، والأذان الثاني يكون بعد طلوع الفجر خاصًّا بالفجر.

* * *

أذان الجمعة الأول

السؤال: من الناس من يقول: بأن أذان الجمعة الأول لم يكن موجودًا على عهد الرسول ﷺ، وكأنه لا يرى مشروعية ذلك، فما رأيكم؟

الجواب: أذان الجمعة معروف، ما كان في عهد النبي ﷺ، إنما كان في عهد عثمان رضي الله عنه[٢]، أما الأذان الأول في صلاة الفجر فهذا معروف في عهد النبي ﷺ، لكن هل كان مع أذان الفجر من أول وهلة أو شرع بعد ذلك؟

المقصود: أنه ثبت واستقر أن بلالًا رضي الله عنه يؤذن بليل وابن أم مكتوم رضي الله عنه يؤذن بعد طلوع الفجر، وهذا هو السنة أن يكون قبل الفجر أذان أول ينبه من يريد أن يوتر أو يتأهب للفجر ويكون عنده سعة.

أما الجمعة فلها أذانان: أذان عند دخول الخطيب، وهذا هو الثابت في عهد النبي ﷺ، والأذان الثاني جديد أحدثه عثمان رضي الله عنه وهو الخليفة الراشد، والنبي ﷺ قال: «**عليكم بسنتي، وسنة الخلفاء الراشدين المهديين**»[٣]، وهو منهم، فعمل به المسلمون بعد عثمان رضي الله عنه، قبل الجمعة بقليل حتى ينتبه

---

(١) سبق تخريجه (ص:٢١٢).

(٢) صحيح البخاري (٢/ ٨) برقم: (٩١٢) من حديث السائب بن يزيد رضي الله عنه.

(٣) سبق تخريجه (ص:٦١).

الناس ليوم الجمعة.

***

مقدار الانتظار بين الأذان والإقامة

السؤال: هل مقدار الجلسة بين النداءين ربع ساعة تقريبًا؟

الجواب: ليس هناك شيء واضح، لكن يتحرى الإمام، النبي ﷺ لم يوقت شيئًا صريحًا، لكن الإمام يتحرى ولا بأس، وخصوصًا العشاء إذا رآهم تأخروا تأخر، النبي ﷺ كان إذا رآهم تأخروا تأخر قليلًا في العشاء[1]، فإذا اجتمعوا أقام، وإذا تأخروا في العشاء لا يعجل، فالعشاء أطولها؛ لأن الناس قد يحصل لهم موانع لضيق الوقت ما بين المغرب والعشاء، فإذا أخر العشاء بعض الشيء حتى يتلاحقوا، هذا هو السنة.

وهكذا في شدة الحر يؤخر الظهر، إذا اشتد الحر فلا يعجل حتى يتلاحق الناس، ولو أخر الأذان كذلك لشدة الحر.

***

انتظار الناس وعدم تعجيل صلاة المغرب

السؤال: بعض الأئمة في صلاة المغرب بمجرد أن ينتهي المؤذن من الأذان يأمره بالإقامة، ما توجيهكم؟

الجواب: الأفضل لا يعجل حتى يصلي الناس ركعتين، ويتلاحق الناس،

---

(١) صحيح البخاري (١/ ١١٧-١١٨) برقم: (٥٦٥)، صحيح مسلم (١/ ٤٤٦-٤٤٧) برقم: (٦٤٦)، من حديث جابر رضي الله عنه.

عشر دقائق أو نحوها حتى يتلاحق الناس، ولهذا كان الصحابة رضي الله عنهم يصلون بعد الأذان ركعتين، والرسول ﷺ يقول: «**بين كل أذانين صلاة، بين كل أذانين صلاة**، -ثم قال في الثالثة-: **لمن شاء**»[1]، ويقول ﷺ: «**صلوا قبل المغرب ركعتين**، ثم قال: **صلوا قبل المغرب ركعتين**، ثم قال عند الثالثة: **لمن شاء**»[2]، فدل على أنها تؤخر بعض الشيء حتى يصلي الناس ما تيسر، وإذا صلى ركعتين كفى -والحمد لله- بعد الأذان.

* * *

السؤال: بعض الأئمة في صلاة المغرب بمجرد أن ينتهي المؤذن من الأذان يأمره بالإقامة، فهل يستجيب؟

الجواب: السنة ألا يعجل، السنة أن يتريث بعد الأذان بعض الشيء، كان النبي ﷺ لا يقيم بعد الأذان بل يتأخر، وكانوا يصلون بعد الأذان ركعتين[3]، ويقول ﷺ: «**بين كل أذانين صلاة، بين كل أذانين صلاة**، ثم قال في الثالثة: **لمن شاء**»[4].

ويقول: «**صلوا قبل المغرب ركعتين**، ثم قال: **صلوا قبل المغرب ركعتين**، ثم قال عند الثالثة: **لمن شاء**»، فدل على أنه لا يعجل بالإقامة، بل يكون بين الأذان

---

(١) سبق تخريجه (ص:٢٠٤).

(٢) صحيح البخاري (٢/ ٥٩) برقم: (١١٨٣) من حديث عبد الله بن مغفل رضي الله عنه.

(٣) صحيح البخاري (١/ ١٢٧-١٢٨) برقم: (٦٢٥)، صحيح مسلم (١/ ٥٧٣) برقم: (٨٣٦)، من حديث أنس رضي الله عنه.

(٤) سبق تخريجه (ص:٢٠٤).

والإقامة فسحة يمكن أن يصلي فيها الناس الركعتين، كما أشار النبي ﷺ ونصح وأوصى.

***

تأخير الإقامة في صلاة الفجر

السؤال: بعض المساجد يؤخرون صلاة الفجر كثيرًا، فيأتيه الناس من كل مكان، وقد استحسنوا هذا التأخير، لعل لكم توجيهًا.

الجواب: خير الأمور أوساطها، فلا يؤخر التأخير الزائد، لكن تأخير يناسب ما فعله النبي ﷺ بعد اتضاح الصبح، حتى يتضح الصبح ويتلاحق الناس، لا تأخيرًا يمل الحاضرين المبكرين ويؤذيهم، يكون جمعًا بين المصلحتين، لا يؤذي الحاضرين المبكرين، ولا يعجل ويفوت الناس الصلاة، ولكن يتأنى بعد الأذان خمسًا وعشرين دقيقة إلى نصف ساعة، هذا لا بأس به.

***

توجيه لمن يسمع النداء ولا يجيب

السؤال: مما يؤسف له أن بعض الناس يسمعون منادي الصلاة، وهم مستمرون في أحاديثهم وأشغالهم، هل من توجيه؟

الجواب: السنة لمن سمع النداء أن ينصت ويجيب المؤذن، وإذا كان في شغل ترك الشغل، وإن كان يقرأ أمسك عن القراءة، حتى يجيب المؤذن، وإذا كانوا يتحدثون أمسكوا عن ذلك حتى يجيبوا المؤذن، فرصة عظيمة وخير عظيم، الرسول ﷺ يقول: «**إذا سمعتم المؤذن فقولوا**»[(١)]، هذا أمر، والأمر أقل

---

(١) صحيح البخاري (١/ ١٢٦) برقم: (٦١١)، صحيح مسلم (١/ ٢٨٨) برقم: (٣٨٣)، من حديث أبي سعيد رضي الله عنه.

أحواله التأكد، والأصل فيه الوجوب، لكن أقل أحواله التأكد، وهو عند أهل العلم سنة؛ لأن الرسول ﷺ سمع بعض المؤذنين ولم يجبهم[(١)]؛ لبيان الجواز، لبيان أنه لا يجب الإجابة، لكن كونه يجيب المؤذن هذه سنة مؤكدة.

* * *

كيفية متابعة المؤذن إذا فات المستمع بعض جمل الأذان

السؤال: إذا فات المستمع بعض جمل الأذان، فكيف يتابع المؤذن؟

الجواب: يأتي بما فاته، ويتابع المؤذن.

* * *

متابعة الأذان إذا كان تسجيلًا

السؤال: بعض المؤسسات أو الشركات تضع تسجيلًا للأذان، فإذا ردد معه الإنسان ما رأيكم فيه؟

الجواب: إذا كان في وقت الأذان فلا بأس، أما في وقت آخر كوقت الضحى أو أثناء الليل فلا.

* * *

(١) صحيح مسلم (١/ ٢٨٨) برقم: (٣٨٢) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: «كان رسول الله ﷺ يغير إذا طلع الفجر، وكان يستمع الأذان، فإن سمع أذانًا أمسك وإلا أغار، فسمع رجلًا يقول: الله أكبر الله أكبر، فقال رسول الله ﷺ: **على الفطرة**. ثم قال: أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن لا إله إلا الله، فقال رسول الله ﷺ: **خرجت من النار**. فنظروا فإذا هو راعي معزى».

مكان إجابة المؤذن

السؤال: هل يشترط لإجابة المؤذن أن يكون الإنسان في مسجد؟

الجواب: ليس بشرط، في أي مكان أجاب المؤذن، متى سمعه ولو في الصحراء، والمرأة في بيتها، والرجل المريض في بيته يجيب المؤذن، وليس من شرط ذلك أن يكون في المسجد، بل متى سمع المؤمن النداء وهو في الطريق أو في الصحراء أو في السيارة أو في الطائرة أو في البحر أو في البر، متى سمع النداء يجيب المؤذن، هذه السنة.

* * *

متابعة المؤذن في الإقامة

السؤال: إذا أقام المؤذن هل يتابع؟

الجواب: نعم، مثل الأذان؛ لأن الرسول ﷺ قال: «**بين كل أذانين صلاة، بين كل أذانين صلاة**»[1] فسمى الإقامة أذانًا.

* * *

زيادة أذكار قبل الأذان وبعده عبر مكبر الصوت

السؤال: هناك من يذكر الله ويصلي على الرسول ﷺ قبل الأذان عبر مكبر الصوت، فما حكم ذلك؟

الجواب: الأفضل أن لا يتعرض لشيء، إنما يتكلم بالأذان فقط، لا قبله شيء ولا بعده شيء، كونه يلحق به أذكارًا بعده أو قبله بدعة ولا يجوز.

---

(١) سبق تخريجه (ص:٢٠٤).

الواجب الاقتصار على الأذان فقط، فإذا فتح مكبر الصوت يبدأ بالأذان فقط، ثم إذا قال: لا إله إلا الله يغلقه، تكون الصلاة على النبي ﷺ بينه وبين نفسه، يسمعه من حوله لا بأس، لكن لا تكون في الأذان، ولا تكون في المكبِّر، المكبِّر يكون للأذان فقط، من ابتداء: «الله أكبر» إلى نهايته: «لا إله إلا الله»، ثم يغلق الآلة.

***

توجيه للمؤذن والإمام

السؤال: يحدث أحيانًا نزاع أو خلاف بين المؤذن والإمام، هل من توجيه لهم؟

الجواب: الواجب التعاون على البر والتقوى، والتواصي بالحق، والتسامح بين الإمام والمؤذن، والتعاون على الخير، فالإمام يعين المؤذن، والمؤذن يعين الإمام، يتعاونا على الخير والهدى.

هذا هو الواجب عليهم جميعًا، فالمؤذن يُذَكِّر الإمام إذا تأخر، والإمام يعتني بالمؤذن إذا كان يتأخر في بعض الأحيان، أو يسيء ألفاظ الأذان ويعلمه.

فالواجب التعاون بينهما على الخير، الله يقول: ﴿وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ﴾[المائدة:٢].

***

توجيه للمؤذنين في الحرص على الأوقات وعدم التأخر

السؤال: هل من كلمة للمؤذنين، وذلك للحرص على الأوقات وعدم

التأخر؟

الجواب: نوصيهم بتقوى الله، والحفاظ على الأوقات، والعناية وعدم التساهل، فلا يؤذن إلا بعد التأكد من دخول الوقت، ويحرص على المحافظة على ذلك، ورفع الصوت حسب الطاقة، كل هذا مما يجب على المؤذن.

* * *

باب شروط الصلاة

شـروط الصلاة

السؤال: ماهي شـروط الصلاة إجمالًا؟

الجواب: شـروط الصلاة معلومة، تسعة شـروط:

الإسلام، والعقل، والتمييز، والطهارة، وزوال النجاسة من الثوب والبدن والبقعة، واستقبال القبلة، والنية، [وستر العورة، ودخول الوقت].

لا بد أن يستوفي الشـروط التسعة كلها: الإسلام، فالكافر ليس له صلاة، والمجنون ليس له صلاة، والذي دون التمييز ليس له صلاة.

والطهارة لا بد منها؛ لقوله ﷺ: «**لا يقبل الله صلاة بغير طهور**»[(١)]، ولا بد - أيضًا- من إزالة النجاسة من الثوب والبدن والبقعة.

ولا بد من استقبال القبلة حال الصلاة إلا في السفر في النافلة خاصة إذا صلى على دابته، ولا بد من النية للصلاة.

وستر عورته لا بد منه، ما بين السرة والركبة في حق الرجل مع ستر العاتقين أو أحدهما، والمرأة كلها عورة إلا وجهها وكفيها في الصلاة.

* * *

استخدام ساعة العصر لتحديد أوقات الصلوات

السؤال: في وقتنا الحاضر يوجد ساعة اسمها ساعة العصر تحدد الأوقات في مدن ودول عديدة، ما رأيكم فيها؟

---

(١) صحيح مسلم (١/ ٢٠٤) برقم: (٢٢٤) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

الجواب: إذا جربت وعرف أنها مضبوطة فلا بأس، المهم التجارب، إذا عرف أنها مضبوطة، وأن الوقت الذي تحدده باختبارها صحيح فنعم.

* * *

كيفية الصلاة عندما يكون النهار ست ساعات

السؤال: إذا كان النهار ست ساعات، فكيف يصلون الصلوات الخمس؟

الجواب: مثل يوم الدجَّال، قالوا: يا رسول الله، فذلك اليوم الذي كسنة، أتكفينا فيه صلاة يوم؟ قال: «**لا، اقدروا له قدره**»[1]، في كل أربع وعشرين ساعة يصلون خمس صلوات.

* * *

علامات الفجر الصادق والكاذب

السؤال: ما علامات الفجر الصادق والفجر الكاذب؟

الجواب: الفجر الكاذب كالعمود وينطفئ، والفجر الصادق ينتشر يمينًا وشمالًا ويعترض، ثم لا يزال يزيد.

* * *

وقت حصول الإسفار بالفجر

السؤال: الإسفار متى يحصل؟

الجواب: يحصل الإسفار بعدما ينشق الفجر ويتضح في البلد، وإذا كان

---

(١) صحيح مسلم (٤/ ٢٢٥٠-٢٢٥٥) برقم: (٢٩٣٧) من حديث النوَّاس بن سَمْعان رضي الله عنه.

هناك غيم، أو ما يتضح الفجر وهو في المسجد فإنه يعتمد الساعة، ولا يعجل، مثلما هنا الآن الفجر خمس وعشرون دقيقة تقريبًا، فيها سعة حتى يتضح الفجر.

المقصود لا يعجل بعد أذان الفجر حتى ينشق الصبح ويتضح؛ كما قال الصحابة رضي الله عنهم: «وكان ينفتل من صلاة الغداة حين يعرف الرجل جليسه»[(١)]، والأوقاف هنا رتبوا خمسًا وعشرين دقيقة لصلاة الفجر حتى يتضح الفجر.

* * *

الإسفار بصلاة الفجر في الصيف

السؤال: لا يخفى عليكم قصر الليل في الصيف، فهل ترون للأئمة أن يؤخروا إقامة صلاة الفجر ويقصروا القراءة؟

الجواب: السنة في هذا ألا يعجلوا، لكن لا يؤخروا تأخيرًا يضر على الناس ويشق عليهم، يحبسهم في المسجد، إذا اتضح الصبح صلى الناس.

كان ﷺ لا يشق على الناس، ويقول: «**يا أيها الناس، إن منكم منفرين، فأيكم أمَّ الناس فليوجز**»[(٢)]، فيصلي بهم مثل صلاة النبي ﷺ، التخفيف فسره النبي ﷺ بفعله، أفعال النبي ﷺ تخفيف، التأسي بالنبي ﷺ والصلاة كما صلى، هذا هو التخفيف.

* * *

---

(١) صحيح البخاري (١/ ١١٤-١١٥) برقم: (٥٤٧)، صحيح مسلم (١/ ٤٤٧) برقم: (٦٤٧)، من حديث أبي برزة الأسلمي رضي الله عنه. واللفظ للبخاري.

(٢) صحيح البخاري (١/ ٣٠) برقم: (٩٠)، صحيح مسلم (١/ ٣٤٠) برقم: (٤٦٦)، من حديث أبي مسعود رضي الله عنه. واللفظ لمسلم.

التخلف عن صلاة الفجر

السؤال: تخلف كثير من الناس عن صلاة الفجر، يا ترى ما الأسباب؟ وما العلاج؟

الجواب: هذا تشبه بالمنافقين، والغالب أن أسبابه السهر، السمر بعد العشاء، والتأخر في النوم، ينام عن الفجر، يتأخر فإذا جاء الفجر فإذا هو ميت!!

***

الاستدلال بحديث: «ليس في النوم تفريط» على النوم عن الصلاة والتكاسل عنها

السؤال: حديث أبي قتادة رضي الله عنه: «ليس في النوم تفريط»[1]، ألا يمكن أن يحتج به أهل الكسل والنوم، الذين يرقدون في فرشهم قرب الأذان، ثم يقولون: ليس في النوم تفريط؟

الجواب: هذا غلط، ليس في النوم تفريط إذا نام الوقت المعتاد، أما إذا تساهل وسهر فهذا مفرط.

***

كون شدة الحر من فيح جهنم

السؤال: هل الحر الشديد من فيح جهنم؟

الجواب: النبي ﷺ قال: «**إذا اشتد الحر فأبردوا بالصلاة** -يعني: الظهر- **فإن**

---

(١) صحيح مسلم (١/ ٤٧٢-٤٧٣) برقم: (٦٨١).

شدة الحر من فيح جهنم»، أخرجه البخاري ومسلم في الصحيحين[١]، نسأل الله العافية من شرها.

* * *

وقت صلاة العصر

السؤال: للعصـر وقتان: وقت جواز ووقت ضـرورة، وضحوا لنا ذلك.

الجواب: الضـرورة إذا اصفرت الشمس، وما قبله هـو وقت الاختيـار عند ارتفاع الشمس، إذا اصفرت فهذا وقت الضـرورة الذي لا يجوز التأخير إليه.

* * *

السؤال: دلت السنة على أن وقت صلاة العصـر يمتد إلى أن يكون ظل كل شيء مثليه، وحديث: «من أدرك ركعة من العصر قبل أن تغرب الشمس فقد أدرك العصر»[٢] يدل على أن من أدرك ركعة قبل غـروب الشـمس فقـد أدرك العصـر، فهل هناك تعارض؟

الجواب: لا تعارض، حتى يكون ظل كل شيء مثليه، هـذا وقـت الاختيـار، وفي اللفظ الآخر: «**إلـى أن تصـفر الشـمس**»[٣]، هـذا وقـت الاختيـار، ومـا بعـده يسمى وقت الضـرورة، فلا يجوز تأخير صـلاة العصـر إلـى أن تصـفر الشـمس، وإلى أن يصير ظل كل شيء مثليه.

---

(١) صحيح البخاري (١/ ١١٣) برقم: (٥٣٦)، صحيح مسلم (١/ ٤٣٠) برقم: (٦١٥)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) صـحيح البخـاري (١/ ١٢٠) بـرقم: (٥٧٩)، صـحيح مسـلم (١/ ٤٢٤) بـرقم: (٦٠٨)، مـن حـديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) صحيح مسلم (١/ ٤٢٧) برقم: (٦١٢) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

مصير كل شيء مثليه يقارن: اصفرار الشمس، فلا يجوز التأخير إلى ذلك، لكن لو فعل ذلك من غير عمد فقد أدرك الوقت، إذا أدرك ركعة أو أكثر قبل أن تغيب الشمس فقد أدرك وقتها، لكن إن كان تأخيره عن غير عذر أثم، وإن كان عن عذر لم يأثم، كالناسي والنائم.

***

المبادرة بصلاة العصر

السؤال: ورد في السنة[1] ما يدل على فضل المبادرة لصلاة العصر، ولكن ما مقدار المبادرة في الساعات الحديثة؟

الجواب: بعد الأذان بربع ساعة أو ثلث ساعة، هذا هو المعروف، لا يحبس الناس في المسجد، بعد ربع ساعة أو ثلث ساعة هذا هو المناسب في التعجيل، حتى يأتي المصلون ويصلون تحية المسجد، أو يصلون قبل العصر أربع ركعات، كما في الحديث: «**رحم الله امرأً صلى قبل العصر أربعًا**»[2]، يستحب أن يصلى قبلها أربعًا، فالإمام يتحرى مجيء الناس بعد الأذان وأداءهم الركعات المشروعة، فإذا مضى ربع ساعة أو ثلث ساعة أو ما يقارب ذلك فهذا مناسب.

***

---

(١) صحيح البخاري (١/ ١١٥) برقم: (٥٥٠)، صحيح مسلم (١/ ٤٣٣) برقم: (٦٢١)، من حديث أنس رضي الله عنه قال: «كان رسول الله ﷺ يصلي العصر والشمس مرتفعة حية، فيذهب الذاهب إلى العوالي، فيأتيهم والشمس مرتفعة».

(٢) سنن أبي داود (٢/ ٢٣) برقم: (١٢٧١)، سنن الترمذي (٢/ ٢٩٥-٢٩٦) برقم: (٤٣٠)، مسند أحمد (١٠/ ١٨٨) برقم: (٥٩٨٠)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

توجيه لمن ينامون عن صلاة العصر

السؤال: ينام بعض الموظفين بعد تناولهم وجبة الغداء إلى قريب المغرب، ومنهم من ينام إلى ما بعد المغرب، وهذا شيء يؤسف له، وليت الأمر يقتصر على ذلك، بل هذا ديدنهم في كل وقت، هل من نصيحة لهؤلاء؟

الجواب: هذا منكر عظيم ولا يجوز، يجب على الموظف وغير الموظف أن يحذر النوم عن صلاة العصر أو التساهل عنها بشيء.

إذا فرغ من طعامه يبادر لصلاة العصر، وليس له أن ينام عن صلاة العصر، كما أنه ليس له أن ينام عن صلاة الفجر.

الواجب على المؤمن أن يعتني بذلك، بوجود الساعة في الفجر أو إيقاظ أهله له.

المقصود لا بد أن يعتني بأسباب تعينه على صلاة الفجر في الجماعة، وهكذا إذا جاء من عمله بعد الظهر وتناول الطعام لا يشتغل بالنوم، بل يعالج بقية الوقت في راحة ليس فيها نوم يمنعه من الصلاة، وإذا كان فراغه من أكله عند أذان العصر فالواجب البدار بالصلاة، ثم تكون الاستراحة والنوم بعد العصر، ولا يجوز التساهل في هذا الأمر، يقول ﷺ: «**من ترك صلاة العصر فقد حبط عمله**»(١)، فالأمر عظيم.

ويقول ﷺ: «**الذي تفوته صلاة العصر كأنما وتر أهله وماله**»(٢)، فأمرها

---

(١) صحيح البخاري (١/ ١١٥) برقم: (٥٥٣) من حديث بريدة رضي الله عنه.

(٢) صحيح البخاري (١/ ١١٥) برقم: (٥٥٢)، صحيح مسلم (١/ ٤٣٥) برقم: (٦٢٦)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

عظيم، وهي الصلاة الوسطى.

فالواجب على جميع الموظفين أن يتقوا الله، وأن يراقبوا الله، وأن يحذروا التساهل بصلاة العصر.

وهكذا جميع الناس من الرجال والنساء، يجب عليهم العناية بصلاة العصر، وأن تصلى في وقتها، الرجل يصليها مع الجماعة في المسجد، يجب عليه أن يخرج إليها، وأن يصليها مع الجماعة، والمريض والمرأة يصليانها في الوقت في البيت؛ لأنهما معذوران، المرأة تصليها في بيتها، والمريض معذور، أما الرجل الذي قد عافاه الله فالواجب عليه أن يبادر بفعلها في الجماعة، وألا يشغله نوم أو غيره، فإذا فرغ من طعامه فإنه يتشاغل بالشيء الذي يعينه على أداء الصلاة في الجماعة، ولا يتساهل بأن يأخذه النوم؛ بل يستعد لصلاة العصر حتى يصليها مع المسلمين، ثم تكون راحته بعد ذلك، والأمر فيه سعة، والحمد لله.

***

معنى قوله ﷺ: «من أدرك ركعة من العصر...»

السؤال: ما معنى قوله ﷺ: «من أدرك ركعة من العصر قبل أن تغرب الشمس فقد أدرك العصر»[1]؟ وهل هو صحيح؟

الجواب: حديث صحيح، فمن أدرك العصر قبل غروب الشمس فقد أدركها في وقتها، فلو أن إنسانًا تساهل أو كان نائمًا، فلما توضأ واستعد للصلاة وكبَّر، أدرك ركعة فقط ثم غابت الشمس فقد أدركها في وقتها.

---

(١) سبق تخريجه (ص:٢٢٥).

لكن إن كان متساهلًا أثم، وإن كان عن نوم فلا حرج عليه؛ لأن النائم معذور، والنبي ﷺ يقول: «**من نسي صلاة، أو نام عنها، فكفارتها أن يصليها إذا ذكرها، لا كفارة لها إلا ذلك**»(١)، فإن صلاها قبل غروب الشمس ولو ركعة واحدة فقد أدرك الوقت، وإن صلاها بعد غروب الشمس لأجل النوم أو النسيان فلا حرج عليه؛ لأنه معذور: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوۡ أَخۡطَأۡنَا﴾ [البقرة:٢٨٦]، وقد ثبت عنه ﷺ في عام الخندق أن الكفار شغلوه عن صلاة العصر فلم يصلها إلا بعد المغرب(٢)، وفي بعض الأيام شغلوه عن الظهر والعصر فلم يصلهما إلا بعد المغرب(٣).

***

الأقوال في معنى الصلاة الوسطى

السؤال: ذكر الشوكاني رحمه الله سبعة عشر قولًا في تحديد الصلاة الوسطى(٤)، مع أن الحديث نص على أنها العصر؟

الجواب: الأمر واضح، وغيره من الأقوال ليس بشيء، فالصواب أنها صلاة العصر.

***

---

(١) سبق تخريجه (ص:٣٧).

(٢) صحيح البخاري (١/ ١٢٢) برقم: (٥٩٦)، صحيح مسلم (١/ ٤٣٨) برقم: (٦٣١)، من حديث جابر رضي الله عنه.

(٣) سنن النسائي (٢/ ١٧) برقم: (٦٦١)، مسند أحمد (١٨/ ٤٥-٤٦) برقم: (١١٤٦٥)، من حديث أبي سعيد رضي الله عنه.

(٤) ينظر: نيل الأوطار (٢/ ٢٢١-٢٢٤).

النوم بعد صلاة المغرب

السؤال: هل ورد النهي عن النوم بعد صلاة المغرب؟

الجواب: لا أتذكر فيه شيئًا، لكن في الحديث: «كان يكره النوم قبلها، والحديث بعدها»[(١)]، أي: العشاء.

«كان يكره النوم قبلها»؛ لأنه قد يفوت العشاء، وقد يسبب كسله عن العشاء، فيكره النوم قبلها، وإن كان مرهقًا فيعالج بغير النوم.

***

تسمية العشاء بالعتمة ووقت الأفضلية لصلاة العشاء

السؤال: ما حكم تسمية العشاء بالعتمة؟

الجواب: تسمى بالعتمة وتسمى بالعشاء، ولكن الأفضل تسميتها بالعشاء، قال النبي ﷺ: «**لا تغلبنكم الأعراب على اسم صلاتكم ألا إنها العشاء، وهم يعتمون بالإبل**»[(٢)]، فالنبي ﷺ سماها والصحابة رضي الله عنهم، تقول عائشة رضي الله عنها: «أعتم النبي ﷺ»[(٣)].

والمقصود أنها تسمى بالعتمة وتسمى بالعشاء، ولكن الأفضل أن يغلب عليها اسم العشاء.

مداخلة: إذًا نقول: الأفضل في صلاة العشاء من حيث الأداء؟

---

(١) سبق تخريجه (ص:٢٢٣).

(٢) صحيح مسلم (١/ ٤٤٥) برقم: (٦٤٤) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٣) صحيح البخاري (١/ ١٧٢) برقم: (٨٦٤)، صحيح مسلم (١/ ٤٤١) برقم: (٦٣٨).

الشيخ: الأفضل التأخير إذا لـم يجتمعـوا، والتعجيـل إذا اجتمعـوا، والتـأخير فيها أفضل، هذا الأصل فيها، التأخير فيها أفضل إلا إذا اجتمعوا قدمها، والظهـر الأفضل فيها التقديم، وهكذا بقية الصلوات إلا إذا اشتد الحر؛ فإن السنة في الظهر التأخير حتى ينكسر الحر.

* * *

تأخير العشاء إذا شق على المأمومين

السؤال: لو طبق الإمام السنة وأخر صلاة العشاء لحصل كلام من الجماعة في المسجد؟

الجـواب: يـراعيهم، إذا كـانوا يحبـون التقـديم قـدَّم، كمـا في حـديث جابر رضي الله عنه: «إذا رآهم اجتمعوا عجل، وإذا رآهم أبطؤوا أخر»[1]؛ لأن ترغيبهم وتشجيعهم على الحضور من أهم المهمات.

* * *

حدُّ وقت أفضلية أداء صلاة العشاء

السؤال: هل الأفضل تأخير العشاء إلى الثلث أو إلى النصف؟

الجواب: إلى ثلث الليل، وقبل النصف.

* * *

من نسي صلاة وذكرها في وقت نهي

السؤال: عند العامة بأن من ذكر صلاة في وقت النهي ينتظر حتى يزول

---

(١) صحيح البخاري (١/ ١١٧-١١٨) برقم: (٥٦٥)، صحيح مسلم (١/ ٤٤٦-٤٤٧) برقم: (٦٤٦).

النهي؟

الجواب: هذا غلط، يصلي من حين يذكر ولو في وقت النهي، لو استيقظ بعد اصفرار الشمس صلى العصر.

***

إذا تذكر الناسي الصلاة وهو يؤدي الفريضة التي بعدها

السؤال: إذا تذكر الناسي الصلاة وهو يؤدي الفريضة التي بعدها، فما العمل؟

الجواب: إن كان مع الإمام يكملها ثم يقضي الفائتة ثم يصلي الحاضرة، أو يقطعها إذا تيسر له قطعها، يقطع الحاضرة ويصلي الفائتة ثم يصلي الحاضرة.

هذا الواجب عليه، مثلما فعل النبي ﷺ يوم الأحزاب، لما شغل عن صلاة العصر صلى العصر ثم المغرب ثم العشاء.

فإذا شرع في العصر ثم تذكر أنه ما صلى الظهر يقطع العصر ثم يكبر من جديد بنية الظهر، ثم يصلي العصر.

***

صلاة الناسي لها حكم الأداء

السؤال: بالنسبة للصلاة إذا نسيها الإنسان وأداها بعد الذكر، فهل تكون أداءً أم قضاءً؟

الجواب: لها حكم الأداء في الفضل، هذا الواجب عليه.

***

ما يلزم من عليه فوائت كثيرة وهو لا يدري كم عددها

السؤال: من عليه فوائت كثيرة لا يدري كم عددها، ما الذي يلزمه؟

الجواب: يتحرى حتى يعلم أنه أدى الواجب، إذا شك هي خمس أو ست يجعلها ستًّا، إذا شك هي عشر أو خمس عشرة يجعلها خمس عشرة، وهكذا يحتاط.

* * *

الجهر في الصلاة الجهرية عند قضائها في النهار

السؤال: الصلاة الجهرية إذا قضيت في النهار، فهل يقرأ جهرًا؟

الجواب: يقرأ جهرًا، وإذا قضى السرية في الليل قضاها سرية.

* * *

مشروعية البدء براتبة الفجر لمن استيقظ قبل طلوع الشمس

السؤال: إذا قام الإنسان ولم يبق على خروج الشمس إلا قليل، فهل يبدأ بالفريضة أم يبدأ بالراتبة؟

الجواب: يصلي النافلة مثلما صلى النبي ﷺ لما نام عن الصلاة، صلى الراتبة ثم صلى الفريضة[1]؛ لأنه معذور بالنوم أو النسيان.

* * *

---

(١) صحيح مسلم (٤٧٢-٤٧٣) برقم: (٦٨١) من حديث أبي قتادة رضي الله عنه.

عورة الرجل والمرأة في الصلاة وخارجها

السؤال: ما الفرق بين ستر العورة في الصلاة وخارجها؟

الجواب: عند الأجنبي يجب ستر العورة بالنسبة للمرأة، حتى وجهها، يجب عليها ستر وجهها وكفيها، أما في الصلاة فلا يلزمها ستر وجهها وكفيها، لو صلت مكشوفة الوجه والكفين فصلاتها صحيحة، والأفضل لها كشف الوجه في الصلاة.

أما اليدان فلا بأس أن تكشف كفيها في الصلاة، والأفضل سترهما -أيضًا- خروجًا من الخلاف، أما عند الأجانب فليس لها كشف شيء بل يجب أن تستر كل بدنها، وجهها وغيره؛ لقوله جل وعلا: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَسْـَٔلُوهُنَّ مِن وَرَآءِ حِجَابٍۚ ذَٰلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ﴾[الأحزاب:٥٣].

أما الرجل فلا بأس أن يبدي رأسه وما فوق السرة وتحت الركبة للرجال أو يراه محارمه، لا حرج أن يروا رأسه أو ساقه، العورة ما بين السرة والركبة في غير الصلاة، أما في الصلاة فيستر منكبيه أو أحدهما.

***

كشف المرأة للقدمين والكفين في الصلاة

السؤال: يسأل كثير من الأخوات عن كشف القدمين والكفين في الصلاة؟

الجواب: الكفان الأفضل سترهما، وإن كشفت كفيها فلا حرج، أما القدمان فالواجب سترهما: إما بالخفين أو بالجوربين، أو بإرخاء القميص حتى يغطي قدميها.

***

التفريق بين الحرة والأمة في ستر العورة

السؤال: لماذا يفرق بين الحرة والأمة في ستر العورة؟

الجواب: هذا فيه آثار وردت قد يحتج بها على ذلك، والأقرب -والله أعلم-: أنها تستر نفسها مثل الحرة في الصلاة، الصلاة أمرها عظيم، فالأقرب -والله أعلم-: أنها تستر بدنها في الصلاة ما عدا الوجه والكفين كالحرة؛ لعموم الأدلة.

❊ ❊ ❊

لبس المرأة للثوب الشفاف والضيق أمام النساء

السؤال: ما حكم لبس المرأة للثوب الشفاف والضيق والقصير وللبنطلون أمام النساء؟

الجواب: الواجب على المرأة أن تحتشم، وأن تلبس ملابس ساترة عند النساء وعند المحارم، ولا تلبس القصير، ولا الشفاف الذي ترى منه البشرة، من حمرة أو بياض أو سواد، ولا الضيِّق الذي يُظهر محاجم أعضائها وعورتها، كل هذا ينبغي لها الابتعاد عنه حتى بين النساء، ينبغي أن تعوِّد نفسها الحشمة، واللباس الساتر الجيد الحسن؛ حتى يقتدى بها، وإلا فمعلوم أن يدها ووجهها ورجلها وساقها ليست بعورة عند النساء، ولا عند محارمها، ولكن كونها تحتشم وتلبس ملابس ضافية جيدة هذا أولى لها وأفضل؛ حتى يقتدى بها في الخير.

أما الشفاف الذي يُرى منه ما دون السرة أو الفخذ فلا يجوز، لا عند المحارم، ولا عند النساء؛ لأنه لا يستر، وهكذا الضيق لا يجوز.

❊ ❊ ❊

ستر الوجه للمرأة

السؤال: هل ستر الوجه واجب على المرأة؟

الجواب: نعم، يجب ستر الوجه، ﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾[النور:٣١].

مداخلة: حتى في بلد غير مسلم؟

الشيخ: نعم.

* * *

عورة المرأة مع النساء

السؤال: ما هي عورة المرأة مع النساء مثلها؟

الجواب: من فوق السرة إلى تحت الركبة.

* * *

إخراج المرأة ثديها لإرضاع طفلها عند محارمها

السؤال: ما حكم إخراج المرأة ثديها لإرضاع طفلها عند محارمها؟

الجواب: الصواب: لا حرج، لكن إن تركت ذلك فهو أحسن.

* * *

حجاب المرأة عند النساء الكافرات

السؤال: هل صحيح بأن المرأة المسلمة يلزمها أن تتحجب عن النساء الكافرات؟

الجواب: الصواب أنه لا يلزمها ذلك، لا تحتجب عن محارمها ولا عن

النساء، مسلمات أو كافرات، وكانت اليهوديات يدخلن على نساء النبي ﷺ ولم يحتجبن عنهن.

* * *

الفخذ عورة

السؤال: ما الراجح في إظهار الفخذ؟

الجواب: الفخذ عورة، أما ما يروى أنه ﷺ كشف فخذه يوم خيبر[(١)]، فهذا -والله أعلم- منسوخ؛ لأن الأحاديث التي دلت على أن الفخذ عورة كثيرة[(٢)]، يشد بعضها بعضًا.

* * *

الجمع بين الروايات المانعة من إبراز الفخذ والمجيزة

السؤال: ما الجمع بين الروايات التي تمنع من إبراز الفخذ والأخرى المجيزة لإظهاره؟

الجواب: يجب ستر الفخذين؛ لأنها هي المتأخرة؛ فتكون ناسخة لما قبلها.

* * *

التفريق بين الشباب وكبار السن في كشف الفخذ

السؤال: هل يفرق بين كبار السن وصغار الشباب في كشف الفخذ؟

---

(١) صحيح البخاري (١/ ٨٣) برقم: (٣٧١) من حديث أنس رضي الله عنه.

(٢) سنن أبي داود (٤/ ٤٠) برقم: (٤٠١٤)، سنن الترمذي (٥/ ١١٠) برقم: (٢٧٩٥)، مسند أحمد (٢٥/ ٢٧٤) برقم: (١٥٩٢٦)، من حديث جرهد الأسلمي رضي الله عنه.

الجواب: الأمر عام للجميع، للشباب والشيب.

***

انكشاف الشيء اليسير من العورة

السؤال: بالنسبة للمحرم يسقط رداؤه وهو يصلي، وأحيانًا ينزل الإزار إلى ما تحت السرة، ما حكم الصلاة والحالة هذه؟

الجواب: عليه أن يلاحظ ذلك، والشيء اليسير يُعفى عنه، لكن يلاحظ كلما نزل يعدله، ولا يتساهل، على كتفيه أو على أحدهما، والإزار كذلك يلاحظه، والشيء القليل الذي يقع للإنسان ولا يطول يعفى عنه إن شاء الله.

***

الصلاة في الثياب الخفيفة

السؤال: بالنسبة للثياب الخفيفة، ما حكم الصلاة فيها؟

الجواب: إذا كانت لا تستر العورة فلا يجوز الصلاة فيها، أما إذا كانت تستر العورة ولا يبدو منها عورة -ولو كانت خفيفة إذا كانت ساترة- فتجوز الصلاة فيها.

***

الصلاة في الثوب الواحد غير الصفيق

السؤال: الثوب الواحد إذا كان غير صفيق، هل تصح الصلاة به؟

الجواب: لا تصح الصلاة في الثوب إلا إذا كان ساترًا، أما إذا كان الثوب لا يستر لرقته فلا تصح الصلاة فيه؛ لأنه لا يستر العورة، أما إذا كان خفيفًا لكنه

يستر يكفي، إذا ستر العورة مع وجود الرداء على العاتقين أو أحدهما مع القدرة.

* * *

ظهور جزء من الظهر عند السجود لمن يلبس البنطال

السؤال: بعض الرجال يلبسون بناطيل، فإذا ركعوا أو سجدوا ظهر جزء من الظهر، فما حكم صلاة هؤلاء؟

الجواب: إذا كان الخارج فوق السرة فلا يضر في الصلاة.

* * *

الصلاة في قميص غير مزرر

السؤال: لو صلى في قميص غير مزرر، ما حكم الصلاة؟

الجواب: إذا كان لا تبدو العورة فلا بأس، أما إذا كان تبدو العورة فلا بد أن يزره؛ حتى لا تبدو العورة.

* * *

شروط اللباس في الصلاة

السؤال: ما هي شروط اللباس في الصلاة؟

الجواب: شروطه أن يكون ساترًا، وأن يكون مباحًا طاهرًا يستر ما بين السرة والركبة، ويستر العاتقين أو أحدهما إذا كان هناك قدرة على ستر العاتقين في حق الرجل.

أما المرأة فلا بد أن تكون السترة ساترة لها كلها ما عدا الوجه والكفين، المرأة عورتها أشد، الواجب عليها في الصلاة أن تستر جميع بدنها ما عدا الوجه

والكفين.

* * *

الصلاة في الثوب المغصوب

السؤال: مما ذكره الفقهاء -رحمهم الله- أن الثوب المغصوب لا تصح الصلاة به، هل هذا صحيح؟ وما الحكمة من المنع؟

الجواب: الثوب المغصوب لا تجوز الصلاة فيه ولا استعماله؛ لأنه ظلم.

أما الصلاة، فالصواب أنها تصح؛ لأن العلة ليست في الصلاة، العلة الظلم، كونه ظلم بالغصب، فالصلاة تصح في الأرض المغصوبة والثوب المغصوب لكن مع الإثم، عليه التوبة إلى الله ورد المغصوب إلى أهله.

* * *

المراد بالثياب في العهد النبوي

السؤال: هل الثياب المذكورة في الأحاديث مثل ثيابنا في الوقت الحاضر؟

الجواب: الثياب المراد بها الرداء والإزار، هذه الثياب، يسمى الرداء ثوبًا، ويسمى الإزار ثوبًا، ويسمى المِقْطَع قميصًا.

المخيط على قدر البدن يسمى قميصًا، وإذا كان مخيطًا على قدر النصف الأسفل هذا السراويل.

* * *

لبس الحرير الصناعي

السؤال: الحرير الصناعي، هل هو داخل في التحريم؟

الجواب: الذي يظهر أنه لا يدخل في التحريم، التحريم في الحرير المعروف الذي ينشأ من الدابة المعروفة.

* * *

دخول الأطفال الذكور في النهي عن لبس الحرير والذهب

السؤال: الذكور من الأطفال، هل يدخلون في النهي عن لبس الذهب والحرير؟

الجواب: نعم يعمهم النهي لا يلبسون الحرير ولا الذهب؛ لأن الرسول ﷺ بين أن الحكم مناط بالذكور: «**أحل الذهب والحرير للإناث من أمتي، وحرم على ذكورها**»[1] الذكور يعم الصغير والكبير.

* * *

السؤال: ما حكم لبس الحرير بالنسبة للذكور الصغار؟

الجواب: الذكور مطلقًا، صغارًا أو كبارًا، لا يجوز لهم لبس الحرير ويمنعون منه.

* * *

إباحة اليسير من الحرير للرجال مطلقًا

السؤال: إباحة اليسير من الحرير، هل هو على إطلاقه أم للحاجة؟

الجواب: لباس اليسير من الحرير لا بأس به مطلقًا، موضع إصبعين أو

---

(١) سنن الترمذي (٤/ ٢١٧) برقم: (١٧٢٠)، سنن النسائي (٨/ ١٦١) برقم: (٥١٤٨)، مسند أحمد (٣٢/ ٢٥٩) برقم: (١٩٥٠٣)، من حديث أبي موسى ﷺ.

ثلاث أو أربع.

* * *

الثوب المشوب بالحرير

السؤال: الثوب المشوب بالحرير، ما حكمه؟

الجواب: الذي يزيد على أربع أصابع لا يجوز، النبي ﷺ رخص في موضع أصبعين أو ثلاث أو أربع(١).

* * *

لبس الرجال للثياب الملونة

السؤال: ما حكم لبس الثياب الملونة للرجال؟

الجواب: لا حرج فيها إلا المعصفر، وقد لبس النبي ﷺ الأحمر(٢).

* * *

الصلاة على سجادة فيها صورة الحرمين

السؤال: ما حكم الصلاة على سجادة فيها رسوم للحرمين؟

الجواب: ليس فيه بأس، هي سجادة تصلي عليها، ولو فيها رسوم الحرمين لا يضر، لكن كونه يصلي على سجادة خالية أحسن، السجادة التي ليس فيها رسوم الحرمين وليس فيها نقوش أولى.

* * *

---

(١) صحيح مسلم (٣/ ١٦٤٣-١٦٤٤) برقم: (٢٠٦٩) من حديث عمر رضي الله عنه.

(٢) صحيح البخاري (١/ ٨٤) برقم: (٣٧٦)، صحيح مسلم (١/ ٣٦٠) برقم: (٥٠٣)، من حديث أبي جحيفة رضي الله عنه.

الصلاة على الفراش الذي فيه نجاسة

السؤال: ما حكم الصلاة على الفراش الذي فيه نجاسة وهو يابس؟

الجواب: لا يصلى عليه إلا على الطرف الذي ليس فيه نجاسة، أما إذا كان فيه نجاسة أيضًا فلا بد أن يصب عليه الماء ويكاثر بالماء، أما إذا كان البساط طويلًا كبيرًا وطرف فيه نجاسة وطرف سليم؛ فإنه يصلي على الطرف السليم.

* * *

الصلاة على الفرش والثياب التي لا يعلم نجاستها

السؤال: يتحرج بعض الذين عندهم وسواس في الصلاة على الفرش والثياب التي لا يدري: هل هي نجسة أم طاهرة؟

الجواب: لا ينبغي التحرج، فالرسول ﷺ هو سيد الخلق، وهو القدوة، فالأصل الطهارة إلا إذا علمت أن هذه الأرض أو هذا الحصير نجس، وإلا فالأصل الطهارة.

* * *

صلاة من هو حامل للنجاسة

السؤال: رجل كان يحمل معه عينات من الغائط والبول في قوارير للتحليل، ودخل المسجد وصلى وهما في جيبه، فما حكم صلاته؟

الجواب: إذا كان ناسيًا أو جاهلًا فليس عليه شيء، كما صلى النبي ﷺ في نعلين وفيهما أذى، فلما أخبره جبرائيل عليه السلام خلعهما[1]، ولم يُعِد أول الصلاة،

---

(١) سنن أبي داود (١/ ١٧٥) برقم: (٦٥٠)، مسند أحمد (١٨/ ٣٧٩) برقم: (١١٨٧٧)، من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

أما إذا كان متعمدًا فلا تصح؛ لأنه حامل للنجاسة.

***

التفاضل في الصلاة على الأرض أو البساط

السؤال: أيهما أفضل: الصلاة على الأرض أم البساط؟

الجواب: إن صلى على الأرض أو البساط فالأمر واسع، يقول ﷺ: «**جعلت لي الأرض مسجدًا وطهورًا**»[(١)].

فإذا صلى على البساط فقد صلى عليه النبي ﷺ، وإذا صلى على الأرض فقد صلى عليها النبي ﷺ، فالأمر واسع والحمد لله.

***

الصلاة في المسجد الذي فيه قبر

السؤال: ما حكم الصلاة في المسجد الذي فيه قبر؟

الجواب: لا تصح الصلاة في المساجد التي فيها قبور، النبي ﷺ قال: «**إن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم وصالحيهم مساجد، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد، إني أنهاكم عن ذلك**»[(٢)]، ويقول ﷺ: «**لعنة الله على اليهود والنصارى، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد**»، يُحَذِّر ما صنعوا[(٣)]. فلا يجوز أن

---

(١) صحيح البخاري (١/ ٧٤) برقم: (٣٣٥)، صحيح مسلم (١/ ٣٧٠-٣٧١) برقم: (٥٢١)، من حديث جابر رضي الله عنه.

(٢) صحيح مسلم (١/ ٣٧٧-٣٧٨) برقم: (٥٣٢) من حديث جندب بن عبد الله رضي الله عنه.

(٣) صحيح البخاري (١/ ٩٥) برقم: (٤٣٥)، صحيح مسلم (١/ ٣٧٧) برقم: (٥٣١)، من حديث عائشة وابن عباس رضي الله عنهم.

يصلى في المساجد التي فيها قبور، ولا تصح.

لكن إن كان القبر هو الأخير ينبش وينقل إلى المقبرة، أما إن كان المسجد -هو الأخير- بني على قبر فإنه يهدم المسجد.

***

الصلاة في بيت في إحدى غرفه قبر

السؤال: إذا كان القبر في غرفة منفردة، هل تجوز الصلاة في الغرف الأخرى؟

الجواب: الغرفة التي فيها قبر لا يصلى فيها، لكن الغرف الأخرى لا بأس، لكن لا ينبغي أن يوصي أن يدفن في بيته، ولو دفن في بيته فإنه ينقل إلى مقابر المسلمين؛ لأن هذا أبعد عن امتهانه، وأبعد عن إيذاء أهل البيت بالقبر، أو الغلو فيه.

***

الصلاة في الكنيسة

السؤال: متى تحرم الصلاة في الكنيسة؟

الجواب: إذا دعت الحاجة للكنيسة دخلها للحاجة وصلى فيها، بيعة أو كنيسة، وإذا ما دعت الحاجة صلى خارجها؛ لأجل الصور التي فيها، مثلما قال عمر رضي الله عنه[1]، لكن إذا دعت الحاجة فلا حرج، مثل: مطر، شمس، أو ما أشبه ذلك، يدخل ويصلي فيها للحاجة.

***

(١) صحيح البخاري (١/ ٩٤) معلقًا، الأدب المفرد (ص:٧٠٩) برقم: (١٢٤٨)، أن عمر رضي الله عنه قال: «إنا لا نستطيع أن ندخل كنائسكم هذه مع الصور التي فيها».

الصلاة داخل الكعبة

السؤال: هل الصلاة داخل الكعبة سنة؟

الجواب: مستحب؛ لفعل النبي ﷺ، لكنها غير متأكدة؛ لأن النبي ﷺ ما أكدها في حجة الوداع، ولا في عمرة القضاء، ويروى عنه ﷺ أنه حزن لما خرج، وقال: «**إني أخاف أن أكون قد شققت على أمتي**»(١).

فالحاصل أن من تيسر له دخولها استحب له ذلك، ومن لم يتيسر له ذلك فلا يزاحم ولا يتكلف، يصلي في الحِجْر والحمد لله.. الحِجْر كافٍ.

***

دخول النبي ﷺ الكعبة في غير حجة الوداع

السؤال: هل دخل النبي ﷺ الكعبة في غير حجة الوداع؟

الجواب: المعروف أنه إنما دخلها في عام الفتح فقط.

***

استقبال القبلة في الصلاة

السؤال: هل استقبال القبلة في الصلاة شرط أم واجب؟

الجواب: شرط من شروط الصلاة.

***

---

(١) سنن أبي داود (٢/ ٢١٥) برقم: (٢٠٢٩)، سنن الترمذي (٣/ ٢١٤) برقم: (٨٧٣)، سنن ابن ماجه (٢/ ١٠١٨) برقم: (٣٠٦٤)، مسند أحمد (٤١/ ٥٠٤-٥٠٥) برقم: (٢٥٠٥٦)، من حديث عائشة رضي الله عنها. واللفظ لأبي داود.

الاعتماد على البوصلات في تعيين القبلة

السؤال: هناك بوصلات تُعيِّن القبلة، هل يعتمد مثل ذلك؟

الجواب: إذا كانت جربت وهي جيدة فلا بأس أن تعتمد، إذا جربت وعرف أنها طيبة صحيحة فإنه يستعان بها.

* * *

الاجتهاد في تعيين القبلة في البر

السؤال: إذا خرج الناس إلى البر وقرب البلد، هل يلزمون بالذهاب إلى أقرب مسجد لتحديد القبلة، أم يكفي الاجتهاد؟

الجواب: إذا كان المسجد قريبًا يعرفون القبلة من المسجد، فإن كان بعيدًا يجتهدون.

* * *

من صلى لغير القبلة وهو في البلد

السؤال: يزور الإنسان قريبًا له أو صديقًا ثم يصلي عنده إلى جهة يظنها القبلة، وبعد الصلاة يتبين له أن الأمر خلاف ذلك، فهل تلزمه الإعادة؟

الجواب: نعم، إذا كان في البلد تلزمه الإعادة؛ لأنه في إمكانه أن يسأل عن القبلة، ولا يجتهد، فليست محل اجتهاد، البلدان ليست بمحل اجتهاد، الاجتهاد في الصحراء والبرية والسفر، أما في البلد فيسأل أهل البلد عن القبلة وينظر مساجدهم.

* * *

كيفية استقبال القبلة في الطائرة

السؤال: كيف تكون الصلاة في الطائرة؟

الجواب: يدور مع الطائرة في الفريضة، فيلتمس القِبلة ويدور معها، أما في النافلة فإلى جهة سيره.

* * *

صلاة الفريضة على الراحلة

السؤال: صلاة الفريضة على الراحلة هل تجوز؟ وإذا كانت تتغير وجهتها، فهل يلزم المصلي أن يستدير يمينًا وشمالًا؟

الجواب: يلزمه أن ينزل ويصلي في الأرض، ولا يصلي على الراحلة في الفريضة، ويستقبل القبلة، إلا إذا عجز كالمربوط على الدابة لمرضه أو عجزه عن النزول، وكالذي في برية لا يستطيع النزول للسيول التي تحته، ولا يستطيع الصلاة في الأرض للسيل الذي قد غمرها، فهذا يصلي على الراحلة ويوقفها، يوجهها إلى القبلة ويستقبل القبلة ويصلي إلى القبلة على الراحلة.

* * *

صلاة النافلة على الراحلة

السؤال: هل من السنة أن يصلي الإنسان النافلة على الراحلة، أم أن الأمر للجواز؟

الجواب: يصلي السنة على الراحلة، يغتنم الخير والفضل، مثلما فعل النبي ﷺ، كان يوتر على بعيره[1]، ولا يترك النوافل، كذلك في الطائرة والسيارة

---

(١) صحيح البخاري (٢/ ٢٥-٢٦) برقم: (١٠٠٠)، صحيح مسلم (١/ ٤٨٧) برقم: (٧٠٠)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

يصلي إلى جهة سيره في النافلة.

* * *

جواز النافلة على الراحلة في السفر

السؤال: هل يفرق في جواز النافلة على الراحلة بين السفر والحضر؟

الجواب: المعروف أن الصلاة على الراحلة كان يفعله النبي ﷺ في السفر[(١)]، لا في الحضر.

* * *

استقبال القبلة لمن يصلي النافلة على المركوب

السؤال: إذا كان الإنسان يصلي النافلة على المركوب، هل يجب عليه أولًا الاتجاه إلى القبلة؟

الجواب: إن كانت فريضة فليس له أن يصلي إلا على الأرض، يلزمه استقبال القبلة وأن يكون على الأرض حتى يركع ويسجد، إلا إذا عجز كأن يكون مريضًا مربوطًا على الدابة، أو الأرض فيها سيول ولا يستطيع أن ينزل، فيصلي على الدابة ويستقبل القبلة.

أما النافلة، فالمسافر جهة سيره قبلته، لكن الأفضل أن يستقبل القبلة عند الإحرام، ثم تكون جهة سيره هي قبلته في النافلة، كما كان النبي ﷺ يفعل[(٢)].

* * *

(١) صحيح البخاري (٢/ ٤٥) برقم: (١٠٩٨)، صحيح مسلم (١/ ٤٨٦) برقم: (٧٠٠)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) مسند أحمد (٢٠/ ٣٧٧) برقم: (١٣١٠٩) من حديث أنس رضي الله عنه.

التلفظ بالنية

السؤال: ما حكم التلفظ بالنية؟

الجواب: بدعة.

* * *

تحويل الفريضة إلى نافلة

السؤال: متى يسوغ للمسبوق قلب الفريضة إلى نافلة؟

الجواب: لو شرع في الصلاة ثم جاءت جماعة شرع له أن يقطعها أو يجعلها نافلة ركعتين ثم يصلي مع الجماعة، فإذا كان مسبوقًا فاتته الصلاة ثم كبر وحده، ثم جاءت جماعة شرع له أن يجعلها نافلة أو يقطعها ويصلي مع الناس.

* * *

تغيير النية من فريضة إلى نافلة للمصلحة

السؤال: هل يجوز الانتقال من فريضة إلى نافلة؟

الجواب: عند الحاجة، إذا كان في ذلك مصلحة، مثل: الذي يصلي فريضة وجاؤوا جماعة، ويريد أن يصلي معهم، فيقطعها ويصلي معهم الفريضة، إذا كان فاتته الصلاة وكبر، فيقطعها ويصلي مع الناس فريضة، أو يصليها ركعتين نافلة ثم يصلي مع الناس الفريضة.

* * *

تغيير النية من النافلة المطلقة إلى الراتبة

السؤال: من كان يتنفل نافلة مطلقة، هل له أن يحوِّل نيته إلى راتبة؟

الجواب: يكملها ثم يأتي بالراتبة بالنية من أصلها.

❊ ❊ ❊

إعادة الصلاة التي دخلها الرياء

السؤال: رجحتم أن العبادة إذا كانت متصلة تبطل بالرياء، فبعض الناس يسأل عن الصلاة التي يدخلها الرياء، هل يعيدها؟

الجواب: الأقرب -والله أعلم-: أنها غير صحيحة؛ لأن الله تعالى يقول: **«أنا أغنى الشركاء عن الشرك، من عمل عملًا أشرك فيه معي غيري، تركته وشِرْكه»**(١)، فإن كانت فريضة يعيدها، وإن كانت نافلة ليس عليه إعادة.

❊ ❊ ❊

---

(١) صحيح مسلم (٤/ ٢٢٨٩) برقم: (٢٩٨٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

باب المساجد

فضل المشاركة في بناء المساجد

السؤال: من شارك بمبلغ بسيط في بناية المسجد، هل يعتبر ممن بنى مسجدًا؟

الجواب: يرجى له فضل المشاركة في بناء المساجد، واستدل بعض أهل العلم بقوله ﷺ: «**ولو كمِفْحَص قطاة**»(١)، أنه بمشاركته يكون له الأجر الموعود به: «**بنى الله له بيتًا في الجنة**»(٢)؛ لأنه إذا شارك يكون له نصيب من المسجد.

***

وقف مبلغ بسيط من المال لبناء المساجد

السؤال: ما رأيكم في وقف مبلغ بسيط من المال لبناء المساجد في حياة الإنسان؟

الجواب: «**اتقوا النار ولو بشق تمرة**»(٣)، من شارك في المساجد ولو بالقليل فهو على نصيب من الخير، ويرجى له الفضل العظيم، فالتعاون في بناء المساجد وتعميرها كلٌّ على قدره، من أنفق الكثير فله أجره، ومن أنفق قليلًا فله أجره.

يقول النبي ﷺ: «**من تصدق بعدل تمرة من كسب طيب، ولا يقبل الله إلا**

---

(١) مسند أحمد (٤/ ٥٤) برقم: (٢١٥٧) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) سبق تخريجه (ص:٤٣).

(٣) صحيح البخاري (٢/ ١٠٩-١١٠) برقم: (١٤١٧)، صحيح مسلم (٢/ ٧٠٣) برقم: (١٠١٦)، من حديث عدي بن حاتم رضي الله عنه.

الطيب، وإن الله يتقبلها بيمينه، ثم يربيها لصاحبها، كما يربي أحدكم فلوه، حتى تكون مثل الجبل»[١]، والنبي ﷺ يقول في الحديث الآخر: «**اتقوا النار ولو بشق تمرة**»، والإنسان لا يزهد بالقليل، يتبرع ولو بالقليل في وجوه البر، في بناء المساجد، في بناء البيوت التي في المساجد للإمام والمؤذن، في بناء المدارس، في بناء الربط التي للفقراء، يساهم فيها ولو بالقليل.

* * *

بناء المساكن التابعة للمسجد من عمارة المسجد

السؤال: إذا بني مسجدًا وبقي بناء المساكن الخاصة في وقتنا الحاضر بالإمام والمؤذن، فهل الأفضل المشاركة في بناء المسجد أم في بناء المساكن؟

الجواب: المساكن تابعة للمسجد، المساكن عمارتها من عمارة المسجد؛ لأنه إذا عمر للإمام والمؤذن كان هذا من أسباب عمارة المسجد، ومن أسباب المواظبة، فالمشاركة في بناء بيت الإمام والمؤذن مشاركة في أعمال المسجد، كالمنارة والسور وأشباه ذلك؛ كل هذا في طريق المسجد؛ لأن الإمام والمؤذن إذا كانا قريبين من المسجد كان هذا أكمل في المواظبة.

* * *

فضل بناء دورات المياه للمسجد ومغسلة للموتى

السؤال: بعض المساجد تحتاج إلى دورات مياه وإلى صيانة، فيرفض بعض المحسنين ويقول: أنا لا أشارك إلا ببناء المسجد فقط، ما توجيهكم؟

---

(١) صحيح البخاري (٢/ ١٠٨) برقم: (١٤١٠)، صحيح مسلم (٢/ ٧٠٢) برقم: (١٠١٤)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. واللفظ للبخاري.

الجواب: المستحب أن يكمل، يشارك في الميضأة للمصلين وما أشبه ذلك مما يحتاجه المسجد، [وكذلك] لو كان في محل يحتاج إلى مغسلة للموتى وبنى فيها مغسلة للموتى حتى يكون ذلك عونًا للمسلمين على حاجاتهم، وعونًا لهم على الوضوء وإتيان الصلاة، وعونًا لهم على تغسيل موتاهم.

* * *

ثواب التبرع بالأرض في عمارة المساجد

السؤال: دفع الأرض لمن يبني عليها مسجدًا، ما ثوابه؟

الجواب: يرجى له أن يكون ممن شارك في المسجد؛ لأن الأرض وحدها لا تكفي، يكون مشاركًا، فالباني مشارك والدافع للأرض مشارك، كلهم مشاركون، وكلهم يرجى لهم أجر بناية المسجد.

* * *

بناء منارات المساجد

السؤال: ما حكم بناء المنارة؟

الجواب: مطلوب؛ لأن فيه إعانة على إبلاغ الصوت، فالمنارة تبع المسجد، فبناء المنارة والسور للمسجد وبيت الإمام وبيت المؤذن والمغاسل التي ينتفع بها الناس، كل هذه تبع المسجد، فيرجى لصاحبها أجر باني المسجد.

* * *

وضع الهلال على المنارة

السؤال: الهلال الموضوع على المنارة، ما رأيكم فيه؟

الجواب: ليس له حاجة، والهلال هذا لا أعرف له أصلًا.

* * *

تاريخ المحاريب

السؤال: هل المحاريب موجودة قديمًا؟

الجواب: نعم. من عهد السلف؛ لأجل بيان محل الإمام، وبيان أنه مسجد.

* * *

زخرفة المساجد

السؤال: الزخرفة في المساجد، هل هي من علامات الساعة؟

الجواب: في الحديث: «**لا تقوم الساعة حتى يتباهى الناس في المساجد**»[(١)]، يدل على أنه من علاماتها، وهو من أعمال المتأخرين.

* * *

تقارب المساجد

السؤال: ما رأي سماحتكم في تقارب المساجد بعضها من بعض في الأحياء القريبة؟

الجواب: لا يجوز تقاربها، بل يجب أن يبنى في الحارة أو في الحي ما يكفيهم، فإذا كان يكفيهم فلا يبنى مسجد حوله إلا إذا كان هناك كثرة يحتاجون المسجد، فيبنى مسجد آخر إذا كان الأول لا يكفيهم، وإلا فالواجب الاكتفاء

(١) سنن أبي داود (١/ ١٢٣) برقم: (٤٤٩)، سنن النسائي (٢/ ٣٢) برقم: (٦٨٩)، سنن ابن ماجه (١/ ٢٤٤) برقم: (٧٣٩)، مسند أحمد (١٩/ ٣٧٢) برقم: (١٢٣٧٩)، من حديث أنس رضي الله عنه.

بالواحد حتى لا يتفرقوا، فإذا كثر الناس حوله وصار لا يكفي إلا بعضهم بُني مسجد آخر، وهكذا الثالث والرابع على حسب كثرة الناس.

***

مدى أفضلية المسجد القديم على الجديد

السؤال: هل الصلاة في المسجد القديم فيه فضل؟

الجواب: ليس عليه دليل، لكن بعض أهل العلم ذكر أن القِدَم من أسباب الفضل.

***

الأجر المترتب لمن أذهب الأذى عن المساجد

السؤال: ما الأجر الذي يتحصل عليه من أذهب الأذى عن المساجد؟

الجواب: يرجى له الخير، تنظيف المساجد وتنقيتها فيه أجر، يقول ﷺ: «**عرضت علي أجور أمتي حتى القذاة يخرجها الرجل من المسجد**»(١)، ولما رأى نخامة في قبلة المسجد حكها ﷺ(٢)، ونهى أن يبصق في المسجد(٣).

فالذي يزيل الأذى من المسجد له أجر عظيم، وذلك من الأجور: «**عرضت علي أجور أمتي حتى القذاة يخرجها الرجل من المسجد**»، فإذا أزال القذى من المسجد، أو حفرة سَوَّاها، أو عيب في المسجد أصلحه؛ فله أجر.

***

---

(١) سنن أبي داود (١/ ١٢٦) برقم: (٤٦١) من حديث أنس رضي الله عنه.

(٢) صحيح البخاري (١/ ٩٠) برقم: (٤٠٧)، صحيح مسلم (١/ ٣٨٩) برقم: (٥٤٩)، من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٣) صحيح البخاري (١/ ٩١) برقم: (٤١٥)، صحيح مسلم (١/ ٣٩٠) برقم: (٥٥٢)، من حديث أنس رضي الله عنه.

الصيغ الواردة في دعاء دخول المسجد والخروج منه

السؤال: الصيغ الواردة عند دخول المسجد والخروج منه، كم صيغة؟

الجواب: يصلي على النبي ﷺ عند الدخول[(١)]، ويقدم رجله اليمنى[(٢)]، ويقول: «**أعوذ بالله العظيم، وبوجهه الكريم، وسلطانه القديم، من الشيطان الرجيم**»[(٣)]، «**اللهم افتح لي أبواب رحمتك**»، وعند الخروج يقدم رجله اليسرى خارجًا، ويصلي على النبي ﷺ ويقول: «**اللهم إني أسألك من فضلك**»[(٤)]، «**اللهم أجرني من الشيطان**»[(٥)].

* * *

درجة حديث: «جنبوا مساجدكم الصبيان والخصومات والحدود والشراء»

السؤال: ما صحة حديث: «جنبوا مساجدكم صبيانكم ومجانينكم...»؟

الجواب: المعنى صحيح، لكن الحديث ضعيف، الصبي إذا بلغ سبعًا فلا

---

(١) سنن الترمذي (٢/ ١٢٧-١٢٨) برقم: (٣١٤)، سنن ابن ماجه (١/ ٢٥٣-٢٥٤) برقم: (٧٧١)، مسند أحمد (٤٤/ ١٣) برقم: (٢٦٤١٦)، من حديث فاطمة بنت الحسين عن فاطمة بنت رسول الله ﷺ قالت: «كان رسول الله ﷺ إذا دخل المسجد صلى على محمد وسلم، وقال: **رب اغفر لي ذنوبي، وافتح لي أبواب رحمتك**».

(٢) السنن الكبير للبيهقي (٥/ ١٦٦-١٦٧) برقم: (٤٣٧٨) من حديث أنس رضي الله عنه، أنه كان، يقول: «من السنة إذا دخلت المسجد أن تبدأ برجلك اليمنى، وإذا خرجت أن تبدأ برجلك اليسرى».

(٣) سنن أبي داود (١/ ١٢٧) برقم: (٤٦٦) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

(٤) صحيح مسلم (١/ ٤٩٤) برقم: (٧١٣).

(٥) سنن ابن ماجه (١/ ٢٥٤) برقم: (٧٧٣) بلفظ: «**اللهم اعصمني من الشيطان الرجيم**». وفي صحيح ابن خزيمة (١/ ٥١٨) برقم: (٤٥٢) بلفظ: «**اللهم أجرني من الشيطان الرجيم**» من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

بأس أن يحضر المسجد، والحديث ضعيف: «**جنبوا مساجدكم صبيانكم، ومجانينكم....**»[(١)] هذا ضعيف، لكن معناه صحيح.

الصبي الذي يعبث وهو دون السبع يمنع، والمجانين يمنعون إذا كانوا يؤذون الناس، الذين ليس لهم عقول يمنعون.

والصبي الذي لا يعبث يُقر، وإذا كان يعبث يُعلَّم، يصلي لكن يعلم، كما صلى ابن عباس رضي الله عنهما مع النبي ﷺ في صلاة الليل[(٢)]، وكان لم يبلغ وقام، كما قال ﷺ: «**مروا أولادكم بالصلاة لسبع سنين، واضربوهم عليها لعشر سنين**»[(٣)]، فالصبي يؤمر بالصلاة، لكن إذا عبث يؤدب ويعلم حتى لا يعبث.

* * *

الملصقات داخل المساجد التي عليها إعلانات ودعايات لمحلات تجارية

السؤال: توجد إعلانات داخل بعض المساجد لبعض المحلات ودعايات، هل هذا من البيع؟

الجواب: لا يجوز، لا يعلن فيها عن البيع والشراء.

أما كونه مات فلان، صلوا عليه فلا بأس، النجاشي قد مات ودعا النبي ﷺ

---

(١) سنن ابن ماجه (١/ ٢٤٧) برقم: (٧٥٠) من حديث واثلة بن الأسقع رضي الله عنه. ينظر: البدر المنير (٩/ ٥٦٥)، التلخيص الحبير (٤/ ٣٤٦).

(٢) صحيح البخاري (١/ ٣٩-٤٠) برقم: (١٣٨)، صحيح مسلم (١/ ٥٢٥-٥٢٦) برقم: (٧٦٣)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٣) سبق تخريجه (ص:١٩٥).

الصحابة رضي الله عنهم إلى الصلاة عليه[1]، فإذا قال الإمام: فلان توفي سنصلي عليه أو يصلى عليه في المسجد الفلاني فلا بأس.

أما نشد الضوال، أو البيع والشراء، أو إخبار عن بيع وشراء أو ما أشبهه فلا، لكن لو أخبر عن محاضرة، ستقام محاضرة في المسجد الفلاني فلا بأس.

مداخلة: مجرد السؤال عن قيمة سلعة أو سيارة داخل مسجد؟

الشيخ: لا، ما يصلح.

* * *

البيع والشراء في المكتبة الملاصقة للمسجد

السؤال: المكتبة الملاصقة للمسجد، هل تأخذ حكم المسجد بحيث يحرم البيع والشراء داخلها؟

الجواب: إذا كانت خارج المسجد فلا، إذا كان سورها خارج المسجد فلا يحرم فيها ما يحرم في المسجد، ولا يكون لها حكم المسجد.

* * *

الكلام في أمور الدنيا داخل المسجد

السؤال: يكون هناك بعض السواليف والضحك في المسجد، من بعض الناس، ما حكمه؟

الجواب: الشيء القليل يعفى عنه، أما الكثير فلا ينبغي، يكره الكلام في

(١) صحيح البخاري (٢/ ٧٢) برقم: (١٢٤٥)، صحيح مسلم (٢/ ٦٥٦) برقم: (٩٥١)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

المساجد، أما الشيء اليسير فيعفى عنه.

***

إلقاء الشِّعْر في المسجد

السؤال: ما حكم إلقاء الشِّعْر في المسجد؟

الجواب: إذا كان الشِّعْر في صالح المسلمين فليس فيه محذور، كما كان حسان رضي الله عنه يُنشِد في المسجد[1]، فلا حرج في ذلك.

***

اعتياد مكان معين في المسجد

السؤال: ما حكم من يعتاد مكانًا معينًا في المسجد؟

الجواب: السُّنة أن يتقدم ويجتهد في المسارعة حتى يكون خلف الإمام، أما كونه يعتاد مكانًا فلا ينبغي، ينبغي أن يسابق، بعض الناس يعتاد عمودًا عن يمين الإمام أو عن يساره، ولا ينبغي إلا إذا كان عاجزًا ليستند فلا بأس، إذا كان عاجزًا يتحرى العمود الذي يتكئ عليه أو يجلس عليه ينتظر، فلا بأس لأجل العذر، ولكن السُّنة أن يسابق حتى يكون قريبًا من الإمام.

***

حجز مكان في المسجد ثم الذهاب إلى الوضوء

السؤال: إذا جاء أحد من الناس إلى المسجد، ووجد مكانًا خاليًا، فوضع

(١) صحيح البخاري (٤/ ١١٢) برقم: (٣٢١٢)، صحيح مسلم (٤/ ١٩٣٢-١٩٣٣) برقم: (٢٤٨٥)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

متاعه أو كتابه في ذلك المكان، وأراد أن يتوضأ، والمتوضَأ متصل بالمسجد، هل هذا فيه محذور؟

الجواب: أي نعم، يبدأ بالوضوء أولًا ثم يأتي، لا يحجز قبل الوضوء.

مداخلة: حتى ولو كان مؤذنًا؟

الشيخ: المؤذن لا يحتاج حجزًا، إذا جاء فيؤذن في وسط الصف، أو في الصف الثاني، متيسر له الأذان في كل مكان، لا يلزم أن يكون واقفًا خلف الإمام.

* * *

حجز المكان في مجالس العلم

السؤال: بعض مجالس العلم لا تكون في صفوف الصلاة، فيحجز بعض الناس محلًّا قبل الدرس بساعات، وليسوا موجودين في المسجد؛ بل يضع الواحد متاعه ويذهب؟

الجواب: لا يصلح، لا يحجز، السُّنة الأول فالأول، ومن سبق فهو أحق.

* * *

اتخاذ المسجد سكنًا

السؤال: بعض العزاب من الشباب يتخذ من المسجد سكنًا دائمًا، هل هذا مباح؟

الجواب: لا حرج في ذلك إذا دعت الحاجة إلى هذا، كما سكن أهل الصفة.

* * *

من أجنب وهو في المسجد

السؤال: إذا أجنب النائم في المسجد، فما الحكم؟

الجواب: يخرج إذا استطاع ليغتسل.

* * *

إحضار السجادة إلى المسجد

السؤال: المشاهد من بعض المصلين بأنه يحضر إلى المسجد سجادة معه، ما حكم هذا؟

الجواب: إذا دعت الحاجة إليها لشدة الحر أو البرد أو الطين ووضع السجادة وصلى عليها فلا بأس، مثل: كمه و«بشته»، أما إذا كان المسجد كله مفروشًا أو كله حصباء، وليس هناك حر ولا برد، فلا حاجة إلى سجادة ولا غيرها، لا يخالف الناس ولا يشذ عنهم.

* * *

السؤال: بعض الناس إذا حضر إلى المسجد يكون معه سجادة، مع أن الأرض مفروشة، ما رأيكم بذلك؟

الجواب: الأولى ترك هذا، الأولى أن يصلي مع الناس على ما صلوا عليه، ولا يخص نفسه بشيء، هذا هو الأحوط والأولى.

* * *

الصلاة بالنعال

السؤال: ما حكم الصلاة بالنعال؟

الجواب: لا بأس بها؛ لحديث أبي سعيد رضي الله عنه قال ﷺ: «**ثم ليصلِّ فيهما**»(١) بعد مسحها بالتراب، وكان يصلي في نعليه(٢)، وربما خلعهما وصلى ﷺ حافيًا(٣)، فالأمر واسع.

* * *

اليهود والنصارى لا يصلون في نعالهم

السؤال: هل صحيح أن اليهود والنصارى لا يصلون في نعالهم؟

الجواب: هكذا جاء الحديث: «**إن اليهود لا يصلون في نعالهم ولا خفافهم فخالفوهم**»(٤)، فأمرنا أن نخالفهم.

* * *

الصلاة بالنعال في المساجد المفروشة

السؤال: يستفسر كثير من الإخوان عن حكم الصلاة في النعل، خاصة في المساجد المفروشة؟

الجواب: الأقرب عندي أنه يخلعها؛ لأنه قد يكون فيها أوساخ تقذر على الناس فرشهم، وتقذر عليهم السجود، وربما يمتنعون من الصلاة في المساجد بسبب ذلك، فالأفضل في مثل هذا أن تخلع عند الباب.

---

(١) سبق تخريجه (ص:٢٤٣).

(٢) صحيح البخاري (١/ ٨٦) برقم: (٣٨٦)، صحيح مسلم (١/ ٣٩١) برقم: (٥٥٥)، من حديث أنس رضي الله عنه.

(٣) سنن أبي داود (١/ ١٧٦) برقم: (٦٥٣)، سنن ابن ماجه (١/ ٣٣٠) برقم: (١٠٣٨)، مسند أحمد (١١/ ٢٠٠) برقم: (٦٦٢٧)، من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده.

(٤) سنن أبي داود (١/ ١٧٦) برقم: (٦٥٢) من حديث شداد بن أوس رضي الله عنه.

أما إذا كانت المساجد كالحال الأولى حصباء ورملًا، فالصلاة بالنعلين فيها أفضل، كما كان النبي ﷺ يفعله[(١)].

أما اليوم فالأفضل -والله أعلم- والأقرب عندي: أنه يخلعها حتى لا يوسخ الفرش، وحتى لا ينفر المصلين من الصلاة في المساجد.

مداخلة: الصلاة بـ«الكنادر»، هل تأخذ حكم النعل في المشروعية؟

الشيخ: إذا كان خلعها متيسرًا مثل النعل، أما إذا كان خلعها لا يتيسر، فهي مثل المداس يصلي فيها، ومثل الخفين يصلي فيها؛ لأن خلعها يشق.

***

السؤال: المساجد الآن مفروشة والحمد لله، فهل يناسب الصلاة بالنعل؟

الجواب: الأقرب -والله أعلم-: أنه في هذه الحال خلعها أولى؛ لئلا يقذر الفرش بالتراب والأوساخ التي تعلق بالنعل، فينفر الناس من الصلاة في المسجد، بخلاف الوقت السابق حين كانت المساجد ليس فيها إلا التراب أو الرمل أو الحصباء فإن هذا لا يتأثر بالنعل.

***

السؤال: بالنسبة لحكم الصلاة في النعلين في وقتنا الحاضر؟

الجواب: إن صلى فيهما وهما نظيفتان فلا بأس، وإن خلعهما لئلا يقذر الفرش فلعله حسن إن شاء الله؛ لأن بعض الناس قد يتساهل فتقذر الفرش،

---

(١) سبق تخريجه (ص:٢٦٣).

والمساجد فيها فرش، أما لو لاحظ نعليه وصلى فيهما فلا بأس،لكن بعض الناس قد يدخل ولا يلاحظ، فإذا جعلها عند الباب كان أسلم؛ لئلا يؤذي الناس.

* * *

شد الرحل إلى مسجد قباء

السؤال: هل يصح الارتحال إلى مسجد قباء؟

الجواب: لا يرتحل إليه، إلا من نفس المدينة فقط؛ لأنه ليس من المساجد الثلاثة، هو تبع للمسجد النبوي؛ لكن من وصل المدينة فيمكن أن يرحل إليه، أو الساكن فيها، أما أنه يقصده بشد الرحل فلا.

* * *

باب صفة الصلاة

ما يقوله الإمام عند تسوية الصفوف للصلاة

السؤال: نسمع من بعض الأئمة عبارات منها: استووا، تراصوا، سدوا الخلل، إن الله لا ينظر إلى الصف الأعوج، حاذوا بين الأعقاب والمناكب.

الجواب: كل هذا كان النبي ﷺ يقوله، إلا حديث: «إن الله لا ينظر إلى الصف الأعوج»، هذا لا أعرف له أصلًا، ولا نعرف في الأحاديث شيئًا من هذا.

أما أن يقول لهم: سووا صفوفكم[(١)]، اعتدلوا في الصفوف[(٢)]، سدوا الفرج[(٣)]، لا تدعوا فرجات للشيطان[(٤)]؛ فكل هذا ورد عن النبي ﷺ وصح عنه، ويقول: «**من وصل صفًّا وصله الله، ومن قطع صفًّا قطعه الله**»[(٥)].

* * *

قول الإمام للمأمومين عند تسوية الصفوف:
«صلوا صلاة مودع»

السؤال: هل يقول الإمام للمأمومين: صلوا صلاة مُودِّع؟

الجواب: لم يبلغنا شيء من الأحاديث؛ لكن يقول: «**استووا**»[(٦)]، «**أقيموا**

---

(١) صحيح البخاري (١/ ١٤٥-١٤٦) برقم: (٧٢٣)، صحيح مسلم (١/ ٣٢٤) برقم: (٤٣٣)، من حديث أنس رضي الله عنه.

(٢) سنن أبي داود (١/ ١٧٩-١٨٠) برقم: (٦٧٠) من حديث أنس رضي الله عنه.

(٣) مسند أحمد (١٧/ ٢١) برقم: (١٠٩٩٤) من حديث أبي سعيد رضي الله عنه.

(٤) سنن أبي داود (١/ ١٧٨-١٧٩) برقم: (٦٦٦)، سنن النسائي (٢/ ٩٣) برقم: (٨١٩)، مسند أحمد (١٠/ ١٧) برقم: (٥٧٢٤)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٥) المصدر السابق.

(٦) صحيح مسلم (١/ ٣٢٣) برقم: (٤٣٢) من حديث أبي مسعود رضي الله عنه.

الصفوف، وتراصُّوا»[١]، كما قال النبي ﷺ.

* * *

صفة سد الفُرَج في الصلاة

السؤال: قول الإمام بعد الإقامة: استووا، استقيموا، وسدوا الفُرَج، ما معنى: سُدوا الفُرَج؟ وهل وضع الرِّجْل مع الرِّجْل من فعل الصحابة؟

الجواب: سد الفُرَج، يعني: لا تبقى فرجة، يلصق القَدم بالقَدم حتى لا تكون فُرَج، الرسول ﷺ أمر بسد الفُرَج وسد الخلل، كان الصحابة يُلْزق أحدهم قَدَمه بقَدَم صاحبه[٢] سدًّا للفُرْجَة.

* * *

العناية بتسوية الصفوف وعدم العجلة في التكبير

السؤال: بعض الأئمة يأخذ وقتًا في إصلاح الصف مما يضايق بعض الجماعة، فما رأيكم؟

الجواب: هذا هو السنة، العناية بالصفوف وعدم العجلة في التكبير حتى تستوي الصفوف، هذا فعله النبي ﷺ.

بعض الناس من حين يقوم يكبر ولا ينظر في الصفوف، الواجب النظر في الصفوف والتأني وعدم العجلة حتى تستوي الصفوف.

* * *

(١) صحيح البخاري (١/ ١٤٥) برقم: (٧١٩) من حديث أنس رضي الله عنه.

(٢) صحيح البخاري (١/ ١٤٦) برقم: (٧٢٥) من حديث أنس رضي الله عنه.

الحكمة من تسوية الصفوف في الصلاة

السؤال: ما الحكمة من تسوية الصف؟

الجواب: الله أعلم، لكن يظهر من ذلك أن استقامتهم في الصف أحسن في الأدب بين يدي الله؛ ولهذا يقول ﷺ: «**ألا تصفون كما تصف الملائكة عند ربها؟**»، يعني: تأدبًا مع الله جل وعلا، يكونون مستويين متراصين وسادين الفرج تأدبًا مع الله جل وعلا، كما تصف الملائكة عند ربها. «قالوا: يا رسول الله، وكيف تصف الملائكة عند ربها؟ قال: **يتمون الصفوف الأُوَل، ويتراصون في الصف**»[1].

* * *

سد الفرج في الصفوف

السؤال: الفرج التي بين الأشخاص أحيانًا تكون كبيرة، فما الحكم في ذلك؟

الجواب: الصلاة صحيحة، لكن الواجب سد الفرج كما أمر النبي ﷺ[2]، يتراصون ويتقاربون.

* * *

إكمال الصف الأول فالأول

السؤال: بعض الجماعة عندما يدخل المسجد والإمام راكع يذهب إلى الصف الثاني ويترك الأول مع أن فيه فراغًا، وذلك حتى لا تفوته الركعة.

---

(١) صحيح مسلم (١/ ٣٢٢) برقم: (٤٣٠) من حديث جابر بن سمرة رضي الله عنه.

(٢) سبق تخريجه (ص:٢٦٦).

الجواب: لا يجوز، الواجب يكمل الأول ولو فاتته الركعة؛ لأن الرسول ﷺ أمر أن يكمل الأول فالأول[1]، فيقصد الصف الأول ويكمله وإن كان كاملًا يكمل الثاني، ولا يقصد الصف الثالث حتى يكمل الثاني وهكذا.

* * *

قول: «الله أجل أو الرحمن أكبر» بدلًا من «الله أكبر» في تكبيرة الإحرام

السؤال: إذا أتى بصيغة غير «الله أكبر»، مثلًا: قال: «الرحمن أكبر»، أو قال: «الله أجل»؟

الجواب: لا يجزئ إلا هذه: «الله أكبر»، فإذا قال غيرها فلا يدخل في الصلاة، ولا تنعقد، لو قال: الله أجل، أو أعظم، أو الله الرحمن أو الرحيم فلا تنعقد الصلاة.

* * *

ما يقال قبل تكبيرة الإحرام

السؤال: هل هناك أذكار تقال قبل تكبيرة الإحرام؟

الجواب: ليس هناك شيء مشروع، الاستفتاح بعد التكبيرة.

* * *

التسمية قبل تكبيرة الإحرام

السؤال: نلاحظ على بعض الإخوان أنه يقول عند تكبيرة الإحرام:

---

(١) سنن أبي داود (١/ ١٨٠) برقم: (٦٧١)، سنن النسائي (٢/ ٩٣) برقم: (٨١٨)، من حديث أنس رضي الله عنه.

باسم الله ثم يكبر، هل يجوز هذا؟

الجواب: ليس بمشروع، فقط: الله أكبر، فلا يأت بالبسملة، بل يقول: الله أكبر. هذا أول الصلاة.

* * *

رفع اليدين مع تكبيرة الإحرام

السؤال: ما حكم رفع اليدين مع تكبيرة الإحرام؟ وهل يكون قبل التكبير، أم بعده؟

الجواب: سنة، فيرفع يديه -إلى حذاء منكبيه، أو حذاء أذنيه- مع التكبير عند الإحرام، وعند الركوع، وعند الرفع منه، وعند القيام من التشهد الأول إلى الثالثة.

يرفع يديه في هذه المواضع الأربعة، يوجهها إلى القبلة رافعًا يديه.

* * *

صفة رفع اليدين عند تكبيرة الإحرام وعند الدعاء

السؤال: هل لرفع اليدين أكثر من صفة؟

الجواب: رفع اليدين إذا كان للطلب تكون بطونها إلى السماء، يرفعها حيال منكبيه أو حيال أذنيه وبطونها إلى السماء.

أما إذا كان حال تكبيرة الإحرام والركوع والرفع منه، فهذا تكون وجوهها إلى القبلة عند الرفع.. حين يكبر للإحرام وحين يكبر للركوع وحين يرفع ويقول: سمع الله لمن حمده، يرفع يديه ووجوهها إلى القبلة، وهكذا عند

القيام من التشهد الأول إلى الثالثة، يرفع يديه ووجوهها إلى القبلة.

***

المواضع التي يشرع فيها رفع اليدين

السؤال: ما هي المواضع التي يشرع فيها رفع اليدين مع التكبير؟

الجواب: أربعة مواضع: عند الإحرام، وعند الركوع، وعند الرفع منه، وعند القيام من التشهد الأول إلى الثالثة، والباقي يكبر بدون رفع.

***

الأحاديث الواردة في رفع اليدين في غير المواضع الأربعة

السؤال: الملاحظ أن بعض المصلين يكبر ويرفع يديه حال أن يهوي إلى السجود، كذلك إذا قاموا من الركعة الأولى إلى الثانية وفي الركعة الثالثة إلى الرابعة يرفعون الأيدي، هل قال أحد من العلماء بهذه الصفات؟

الجواب: ورد فيها بعض الأحاديث، لكن في أسانيدها كلام(١)، حديث ابن عمر رضي الله عنهما يدل على أن الرسول ﷺ كان لا يرفع في السجود، وهو في

---

(١) السنن الكبرى للنسائي (١/ ٣٤٣) برقم: (٦٧٦)، مسند أحمد (٢٤/ ٣٦٦) برقم: (١٥٦٠٠)، من حديث مالك بن الحويرث رضي الله عنه.

وورد في الباب: عن أبي هريرة رضي الله عنه أخرجه ابن ماجه (١/ ٢٧٩) برقم: (٨٦٠)، وعن وائل بن حجر رضي الله عنه أخرجه الدارقطني في السنن (٢/ ٤٤-٤٥) برقم: (١١٢١)، والدارمي في السنن (٢/ ٧٩٦) برقم: (١٢٨٧)، وأحمد في المسند (٣١/ ١٤٥) برقم: (١٨٨٥٣) من طريق ثان عنه، وأخرجه الدارقطني في السنن (٢/ ٤٢) برقم: (١١١٩)، من حديث أنس رضي الله عنه، وصوب وقفه، وأخرجه الطبراني في الأوسط (١/ ٩) برقم: (١٦) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

الصحيحين، يقول رضي الله عنه: «ولا يفعله حين يرفع رأسه من السجود»[١]، إنما كان رفعه في أربعة مواضع: عند الإحرام، وعند الركوع، وعند الرفع منه، وعند القيام من التشهد الأول.

هذه مواضع الرفع الثابتة في الصحيحين من حديث ابن عمر رضي الله عنهما وله شواهد.

* * *

كيفية قبض اليمنى على اليسرى في الصلاة

السؤال: ما صفة قبض اليد اليمنى على اليسرى في الصلاة؟

الجواب: القبض: أن يقبض كفَّه بكفِّه، اليمنى على كفِّه اليسرى، والأصابع ممتدة على الذراع، ووضع اليد يسمى قبضًا.

* * *

كيفية وضع الكف على الكف في الصلاة

السؤال: ما الجمع بين الأحاديث التي فيها وضع الكف على الكف في الصلاة، والأحاديث الأخرى التي تدل على أنه يضع اليمنى على ساعد اليسرى؟

الجواب: الجمع بينهما أن يضع يده اليمنى على كفه اليسرى وأطرافها على الساعد.

* * *

(١) صحيح البخاري (١/ ١٤٨) برقم: (٧٣٥)، صحيح مسلم (١/ ٢٩٢) برقم: (٣٩٠)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

قراءة أكثر من دعاء عند الاستفتاح

السؤال: يعمد بعض الإخوة إلى قراءة أكثر من دعاء للاستفتاح في الصلاة.

الجواب: واحد يكفي، تارة هذا وتارة هذا، يُنَوِّع كما نوَّع النبي ﷺ، تارة يأتي بهذا وتارة يأتي بهذا، فالمؤمن يتأسى بالنبي ﷺ، تارة يستفتح بما ورد في حديث أبي هريرة رضي الله عنه[1]، وتارة بما ورد في حديث علي رضي الله عنه[2]، وتارة بما ورد في حديث عائشة رضي الله عنها[3].

❋ ❋ ❋

الاستعاذة عند القراءة في الصلاة

السؤال: الاستعاذة واجبة أم مستحبة؟

الجواب: الاستعاذة والتسمية كلها مستحبة، الاستفتاح والتعوذ والتسمية كلها سنة ليست بواجبة.

❋ ❋ ❋

الاستعاذة عند القراءة في غير الصلاة

السؤال: الاستعاذة عند القراءة في غير الصلاة، ما حكمها؟

الجواب: مستحبة، يقول الله جل وعلا: ﴿ فَإِذَا قَرَأْتَ ٱلْقُرْءَانَ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ ﴿٩٨﴾ ﴾[النحل:٩٨].

❋ ❋ ❋

---

(١) صحيح البخاري (١/ ١٤٩) برقم: (٧٤٤)، صحيح مسلم (١/ ٤١٩) برقم: (٥٩٨).

(٢) صحيح مسلم (١/ ٥٣٤-٥٣٥) برقم: (٧٧١).

(٣) سنن أبي داود (١/ ٢٠٦) برقم: (٧٧٦).

التعوذ في الركعة الثانية والثالثة

السؤال: في الركعة الثانية والثالثة في الصلاة، هل يتعوذ؟

الجواب: الأمر واسع، إن تعوذ فلا بأس، وإن ترك فلا بأس.

* * *

السؤال: إذا قام إلى الركعة الثانية، هل يتعوذ؟

الجواب: هذا محل البحث، إن تعوذ فحسن وإن ترك فلا بأس يكفي التسمية.

* * *

التعوذ عند القراءة من وسط السورة

السؤال: إذا قرأ في وسط السورة، هل يتعوذ أو يسمي؟

الجواب: يتعوذ، في وسط السورة، يقول: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم؛ لأن التسمية في أولها.

* * *

الاستعاذة بالله من الشيطان قبل القراءة في الصلاة

السؤال: هل يتعوذ الإمام والمأمومون جميعهم في الصلاة؟

الجواب: التعوذ سنة للجميع، يتعوذ بالله من الشيطان في أول القراءة، والتسمية كذلك سنة للجميع، ومن تركها لا يتركها الآخر.

* * *

الجهر بالبسملة في الصلاة

السؤال: الجهر بالبسملة من المسائل الخلافية، فما القول الفصل فيها؟

الجواب: السنة الإسرار بالبسملة مع الاستعاذة، كان النبي ﷺ يسر بهما، ثم يجهر بالفاتحة في المغرب في الأولى والثانية، والعشاء في الأولى والثانية، وفي الفجر، وفي الجمعة، وفي الكسوف والاستسقاء، وإذا جهر بعض الأحيان ليعلم الناس أنه يسمي فلا حرج، لكن السنة الإسرار.

* * *

سبب ذكر البسملة في أول سورة الفاتحة وليس قبلها سورة

السؤال: لماذا ذكرت البسملة في أول سورة الفاتحة وليس قبلها سورة؟

الجواب: علامة على أنها سورة مستقلة.

* * *

قول: «استعنا بالله» بعد قراءة الإمام: «وإياك نستعين»

السؤال: الملاحظ على بعض الناس إذا قال الإمام: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾[الفاتحة:٥] قول: استعنا بالله؟

الجواب: هذا ليس بمشروع، يُعلَّم، مكروه ولا أصل له، فلا يستحب أن يقول: استعنا بالله؛ لعدم وروده عن النبي ﷺ.

* * *

السور التي يستحب أن يقرأها المسلم في المغرب

السؤال: ما السور التي يستحب أن يقرأها المسلم في المغرب؟

الجواب: تنوعت قراءة النبي ﷺ في صلاة المغرب، فقرأ فيها بطولى الطوليين: الأعراف في بعض الأحيان(١)، وقسمها في ركعتين(٢)، وقرأ فيها بالطور(٣)، وكان يقرأ فيها بالمرسلات، كما روت ذلك أم الفضل بنت الحارث(٤)، وقرأ فيها بقصار المفصل(٥).

فالسنة الغالبة أن يقرأ فيها بقصار المفصل، وإذا قرأ الإمام بعض الأحيان من أوساط المفصل أو من طواله فلا بأس؛ عملًا بالسنة كلها.

***

وجه إنكار زيد بن ثابت لقراءة مروان بقصار المفصل في صلاة المغرب

السؤال: في حديث مروان بن الحكم، قال: قال لي زيد بن ثابت رضي الله عنه: «ما لك تقرأ في المغرب بقصار المفصل؟»(٦)، كيف ينكر زيد بن ثابت رضي الله عنه قراءة مروان بن الحكم بقصار المفصل في المغرب مع أن هذا هو الغالب من فعل الرسول ﷺ؟

---

(١) صحيح البخاري (١/ ١٥٣) برقم: (٧٦٤) من حديث زيد بن ثابت رضي الله عنه.

(٢) سنن النسائي (٢/ ١٧٠) برقم: (٩٩١) من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٣) صحيح البخاري (١/ ١٥٣) برقم: (٧٦٥)، صحيح مسلم (١/ ٣٣٨) برقم: (٤٦٣)، من حديث جبير بن مطعم رضي الله عنه.

(٤) صحيح البخاري (١/ ١٥٢-١٥٣) برقم: (٧٦٣)، صحيح مسلم (١/ ٣٣٨) برقم: (٤٦٢)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٥) سنن النسائي (٢/ ١٦٧) برقم: (٩٨٢)، مسند أحمد (١٤/ ١٠٢) برقم: (٨٣٦٦)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٦) سبق تخريجه في السؤال السابق.

الجواب: كل واحد من الصحابة رضي الله عنهم قد يخفى عليه بعض أمر النبي ﷺ، فلعله خفي عليه بعض الأشياء فيما كان يفعله ﷺ في آخر حياته، فزيد رضي الله عنه حفظ شيئًا وغيره من الصحابة حفظوا أشياء -اللهم ارض عنهم جميعًا-، والعبرة بما ثبت بالسند، وقد ثبت عنه ﷺ أنه كان يقرأ في المغرب بقصار المفصل، وفي العشاء بأوساطه[(١)]، فالأمر واسع بحمد الله.

* * *

قراءة سورة الأعراف في المغرب

السؤال: قراءة الأعراف كاملة قد تشق على الجماعة، هل يخبرهم قبل أن يقرأها؟

الجواب: لا حاجة، والأولى ألا يقرأها؛ لأن فيها مشقة على الناس، ولم يحفظ عنه ﷺ أنه قرأها إلا مرة[(٢)]، وإنما يؤخذ بالآخر فالآخر من أفعاله ﷺ وأقواله، بل كان في آخر حياته ﷺ يقرأ بالمرسلات[(٣)] وبقصار المفصل[(٤)].

* * *

السؤال: قراءة سورة الأعراف كاملة في المغرب قد تشق على الجماعة، فما الحكم؟

الجواب: في الركعتين، قسمها في ركعتين ﷺ[(٥)]، ولكن هذا نادر، الظاهر أنه

---

(١) سبق تخريجه في الحاشية قبل السابقة.

(٢) سبق تخريجه (ص:٢٧٦).

(٣) سبق تخريجه (ص:٢٧٦).

(٤) سبق تخريجه (ص:٢٧٦).

(٥) سبق تخريجه (ص:٢٧٦).

لم يحفظ عنه إلا مرة واحدة ﷺ؛ لبيان الجواز.

* * *

مقدار القراءة في صلاة الصبح

السؤال: ما مقدار القراءة في صلاة الصبح؟

الجواب: يتوسط، مثل: قراءة «ق» والطور والذاريات ونحوها من طوال المفصل، ولا يشق على الناس.

* * *

قراءة سورة «ق» في الفجر

السؤال: ما الحكمة من تخصيص قراءة سورة «ق» في الفجر؟

الجواب: لم يخصها، إنما قرأها في بعض الأحيان[1].

* * *

قراءة سورة السجدة في فجر الجمعة

السؤال: يعتقد بعض العامة أن المطلوب هو قراءة سجدة في فجر الجمعة من أي سورة، فهل هذا صحيح؟

الجواب: لا، السنة ﴿الٓمٓ ١ تَنزِيلُ﴾، وليس أي سورة، السنة قراءة ﴿الٓمٓ ١ تَنزِيلُ﴾؛ لما فيها من العظة والذكرى.

* * *

(١) صحيح مسلم (١/ ٣٣٧) برقم: (٤٥٨) من حديث جابر بن سمرة رضي الله عنه.

تكبيرات الانتقال في الصلاة

السؤال: هل كل التكبيرات واجبة؟

الجواب: واجبة على الصحيح، وفيها خلاف، لكن الأصح أنها واجبة؛ لأن الرسول ﷺ أمر بها، وقال: «**صلوا كما رأيتموني أصلي**»(١)، وهكذا قول: «سمع الله لمن حمده» للإمام والمنفرد، «ربنا ولك الحمد» للجميع، واجبة أيضًا.

وهكذا «سبحان ربي الأعلى» في السجود، «سبحان ربي العظيم» في الركوع، كله واجب على الصحيح.

* * *

نصيحة لمن لا يحني ظهره في الركوع

السؤال: ما نصيحتكم لمن لا يحني ظهره في الركوع؟

الجواب: يكون خالف السنة، وركوعه صحيح، لا بد أن يحني ظهره حتى يستوي مع رأسه، يكون رأسه حيال ظهره، يحني ظهره حنوًّا كاملًا، كما كان النبي ﷺ يفعل(٢).

* * *

الانحناء المجزئ في الركوع

السؤال: ما الانحناء المجزئ في الركوع؟

الجواب: حتى تمس يداه ركبتيه، ينحني حتى يستطيع مس ركبتيه.

* * *

---

(١) صحيح البخاري (١/ ١٢٨-١٢٩) برقم: (٦٣١) من حديث مالك بن الحويرث رضي الله عنه.

(٢) صحيح البخاري (١/ ١٦٥) برقم: (٨٢٨) من حديث أبي حميد الساعدي رضي الله عنه، بلفظ: «ثم هصر ظهره».

النهي عن التطبيق حال الركوع

السؤال: هل النهي عن تطبيق اليدين ووضعهما بين الفخذين حال الركوع[(١)] للتحريم؟

الجواب: الأصل في النهي التحريم، والسُّنة أن يضعهما على ركبتيه.

* * *

قول: «اللهم لك ركعت وبك آمنت»

السؤال: ما حكم قول: «اللهم لك ركعت وبك آمنت...»؟

الجواب: مستحب: «**اللهم لك ركعت وبك آمنت ولك أسلمت، خشع لك سمعي وبصري ومخي وعظمي وعصبي**»[(٢)].

وقوله في السجود: «**اللهم لك سجدت وبك آمنت ولك أسلمت، سجد وجهي للذي خلقه وصوره وشق سمعه وبصره**»[(٣)]، كل هذا مستحب في سجود الصلاة وفي سجود التلاوة وفي سجود السهو كله.

* * *

المقصود بالروح في حديث: «سبوح قدوس رب الملائكة والروح»

السؤال: هل الروح هو جبريل عليه السلام في قول: «سبوح قدوس رب الملائكة

---

(١) صحيح البخاري (١/ ١٥٧) برقم: (٧٩٠)، صحيح مسلم (١/ ٣٨٠) برقم: (٥٣٥)، من حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه.

(٢) صحيح مسلم (١/ ٥٣٤-٥٣٥) برقم: (٧٧١) من حديث علي رضي الله عنه.

(٣) المصدر السابق.

والروح»[1]؟

الجواب: هذا المشهور.

مداخلة: لم خص بالذكر؟

الشيخ: لأنـه ملـك عظـيم: ﴿يَوْمَ يَقُومُ الرُّوحُ وَالْمَلَائِكَةُ صَفًّا لَا يَتَكَلَّمُونَ﴾[النبأ:٣٨]، هذا من أسمائه العظيمة؛ لأن الله أنزل على يده روح الأمة وهو القرآن، نزل عليه الوحي بواسطة جبرائيل عليه السلام.

* * *

الدعاء في الركوع

السؤال: يلاحظ على بعض الناس بأنه يدعو في الركوع، ما حكم ذلك؟

الجواب: الركوع محل التعظيم: «سبحان ربي العظيم، سبحان ربي العظيم».

النبي عليه السلام قال: «**أما الركوع فعظموا فيه الرب، وأما السجود فاجتهدوا في الدعاء**»[2]، فالركوع محل التعظيم: «سبحان ربي العظيم، سبحان ربي العظيم».. «سبحانك اللهم ربنا وبحمدك، اللهم اغفر لي».. «سبوح قدوس رب الملائكة والروح»، جنس التعظيم.

* * *

---

(١) صحيح مسلم (١/ ٣٥٣) برقم: (٤٨٧) من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٢) صحيح مسلم (١/ ٣٤٨) برقم: (٤٧٩) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

الأذكار بعد الاعتدال من الركوع

السؤال: إذا رفع من الركوع وأطال الوقوف، هل يكرر الذكر المعروف أم أن هناك أذكارًا أخرى؟

الجواب: إذا قالها حصل المقصود: «**ربنا ولك الحمد، حمدًا كثيرًا طيبًا مباركًا فيه، ملء السموات وملء الأرض وملء ما بينهما وملء ما شئت من شيء بعد، أهل الثناء والمجد، أحق ما قال العبد وكلنا لك عبد، اللهم لا مانع لما أعطيت، ولا معطي لما منعت، ولا ينفع ذا الجد منك الجد**»(١)، إذا قالها فقد حصل المقصود: «**اللهم طهرني بالثلج والبرد والماء البارد، اللهم طهرني من الذنوب والخطايا كما ينقى الثوب الأبيض من الوسخ**»(٢)، كل هذا صح عنه ﷺ، فإذا أتى بهذا كله أو بأكثره حصل المطلوب.

***

التكبير وموافقته للرفع والخفض في الصلاة

السؤال: يرى بعض العلماء: أن التكبير يجب أن يكون مقاربًا للرفع، لكن بعض الأئمة إذا اعتدل قائمًا قال: «سمع الله لمن حمده» وكذلك باقي الأركان؟

الجواب: المشروع للمؤمن عند نهوضه من الركوع أن يقول: «سمع الله لمن حمده» قبل أن يستتم، وعند النهوض من السجود يقول: «الله أكبر» قبل أن يستتم، وإذا تأخر قوله فأرجو ألا حرج، لكنه خالف السنة.

---

(١) صحيح مسلم (١/ ٣٤٧) برقم: (٤٧٨) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) صحيح مسلم (١/ ٣٤٦-٣٤٧) برقم: (٤٧٦) من حديث عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه.

السنة أن يلاحظ أن يقول: «سمع الله لمن حمده» عند الرفع، ثم بعد الانتصاب يقول: «ربنا ولك الحمد»، أو: «اللهم ربنا لك الحمد».

* * *

تأخير التكبير عن الفعل في الصلاة

السؤال: بعض الأئمة يؤخر التكبير، مثلًا إذا ركع قال: الله أكبر، وإذا رفع واعتدل قائمًا قال: سمع الله لمن حمده، ما حكم ذلك؟

الجواب: السنة حين اشتغاله بالرفع يقول: سمع الله لمن حمده، وحين نزوله يقول: الله أكبر، ولكن لو قالها بعد الرفع ما يضر إن شاء الله، ولا حرج.

* * *

قول: «ربنا ولك الحمد» للإمام ومتى يقولها

السؤال: بالنسبة للإمام، هل يجب أن يقول: «ربنا ولك الحمد» حال الرفع أم يقول ذلك بعد اعتداله من الركوع؟

الجواب: بعد اعتداله، وبعد التسميع كالمنفرد.

* * *

قول: «سمع الله لمن شكر» بعد الرفع من الركوع

السؤال: لو أتى بصيغة أخرى عند الرفع من الركوع، كأن يقول: سمع الله لمن شكر، هل يجوز؟

الجواب: ليس له أن يأتي إلا ما شرع الله، لا يبتدع، يقول ﷺ: **«صلوا كما**

رأيتموني أصلي»[1]، ليس لأحد أن يبتدع في الدين.

* * *

قول: «ربنا ولك الحمد ولك الشكر»

السؤال: بعض الناس يقول: ربنا ولك الحمد ولك الشكر، فما الحكم؟

الجواب: تركها أفضل، «ربنا ولك الحمد» يكفي.

* * *

الجمع بين التكبير في كل خفض ورفع وبين عدم رفع اليدين في السجود

السؤال: كيف نوفِّق بين حديث: «أنه كان يُكبِّر في كل رفع وخفض»[2] إذا كان صحيحًا، وبين عدم رفع اليدين في السجود؟

الجواب: الحديث صحيح، وليس فيه منافاة، فالتكبير غير الرفع.

* * *

هل يقدم الرجلين أم اليدين في الهوي إلى السجود

السؤال: بالنسبة للهوي إلى السجود، هل يقدم الرجلين أم اليدين؟

الجواب: يقدم ركبتيه قبل يديه، هذا هو الأفضل، يسجد على ركبتيه ثم يديه ثم جبهته وأنفه.

مداخلة: بالنسبة للحكم، هل يختلف بين كبير السن والشاب؟

---

(١) سبق تخريجه (ص:٢٧٩).

(٢) صحيح البخاري (١/ ١٥٧) برقم: (٧٨٥)، صحيح مسلم (١/ ٢٩٣) برقم: (٣٩٢)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

الشيخ: الحكم واحد إلا من عجز، فلا بأس أن يقدم يديه لكبر سن أو مرض.

* * *

الفرق بين «لا يبرك كما يبرك البعير» وبين «لا يبرك على ما يبرك عليه البعير»

السؤال: هل هناك فرق بين عبارة: «لا يبرك كما يبرك البعير»، وعبارة: «لا يبرك على ما يبرك عليه البعير»؟

الجواب: المعنى واحد، البعير يقدم يديه.

* * *

الدعاء بأمور الدنيا في السجود

السؤال: هل يجوز أن يدعو المسلم في أمور الدنيا حال السجود؟

الجواب: لا حرج؛ لعموم الأحاديث: اللهم ارزقني رزقًا حلالًا، اللهم ارزقني زوجة صالحة، اللهم ارزقني سكنًا مريحًا، اللهم ارزقني رفقة صالحة، وما أشبه ذلك، لا حرج؛ لعموم قوله ﷺ: «**وأما السجود فاجتهدوا في الدعاء**»[(١)] لم يخصص شيئًا، وقوله ﷺ: «**أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد؛ فأكثروا الدعاء**»[(٢)]، لم يخص ﷺ شيئًا، هذا يعم أنواع الدعاء، سواء كان فيما يتعلق بالدين أو الدنيا.

* * *

(١) سبق تخريجه (ص:٢٨١).

(٢) صحيح مسلم (١/ ٣٥٠) برقم: (٤٨٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

رفع الصوت بالذكر في السجود في صلاة الجماعة

السؤال: هناك بعض الناس يرفع الصوت بالذكر في السجود في صلاة الجماعة؟

الجواب: السنة عدم رفع الصوت حتى لا يشوش على من حوله، يكون بينه وبين ربه قدر ما يُسمع نفسه، إلا إذا أراد التعليم، إذا ظن أن من حوله قد لا يفهمون، قد لا يكون عندهم علم ورفع صوته مثلما أخذ الصحابة رضي الله عنهم عن النبي ﷺ كلماته في الصلاة؛ لأنه يرفع صوته بعض الشيء حتى يستفيدوا؛ فعرفوا أنه كان يقول في الركوع: سبحان ربي العظيم، ويقول في السجود: سبحان ربي الأعلى، وبين السجدتين يقول: رب اغفر لي، سمعوه، فرووا لنا ذلك ونقلوا هذا عنه ﷺ.

***

رفع الصوت في الصلاة بالدعاء والذكر

السؤال: بعض الناس يرفع الصوت بالدعاء والذكر ويضايق من حوله، هل من توجيه؟

الجواب: السنة السر، المأموم يسر في دعاء السجود وفي دعاء التحيات [و] في التشهد الأخير، لا يشوش على من حوله، الدعاء بينه وبين ربه جل وعلا.

***

صفة وضع اليدين أثناء السجود

السؤال: ما صفة وضع اليد أثناء السجود؟

الجواب: كل يد حيال المنكب أو حيال الأذن حال السجود، حيال منكبيه

أو حيال فروع أذنيه، هذا هو السنة.

* * *

وضع الجبهة على الكفين

السؤال: هل يصح وضع الجبهة على الكفين؟

الجواب: لا، بل يجب وضع الجبهة والأنف والكفين على الأرض أو على البساط الذي على الأرض حتى يحصل السجود على الجميع، ولا يسجد على يديه.

* * *

وضع الغترة في موضع السجود

السؤال: بعض المصلين يضع «الغترة» في موضع سجوده؟

الجواب: إذا دعت الحاجة فلا بأس؛ لبرد الأرض أو حرارتها، إذا وضع طرف «غترته» وسجد عليها أو طرف «بشته» أو شيئًا آخر فلا بأس، كان الصحابة رضي الله عنهم إذا أحسوا بحر الأرض سجدوا على ثيابهم[1].

* * *

بيان متى يكون الافتراش والتورك

السؤال: يسأل كثير من الإخوان: متى يكون الافتراش؟ ومتى يكون التورك؟

الجواب: الافتراش بين السجدتين وفي التشهد الأول، والتورك يكون في

---

(١) صحيح البخاري (١/ ٨٦) برقم: (٣٨٥)، صحيح مسلم (١/ ٤٣٣) برقم: (٦٢٠)، من حديث أنس رضي الله عنه.

التشهد الأخير في الرباعية والثلاثية، يقعد على مقعدته ويخرج رجله اليسرى تحت رجله اليمنى من اليمين، في المغرب والظهر والعصر والعشاء في التشهد الأخير.

أما الافتراش فيكون بين السجدتين، يفرش رجله اليسرى ويجلس عليها، ويكون في التشهد الأول، وهكذا في تشهد الجمعة والفجر؛ لأنهما ليس لهما إلا تشهد واحد، فيفرش رجله اليسرى ويجلس عليها، وهكذا بين السجدتين.

***

الجلوس على العقبين بين السجدتين

السؤال: ما حكم الجلوس على العقبين في الجلسة بين السجدتين؟

الجواب: إذا جلس على عقبيه فهذه ذكر ابن عباس رضي الله عنهما أنها سنة[(١)].

والأفضل الافتراش، كما في حديث عائشة رضي الله عنها[(٢)] وحديث أبي حميد رضي الله عنه[(٣)]، وإن جلس على عقبيه، قال ابن عباس رضي الله عنهما: إنها سنة، ولا بأس بها بين السجدتين، ولكن الأفضل أن يفترش اليسرى وينصب اليمنى بين السجدتين، هذا هو الثابت في الأحاديث الصحيحة.

***

(١) صحيح مسلم (١/ ٣٨٠-٣٨١) برقم: (٥٣٦).

(٢) صحيح مسلم (١/ ٣٥٧-٣٥٨) برقم: (٤٩٨).

(٣) سبق تخريجه (ص:٢٧٩).

زيادة: «رب اغفر لي ولوالدي» بين السجدتين

السؤال: ما حكم زيادة: «رب اغفر لي ولوالدي» بين السجدتين؟

الجواب: لا أعلم فيها بأسًا؛ لأنه محل دعاء بين السجدتين، لكن السنة أن يكثر من: «**رب اغفر لي، رب اغفر لي**»[1]، «**اللهم اغفر لي وارحمني واهدني وارزقني وعافني**»[2].

***

الدعاء بغير الذكر الوارد في الجلسة بين السجدتين

السؤال: الدعاء بغير الذكر الوارد في الجلسة بين السجدتين، ما حكمه؟

الجواب: لا بأس أن يدعو بينهما، لكن الأفضل أن يكثر من: «**رب اغفر لي، رب اغفر لي**»، «**اللهم اغفر لي وارحمني واهدني واجبرني وارزقني وعافني**» بين السجدتين.

هذا الوارد، وإن دعا مع ذلك بشيء فلا أعلم مانعًا منه؛ لأنه محل الدعاء، لكن الإكثار من: «**رب اغفر لي، رب اغفر لي**»، «**اللهم اغفر لي وارحمني واهدني وارزقني وعافني**».

***

السؤال: الزيادة في الدعاء بين السجدتين بـ «اللهم هب لي قلبًا نقيًّا من

---

(١) سنن النسائي (٢/ ٢٣١) برقم: (١١٤٥)، سنن ابن ماجه (١/ ٢٨٩) برقم: (٨٩٧)، من حديث حذيفة رضي الله عنه.

(٢) سنن أبي داود (١/ ٢٢٤) برقم: (٨٥٠)، سنن الترمذي (٢/ ٧٦) برقم: (٢٨٤)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

الشرك»؟

الجواب: إذا دعا بدعوة طيبة فلا حرج إن شاء الله بين السجدتين، لكن الاستكثار من طلب المغفرة تأسيًا بالنبي ﷺ أولى، وإذا دعا بزيادة: اللهم اغفر لي ولوالدي، اللهم أجرني من النار، اللهم أصلح قلبي وعملي، لا حرج إن شاء الله.

* * *

الذكر والدعاء في جلسة الاستراحة

السؤال: هل في جلسة الاستراحة ذكر أو دعاء؟

الجواب: ليس فيها ذكر ولا دعاء، جلسة خفيفة.

* * *

الإشارة بالسبابة وتحريكها في التشهد

السؤال: الإشارة بالسبابة ما موضعه؛ حيث لاحظنا اختلاف الناس في ذلك، فمنهم من يرفع السبابة ولا يحركها، ومنهم من يحركها سريعًا، ومنهم من لا يقوم بتحريكها عند الشهادتين؟

الجواب: السنة رفعها في التشهد جميعًا، من أوله إلى آخره، وهي مرفوعة، إشارة إلى التوحيد، وعند الدعاء يحركها، كما جاء في الحديث[1]، تكون مرفوعة من حين يجلس للتشهد حتى يسلم، والتشهد الأول كذلك.

أما التحريك فيكون عند الدعاء: اللهم صلِّ على محمد، اللهم إني أعوذ بك

---

(١) سنن أبي داود (١/ ١٩٣) برقم: (٧٢٦)، سنن النسائي (٢/ ١٢٦-١٢٧) برقم: (٨٨٩)، من حديث وائل بن حجر رضي الله عنه.

من عذاب جهنم، عند الدعاء يشير ويحركها قليلًا.

***

تحريك الأصبع في التشهد

السؤال: مسألة تحريك الأصبع في التشهد تثير جدلًا بين بعض الناس، فما توجيهكم؟

الجواب: السنة يحركها عند الدعاء، كان إذا دعا حرك أصبعه ﷺ كما قال ابن الزبير رضي الله عنهما(١).

***

النظر حال التشهد

السؤال: النظر حال التشهد، هل يكون لموضع السجود، أم إلى السبابة؟

الجواب: موضع السبابة، ينظر إلى موضع يديه.

***

الصلاة على النبي ﷺ في التشهد الأول

السؤال: يسأل كثير من الإخوان حول التشهد الأول، هل يقف عندما يقول: «وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله» في التشهد الأول؟

الجواب: إن شاء قام وإن شاء صلى على النبي ﷺ، والصلاة على النبي ﷺ أفضل.

***

(١) سنن أبي داود (١/ ٢٦٠) برقم: (٩٨٩)، سنن النسائي (٣/ ٣٧-٣٨) برقم: (١٢٧٠).

كثيرًا ولا يغفر الذنوب إلا أنت، فاغفر لي مغفرة من عندك وارحمني؛ إنك أنت الغفور الرحيم»[١]، كذلك في حديث معاذ رضي الله عنه: «**اللهم أعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك**»[٢]، في السجود وفي آخر الصلاة قبل أن يسلم.

* * *

الاكتفاء بلفظ: «السلام عليكم» للخروج من الصلاة

السؤال: في كون السلام فرضًا، هل يكفي لفظ: «السلام عليكم»؟

الجواب: الواجب: «ورحمة الله» كما ثبت في الأحاديث الصحيحة[٣]؛ لأن الأحاديث يفسر بعضها بعضًا.

* * *

الزيادة في الاستغفار على الثلاث بعد الصلاة

السؤال: هل له الزيادة في الاستغفار بعد الصلاة عن ثلاث؟

الجواب: لم يرد الاستغفار بعد كل فريضة إلا ثلاثًا: «أستغفر الله.. أستغفر الله.. أستغفر الله»، هذا المحفوظ عن النبي ﷺ، ثم يقول بعدها: «**اللهم أنت السلام ومنك السلام، تباركت يا ذا الجلال والإكرام**»[٤].

* * *

---

(١) صحيح البخاري (١/ ١٦٦) برقم: (٨٣٤)، صحيح مسلم (٤/ ٢٠٧٨) برقم: (٢٧٠٥)، من حديث أبي بكر الصديق رضي الله عنه.

(٢) سنن أبي داود (٢/ ٨٦) برقم: (١٥٢٢)، سنن النسائي (٣/ ٥٣) برقم: (١٣٠٣)، مسند أحمد (٣٦/ ٤٤٣) برقم: (٢٢١٢٦).

(٣) صحيح مسلم (١/ ٣٢٢) برقم: (٤٣١) من حديث جابر بن سمرة رضي الله عنه.

(٤) صحيح مسلم (١/ ٤١٤) برقم: (٥٩١) من حديث ثوبان رضي الله عنه.

محل الذكر والدعاء في الصلاة

السؤال: دبر الصلاة، هل المقصود به قبل الصلاة أم بعدها؟

الجواب: الذكر بعدها، والدعاء قبلها، أما: «**اللهم أجرني من النار**»[١] فبعدها، في المغرب والفجر.

* * *

الدعاء ورفع اليدين بعد الفريضة

السؤال: ما حكم الدعاء ورفع اليدين بعد الفريضة؟

الجواب: غير مشروع، بدعة.

* * *

فضل الانتظار بعد الصلاة

السؤال: هل هناك حكمة من الانتظار بعد الصلاة؟ أو هل يجوز إكمال الأذكار خارج المسجد؟

الجواب: الانتظار أفضل، كونه يكمل الذكر أفضل، حتى لا يشغل عنه، وابن عباس رضي الله عنهما كان على عهد النبي ﷺ يقول: «كنت أعلم إذا انصرفوا بذلك إذا سمعته»[٢].

* * *

---

(١) سنن أبي داود (٤/ ٣٢٠) برقم: (٥٠٧٩)، مسند أحمد (٢٩/ ٥٩٢-٥٩٣) برقم: (١٨٠٥٤)، من حديث مسلم بن الحارث، ويقال الحارث بن مسلم رضي الله عنه.

(٢) صحيح البخاري (١/ ١٦٨) برقم: (٨٤١)، صحيح مسلم (١/ ٤١٠) برقم: (٥٨٣).

باب ما يكره ويباح في الصلاة

عدم الخشوع في الصلاة

السؤال: بعض المصلين يفقدون الخشوع في الصلاة، ما السبب في ذلك؟ وما توجيه سماحتكم؟

الجواب: الغالب أن هذا يقع عن غفلة وهواجس في الصلاة، عنده وساوس وذهول فيغفل عن الخشوع.

الخشوع في الصلاة نوعان: نوع واجب، ونوع كمال.

فالواجب الطمأنينة، كونه يطمئن في صلاته ويؤديها بطمأنينة، في ركوعه وسجوده، وجلوسه بين السجدتين، واعتداله بعد الركوع، هذا لا بد منه، الطمأنينة لا بد منها وهي شرط، ولما رأى النبي ﷺ بعض الأعراب لم يطمئن أمره بالإعادة[1].

أما كمال الخشوع فهذا مستحب، كونه يزيد على الطمأنينة الواجبة بزيادة كمال الخشوع في جلوسه بين السجدتين وفي ركوعه وسجوده واعتداله بعد الركوع، وكونه يجتهد في الخشوع، هذا من الكمال.

أما أصل الخشوع فلا بد منه، الطمأنينة لا بد منها، لكن كلما زادت الطمأنينة وكلما اعتنى بالخشوع كان أكمل في الصلاة.

* * *

(١) سبق تخريجه (ص:١٧٣).

الأسباب المعينة على الخشوع في الصلاة

السؤال: ما هي الأسباب التي يعمل بها الإنسان؛ ليحصل على الخشوع في الصلاة؟

الجواب: إحضار القلب بين يدي الله، والتذكُّر أنه بين يديه، وأن الله جل وعلا أحق بأن يُخْشع له ويُعظَّم، فإذا تذكَّر أنه قائم بين يدي الله، وأن الله يراقبه وينظر إليه، كان هذا من أسباب الخشوع: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا ﴿٣٣﴾﴾ [النساء:٣٣]، ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾﴾ [النساء:١]، «**أن تعبد الله كأنك تراه؛ فإن لم تكن تراه فإنه يراك**»(١).

* * *

الرفع اليسير للبصر في الصلاة

السؤال: الرفع اليسير للبصر في الصلاة، هل هو محرم؟

الجواب: ظاهر الأحاديث المنع والتحريم، الرسول ﷺ نهى عن هذا وتوعد عليه(٢).

* * *

معنى: كف الشعر والثوب

السؤال: بالنسبة لكف الشعر والثوب، ما معناه؟

---

(١) صحيح البخاري (١/ ١٩) برقم: (٥٠)، صحيح مسلم (١/ ٣٩) برقم: (٩)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) صحيح البخاري (١/ ١٥٠) برقم: (٧٥٠) من حديث أنس رضي الله عنه، صحيح مسلم (١/ ٣٢١) برقم: (٤٢٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

الجواب: يعني: يتركه يسجد معه، إذا كان للعمائم أطراف -ذوائب- تسجد معه، وكذلك كُمَّاه، تسجد معه إذا كانت تصل إلى الأرض فلا يكفها.

***

الأمور المكروهة في الصلاة

السؤال: ما هي الأشياء المكروهة في الصلاة؟

الجواب: المؤمن يتحرى ما شرعه الله في الصلاة ويتباعد عما نهى الله عنه فيها، ويتفقه في الدين، ويعرف صلاته كما ينبغي، ومن ذلك السدل واشتمال الصماء، وأن يغطي فاه، كل هذا من المكروه في الصلاة.

***

افتراش الذراعين حال السجود

السؤال: في صحيح مسلم: «نهى ﷺ أن يفترش الرجل ذراعيه»[1]، ما هو الافتراش؟ وما حكمه؟

الجواب: هو أن يضع ذراعيه على الأرض، السنة يعتمد على كفيه ويرفع ذراعيه ولا يفترشهما؛ لقوله ﷺ: «**إذا سجدت فضع كفيك وارفع مرفقيك**»[2]، فإذا سجد اعتمد على كفيه ورفع ذراعيه، ولم يبسطهما على الأرض، هذا هو السنة.

***

---

(١) صحيح مسلم (١/ ٣٥٧-٣٥٨) برقم: (٤٩٨) من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٢) صحيح مسلم (١/ ٣٥٦) برقم: (٤٩٤) من حديث البراء رضي الله عنه.

الحركات التي تبطل الصلاة

السؤال: هل صحيح أن الحركة محدودة بثلاث وما زاد يبطل الصلاة؟

الجواب: ليس لها حد، إنما إذا كان شيئًا فاحشًا كثيرًا متواليًا، وأما تقييده بثلاث حركات فليس عليه دليل.

* * *

السؤال: بعض العلماء -رحمهم الله- ذكروا أن أكثر من ثلاث حركات متتالية لغير حاجة تبطل الصلاة، هل هذا صحيح؟

الجواب: هذا قول بعض الفقهاء، وهو ضعيف، والصواب: أن الحركات إذا كانت كثيرة عرفًا متوالية وفاحشة في العرف أبطلت الصلاة إلا للضرورة، كما جرى في صلاة الخوف؛ فإن الحركات كثيرة في صلاة الخوف لكن للضرورة.

* * *

الحكمة من تقديم الطعام على الصلاة إذا حضر

السؤال: ما الحكمة من كون المرء يقدم الطعام على أفضل العبادات وهي الصلاة؟

الجواب: لأنه إذا جاء إلى الصلاة وقلبه معلق بالطعام لم يصلها كما ينبغي بالطمأنينة والخشوع والإقبال عليها، بل يكون قلبه معلقًا بالطعام، والله يقول: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ ﴿١﴾ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ ﴿٢﴾﴾[المؤمنون:١-٢]، الصلاة جديرة بالعناية والإقبال عليها بالقلب والقالب، فلا ينبغي أن يكون في قلبه شواغل

تشغله عنها، فإذا قدم العشاء بدأ به حتى يأتيها بقلب فارغ، مقبلًا عليها، خاشعًا فيها.

***

إذا بدأ بالأكل وأقيمت الصلاة هل يستمر حتى يشبع

السؤال: إذا بدأ بالأكل وأقيمت الصلاة، فهل يستمر حتى يشبع أو يكتفي بلقيمات؟

الجواب: حتى تنتهي حاجته، مثلما في الحديث: «**ولا يعجل حتى يفرغ منه**»[(١)].

***

فتح المرأة على الإمام في الصلاة

السؤال: الإمام الأعمى الذي يصلي بالنساء من يرد عليه؟

الجواب: إذا كان وراءه امرأة تقرأ فترد عليه، ليس فيه بأس، أليست تسلم على الرجل، وتكلمه بالتلفون؟ ليس فيه بأس.

مداخلة: يعني: تأخذ مصحفًا وراءه؟

الشيخ: إذا دعت الحاجة فليس فيه بأس.

***

(١) صحيح البخاري (١/ ١٣٥) برقم: (٦٧٣)، صحيح مسلم (١/ ٣٩٢) برقم: (٥٥٩)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

التعوذ عند قراءة آية عذاب في صلاة الليل للإمام والمأموم

السؤال: إذا قرأ الإمام آية عذاب، فهل يتعوذ المأموم؟

الجواب: إذا تعوذ الإمام يتعوذ المأموم في صلاة الليل، وأما في الفريضة فلا؛ لأن الإمام يستمر، فينصت، أما لو وقف الإمام وتعوذ فلا بأس أن يتعوذ المأموم، لكن الأفضل في الفريضة ألا يفعل؛ لئلا يشق على الناس، ولو فعله النبي ﷺ في الفريضة لنُقِل، وإنما فعله في صلاة الليل.

* * *

وقوف الإمام عند الآيات للدعاء في صلاة التراويح

السؤال: هل يسن للإمام في صلاة التراويح أن يقف عند الآية ويدعو، إذا كانت آية دعاء أو يسبح؟

الجواب: هذا أفضل.

مداخلة: ولو بمكبر صوت فيسمع الناس في الخارج؟

الشيخ: ولو، النبي ﷺ في صلاة الليل كان يقف عند كل آية ويدعو في تهجده ﷺ في الليل[1]، أما إذا كان يخشى أن يشق على الناس وترك فلا بأس.

* * *

الوقوف عند آيات الرحمة والعذاب في الصلاة

السؤال: بالنسبة للوقوف عند آيات الرحمة وآيات العذاب، هل هو خاص بصلاة النافلة؟

---

(١) صحيح مسلم (١/ ٥٣٦) برقم: (٧٧٢) من حديث حذيفة رضي الله عنه.

الجواب: الأفضل في النافلة في الليل، في التهجد بالليل؛ لأن الرسول ﷺ لم يكن يفعله في الفريضة، ولو فعله فلا بأس كما قال جماعة من أهل العلم، لو فعله في الفريضة لا حرج، لكن تركه أولى؛ لأن المحفوظ إنما فعله النبي ﷺ في صلاة الليل، كان إذا مرت به آية الرحمة أو ذكر الجنة سأل ربه، وإذا مر به ذكر النار تعوذ من النار، وإذا مر على ذكر الرحمن وأسمائه وصفاته سبح الله سبحانه، كان هذا في صلاة الليل لما صلى معه حذيفة رضي الله عنه[(١)].

* * *

قول: آمين عند قراءة آيات الدعاء في الصلاة

السؤال: حكم قول: «آمين» في غير الفاتحة، مثل لو قرأ الإمام آيات فيها دعاء، وفي النهاية يقول المأموم: آمين؟

الشيخ: لا أعلم فيه بأسًا، بينه وبين نفسه، ما ورد في هذا شيء، لكن لو قالها لا يضر.

* * *

حمل الصغير في الفريضة والنافلة

السؤال: ورد أنه ﷺ كان ربما يحمل الأولاد وهو في الصلاة[(٢)]، هل يفرق في حمل الصغير بين الفريضة والنافلة؟

الجواب: لا، كان النبي ﷺ يصلي بهم فريضة، لا فرق بين الفرض والنفل.

* * *

(١) سبق تخريجه في السؤال السابق.

(٢) صحيح البخاري (١/ ١٠٩) برقم: (٥١٦)، صحيح مسلم (١/ ٣٨٥) برقم: (٥٤٣)، من حديث أبي قتادة رضي الله عنه.

باب سجود السهو

نسيان التكبير

السؤال: إذا نسي الإمام أو المأموم التكبير وقد وصل إلى الركن، فهل يسقط عنه؟

الجواب: يسقط إذا نسيه الإمام والمأموم كلهـم، والمنفـرد إذا نسـي تسبيح الركوع أو السجود سقط بالسهو، لكن الإمام والمنفرد يسجد للسهو، والمأموم تبع لإمامه.

* * *

نسي فقام من الركعتين ولم يستتم قائمًا

السؤال: لو قام الشخص ولـم يستتم قائمًا، هل يرجع لقراءة التشهد الأول؟

الجواب: إذا انتبه قبل أن يستتم قائمًا أو نبه يرجع ويأتي بالتشـهد الأول، أما إذا استتم قائمًا فيستمر ويسجد للسهو قبل أن يسلم.

* * *

نسي التشهد الأول واستتم قائمًا ثم رجع

السؤال: ما الحكم لو استتم قائمًا ثم رجع، وهذا يحصل كثيرًا مـن بعـض الناس؟

الجواب: إذا رجع فلا حرج، لكن إذا شرع في القراءة فلا يرجع.

* * *

الإتيان بأذكار السجود في الركوع سهوًا والعكس

السؤال: لو قال: «سبحان ربي الأعلى» في الركوع، و«سبحان ربي العظيم» في السجود، هل يجزئ ذلك؟

الجواب: لا يجزئ، وإذا كان ناسيًا يسجد للسهو، الواجب أن يقول في الركوع: «سبحان ربي العظيم»، وفي السجود: «سبحان ربي الأعلى».

والمناسبة أن الركوع حال خضوع فيقول: سبحان ربي العظيم تنزيهًا لله عن الذل، فهو العظيم سبحانه وتعالى.

والسجود حال التسفل واللصوق بالأرض، فناسب فيها أن يقول: «سبحان ربي الأعلى»؛ لأنه فوق العرش جل وعلا، هو العالي فوق خلقه، فناسب في الركوع «العظيم» تعظيمًا لله، وناسب في السجود «الأعلى» لعلو الله فوق عرشه، وأنه لا شبيه له، وليس كالمخلوق الذي هو لاصق بالأرض.

***

القراءة حال السجود والركوع

السؤال: القراءة حال السجود، هل هي محرمة؟

الجواب: نعم. لا يجوز أن يقرأ راكعًا ولا ساجدًا، ولكن في الركوع يعظم الرب: سبحان ربي العظيم، سبحانك اللهم ربنا وبحمدك، اللهم اغفر لي، سبوح قدوس رب الملائكة والروح، اللهم لك ركعت وبك آمنت ولك أسلمت، خشع لك سمعي وبصري ومخي وعظمي وعصبي.

وفي السجود كذلك: سبحان ربي الأعلى.. سبحان ربي الأعلى، لكن يزيد الدعاء.

***

باب صلاة التطوع

ثمار صلاة التطوع

السؤال: ما هي ثمار صلاة التطوع؟

الجواب: صلاة التطوع يكمل بها الفرض، مثلما قال النبي ﷺ[(١)]، فالتطوع يكمل بها فرض المؤمن، وما قد يعتريه من نقص، مع زيادة الحسنات، فالتطوع يعطى به المؤمن مزيدًا من الحسنات، مع جبر النقص الذي قد يقع في التطوع.

***

سرد أربع ركعات بتسليمة

السؤال: بعض الأئمة يسرد أربع ركعات بتسليمة.

الجواب: هذا تركه أولى؛ النبي ﷺ قال: «**صلاة الليل مثنى مثنى**»، رواه البخاري ومسلم[(٢)]، يعني: يسلم من كل ثنتين، هذا هو السنة.

***

المداومة على قراءة «الأعلى والكافرون والإخلاص» في الوتر

السؤال: ما حكم المداومة على قراءة: «سبِّح والكافرون والإخلاص» في

---

(١) سنن أبي داود (١/ ٢٢٩) برقم: (٨٦٤)، سنن الترمذي (٢/ ٢٦٩-٢٧٠) برقم: (٤١٣)، سنن النسائي (١/ ٢٣٢) برقم: (٤٦٥)، سنن ابن ماجه (١/ ٤٥٨) برقم: (١٤٢٥)، مسند أحمد (١٥/ ٢٩٩) برقم: (٩٤٩٤)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. ولفظه: «**يقول الله تعالى: انظروا هل لعبدي من تطوع؟ فإن كان له تطوع، قال: أتموا لعبدي فريضته من تطوعه**».

(٢) صحيح البخاري (٢/ ٢٤) برقم: (٩٩٠)، صحيح مسلم (١/ ٥١٦) برقم: (٧٤٩)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

الوتر؟

الجواب: هذه السُّنة، وبعض العلماء يتركها؛ لئلا يظن أنها واجبة، لكن هي ليست بواجبة، الأمر واسع، فالنبي ﷺ كان يقرؤها في وتره(١).

* * *

الدعاء في القنوت بأدعية غير مأثورة

السؤال: هل من توجيه حول الدعاء في القنوت بأدعية غير مأثورة من أجل ترقيق القلوب ونحوه؟

الجواب: في القنوت لا بأس، وفي السجود وفي التحيات إذا كان الدعاء طيبًا لا بأس به، ولو ما ورد، يدعو في سجوده أو في آخر التحيات أو في الوتر في القنوت، إذا كان الدعاء صحيحًا في نفسه فلا بأس.

* * *

الصلاة على النبي ﷺ قبل دعاء القنوت

السؤال: جاء في حديث فَضَالة رضي الله عنه(٢) ما يدل على أن الإنسان يصلي على النبي ﷺ قبل أن يدعو، فهل يصلي الإنسان على النبي ﷺ في دعاء القنوت قبل أن يبدأ؟

---

(١) سنن النسائي (٣/ ٢٣٥) برقم: (١٦٩٩)، سنن ابن ماجه (١/ ٣٧٠) برقم: (١١٧١)، من حديث أُبي بن كعب رضي الله عنه.

(٢) سنن أبي داود (٢/ ٧٧) برقم: (١٤٨١)، سنن الترمذي (٥/ ٥١٧) برقم: (٣٤٧٧) وقال: حديث حسن صحيح، مسند أحمد (٣٩/ ٣٦٣) برقم: (٢٣٩٣٧)، بلفظ: «**إذا صلى أحدكم فليبدأ بتمجيد ربه جل وعز، والثناء عليه، ثم يصلي على النبي ﷺ، ثم يدعو بعد بما شاء**».

الجواب: لم يرِد، أما حديث فَضَالة رضي الله عنه: «**عَجِل هذا**» فهذا في الدعاء الخاص الذي يدعوه الإنسان، أما الدعاء الذي ورد عن النبي ﷺ وعن الصحابة فيتقيد فيه بما ورد.

* * *

المداومة على قنوت الوتر في رمضان

السؤال: هل يشرع دعاء القنوت في تراويح رمضان كل يوم؟

الجواب: لا أعلم فيه مانعًا، مثلما علَّمه النبي ﷺ الحسن رضي الله عنه (١)، ولم يقل له في ليلة دون ليلة، علَّمه القنوت في جميع الليالي.

* * *

القنوت في صلاة الفجر

السؤال: هل يشرع القنوت في صلاة الفجر في الأيام العادية؟

الجواب: الفجر لا يشرع فيه القنوت، وإنما يشرع في الوتر خاصة.

* * *

الذكر الذي يقال عقب صلاة التراويح

السؤال: ما هو الذكر الذي يقال بعد صلاة التراويح؟

الجواب: إذا سلَّم من الوتر يقول: «**سبحان الملك القدوس**» ثلاث

---

(١) سنن أبي داود (٢/ ٦٣) برقم: (١٤٢٥)، سنن الترمذي (٢/ ٣٢٨) برقم: (٤٦٤)، سنن النسائي (٣/ ٢٤٨) برقم: (١٧٤٥)، سنن ابن ماجه (١/ ٣٧٢-٣٧٣) برقم: (١١٧٨)، مسند أحمد (٣/ ٢٤٥) برقم: (١٧١٨).

مرات[١]، بدل: «أستغفر الله».

* * *

الاستغفار عقب صلاة الوتر

السؤال: إذا فرغ من قول: «سبحان الملك القدوس» بعد الوتر، فهل يشرع الاستغفار بعد ذلك أم لا؟ وهل ينكر على من يصنع ذلك في هذا الموطن خاصة؟

الجواب: ليس فيه شيء، يدعو أو يستغفر، لا حرج، المقصود أن السُّنة بعد السلام من الوتر: أن يقول: «**سبحان الملك القدوس، سبحان الملك القدوس**»، ثم يمد صوته في الثالثة: «**سبحان الملك القدوس، رب الملائكة والروح**»[٢].

وإذا دعا بعد فقال: اللهم اغفر لي، أو أستغفر الله أو قال: لا حول ولا قوة إلا بالله، فليس فيه بأس، لكن المشروع بعد السلام من الركعة الأخيرة من الوتر: «**سبحان الملك القدوس، سبحان الملك القدوس، سبحان الملك القدوس، رب الملائكة والروح**» ثلاثًا.

* * *

---

(١) سنن أبي داود (٢/ ٦٥) برقم: (١٤٣٠) وليس فيه ذكر الثلاث، سنن النسائي (٣/ ٢٤٤) برقم: (١٧٢٩)، مسند أحمد (٣٥/ ٨٠) برقم: (٢١١٤٢) وهو من زوائد ابنه عبد الله، من حديث أبي بن كعب ﵁.

(٢) سنن النسائي (٣/ ٢٤٥) برقم: (١٧٣٣)، مسند أحمد (٢٤/ ٧٢) برقم: (١٥٣٥٤)، من حديث عبد الرحمن بن أبزى ﵁. وليس فيهما زيادة: «**رب الملائكة والروح**». وهي في سنن الدارقطني (٢/ ٣٥٥) برقم: (١٦٦٠) من حديث أبي بن كعب ﵁.

اعتبار صلاة التراويح من قيام الليل

السؤال: صلاة التراويح، هل هي بمقام قيام الليل؟

الجواب: نعم، تسمى قيامًا.

* * *

الفرق بين التراويح والقيام والتهجد

السؤال: ما هو الفرق بين التراويح والقيام والتهجد؟

الجواب: كلها تسمى: تهجدًا، وتراويحًا، وقيامًا، أسماء لمسمى واحد.

* * *

صلاة التراويح في البيت مع الأم

السؤال: أيهما أفضل: أن يصلي الإنسان التراويح مع إمام مسجده جماعة، أو يصلي بأمه في بيته؛ برًّا بها وإحسانًا إليها؟

الجواب: يصلي مع الناس في المسجد، هذه السُّنة، وأمه تصلي وحدها، لا تحتاج إمامة؛ لكن إذا عوَّدها وقالت: إنه يعينها على الطاعة؛ فليصلِّ بها، والوتر يكفيها.

* * *

أفضلية الوتر مع الإمام في رمضان

السؤال: هل الأفضل للشخص في رمضان أن يوتر مع الإمام أو يوتر آخر الليل؟

الجواب: يوتر مع الإمام أفضل؛ لقول النبي ﷺ: «**من قام مع الإمام حتى**

ينصرف كتب له قيام ليلة»(١).

***

إنابة الإمام من يصلي الوتر بدلًا عنه

السؤال: إمام يصلي ويقرأ القرآن، وإذا تبقى بعض السور يأتي ثانٍ ويكمل عنه ويختم، هذا الذي قرأ آخرًا ليس هو الذي قرأ القرآن، فهو يقنت ويأتي بدعاء الختمة؟

الجواب: هذا بالنيابة لا يضر، والمقصود إسماع الجماعة الدعوات الطيبة، لعل الله يستجيب لهم، مثلما أنه يصلي بهم، ويجعل واحدًا يكمل يصلي الوتر عنه، ليس فيه بأس.

***

اشتراط الجماعة لصلاة القيام

السؤال: هل يصح أن يصلي الإنسان قيام الليل لوحده أم يشترط أن تكون مع الجماعة؟

الجواب: لا بأس لوحده، ليس بشرط الجماعة.

***

(١) سنن أبي داود (٢/ ٥٠) برقم: (١٣٧٥)، سنن الترمذي (٣/ ١٦٠) برقم: (٨٠٦) واللفظ له، سنن النسائي (٣/ ٢٠٢-٢٠٣) برقم: (١٦٠٥)، سنن ابن ماجه (١/ ٤٢٠) برقم: (١٣٢٧)، مسند أحمد (٣٥/ ٣٣١-٣٣٢) برقم: (٢١٤١٩)، من حديث أبي ذر ﵁.

صلاة النافلة في البيوت

السؤال: الصلاة في البيت، هل لها مزايا عديدة؟

الجواب: النافلة في البيت، يقول ﷺ: «**اجعلوا من صلاتكم في بيوتكم، ولا تتخذوها قبورًا**»[1]، فالسنة أن يصلي في بيته، مثل: صلاة الضحى، والتهجد بالليل، ولا يترك بيته، يجعل من صلاته في بيته إلا الفريضة، يقول ﷺ: «**أفضل صلاة المرء في بيته إلا المكتوبة**»[2].

فالمؤمن يصلي المكتوبات في المساجد، أما النوافل فالأفضل في بيته.. صلاة الضحى.. الرواتب.. التهجد بالليل، كل هذا الأفضل في بيته.

***

متابعة الإمام بالمصحف في الصلاة

السؤال: يُلاحظ في الحرم أن بعض الناس يحمل المصحف في أثناء الصلاة، فما الحكم؟

الجواب: تركه أولى؛ لأنه أعظم لخشوعه، إذا تركه يستمع ويخشع، فلا يأخذ مصحفًا.

***

---

(١) صحيح البخاري (١/ ٩٤) برقم: (٤٣٢)، صحيح مسلم (١/ ٥٣٨) برقم: (٧٧٧)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) صحيح البخاري (٩/ ٩٥) برقم: (٧٢٩٠)، صحيح مسلم (١/ ٥٣٩-٥٤٠) برقم: (٧٨١)، من حديث زيد بن ثابت رضي الله عنه.

قراءة الإمام من المصحف إذا كان لا يحفظ القرآن

السؤال: الإمام إذا كان لا يحفظ القرآن، فهل يجوز له أن يقرأ من المصحف؟

الجواب: لا بأس أن يقرأ في المصحف، كان مولى عائشة رضي الله عنها يصلي بها من المصحف[1].

* * *

أفضلية القراءة عن ظهر قلب في صلاة التراويح

السؤال: هل الأفضل في التراويح القراءة عن ظهر قلب أم بالمصحف؟

الجواب: الأفضل عن ظهر قلب إذا تيسر؛ لأنه أخشع.

* * *

المواظبة على الركعتين قبل المغرب

السؤال: المواظبة الدائمة على الركعتين قبل إقامة الصلاة في المغرب؟

الجواب: سنة، والعشاء كذلك.

مداخلة: إذا كان المرء جالسًا في المسجد قبل أذان المغرب، فهل يصلي هاتين الركعتين؟

الشيخ: أفضل، يقوم بعد الأذان ويأتي بالركعتين.

* * *

(١) صحيح البخاري (١/ ١٤٠) تعليقًا.

تأخير راتبة العشاء إلى آخر الليل

السؤال: هل يجوز تأخير راتبة العشاء إلى آخر الليل؟

الجواب: السُّنة في راتبة العشاء البدار بها قبل نصف الليل، وإن أخرها فلا بأس؛ لأن ما بعد النصف وقت ضرورة إلى طلوع الفجر، لكن الأفضل البدار بها بعد صلاة العشاء في وقت الاختيار، قبل نصف الليل.

***

قضاء النوافل

السؤال: القول بجواز قضاء السنن، هل هو على الإطلاق؟

الجواب: الرواتب تقضى، راتبة الفجر تقضى، وراتبة الظهر القبلية تقضى بعدها، أما راتبة الظهر البعدية فلا تقضى في العصر؛ لأن هذا خاص به ﷺ، ولما قالت أم سلَمة ﵂: أفنقضيهما إذا فاتتا؟ قال: «لا»[1]، هذا خاص به ﷺ، وسنة المغرب لا تقضى بعد العشاء.

مداخلة: وقضاؤه ﷺ الاعتكاف في شوال[2] ألا يدل على العموم؟

الشيخ: العبادات ليست بالقياس.

***

(١) مسند أحمد (٤٤/ ٢٧٦-٢٧٧) برقم: (٢٦٦٧٧) من حديث أم سلَمة ﵂.

(٢) صحيح البخاري (٣/ ٤٨-٤٩) برقم: (٢٠٣٣)، صحيح مسلم (٢/ ٨٣١) برقم: (١١٧٢)، من حديث عائشة ﵂.

الاستدلال بقول الله: «وهو الذي جعل الليل والنهار خلفة» على جواز قضاء النوافل عامة

السؤال: يقول الله عز وجل: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ ٱلَّيۡلَ وَٱلنَّهَارَ خِلۡفَةً لِّمَنۡ أَرَادَ أَن يَذَّكَّرَ أَوۡ أَرَادَ شُكُورًا ﴿٦٢﴾﴾[الفرقان:٦٢]، **من استدل من أهل العلم بجواز قضاء النوافل عامة بهذه الآية، هل قوله صحيح؟**

الجواب: معناها: أن الإنسان يتعبد في الليل والنهار، فمن فاته التعبد بالليل تعبد بالنهار، ومن فاته بالنهار تعبد بالليل، ولا يدل على قضاء الرواتب.

مداخلة: هل هذا معنى الخِلْفَة؟

الشيخ: ﴿خِلۡفَةً﴾: هذا يخلف هذا.

* * *

صلاة الشروق

السؤال: ما هي صلاة الشروق؟

الجواب: هذه صلاة الضحى المبكرة، تسمى: صلاة الضحى، ويسمونها العامة: صلاة الشروق، وهي سنة مستحبة لمن جلس في المسجد، إذا ارتفعت الشمس يصلي ركعتين، وجاء في حديث لا بأس به[1]، له طرق متعددة، بأنها تعدل حجة وعمرة.

* * *

(١) سنن الترمذي (٢/ ٤٨١) برقم: (٥٨٦) من حديث أنس رضي الله عنه، ولفظه: «**من صلى الغداة في جماعة ثم قعد يذكر الله حتى تطلع الشمس، ثم صلى ركعتين كانت له كأجر حجة وعمرة تامة تامة تامة**». ينظر: خلاصة الأحكام (١/ ٤٦٩-٤٧٠).

الرد على القول بعدم مشروعية صلاة الضحى

السؤال: هناك من يقول بعدم مشروعية صلاة الضحى، ويستدل بقول لابن القيم في «زاد المعاد»(١)، وأنه لم يعرف من الصحابة من عملها وهم أسبق للخير، وأن الصلاة خاصة بمن أوصاهم بها النبي ﷺ، وأن الثمان ركعات التي صلاها النبي ﷺ هي صلاة الفتح وليست الضحى، فما رأيكم؟

الجواب: هذا غلط، الصواب أنها سنة مؤكدة، أوصى بها النبي ﷺ وأمر بها، فصلاة الضحى سنة مؤكدة، ويحتاج إلى نظر، لا أظن ابن القيم يقول هكذا، فيعاد النظر في هذا، فإن قال فهو خطأ، لكن لا أذكر أنه قال هذا الكلام، صلاة الضحى سنة مؤكدة بيَّنها النبي ﷺ قولًا وفعلًا، وصلاة يوم الفتح تسمى صلاة الضحى، وتسمى صلاة الفتح، يسميها بعض العلماء صلاة الفتح وسمتها أم هانئ بنت أبي طالب أخت علي رضي الله عنهما -الرَّاوية- صلاة الضحى(٢)، روتها عن النبي ﷺ وقالت: إنه صلى صلاة الضحى.

والمقصود: ليس العمدة عليها، بل العمدة على أحاديث أخرى، كقوله ﷺ لما أوصى أبا هريرة(٣)، وأبا الدرداء رضي الله عنهما(٤)، وقوله: «**يُصبح على كل سُلامى من أحدكم صدقة، فكل تسبيحة صدقة، وكل تحميدة صدقة، وكل تهليلة صدقة، وكل تكبيرة صدقة، وأمر بالمعروف صدقة، ونهي عن المنكر صدقة، ويجزئ من**

---

(١) ينظر: زاد المعاد (١/ ٣٤٦).

(٢) صحيح البخاري (١/ ٨٠-٨١) برقم: (٣٥٧)، صحيح مسلم (١/ ٢٦٦) برقم: (٣٣٦).

(٣) صحيح البخاري (٣/ ٤١) برقم: (١٩٨١)، صحيح مسلم (١/ ٤٩٩) برقم: (٧٢١).

(٤) صحيح مسلم (١/ ٤٩٩) برقم: (٧٢٢).

ذلك ركعتان يركعهما من الضحى»، أخرجه مسلم في الصحيح[1]، فهذا فضل عظيم كونها تقوم مقام هذه الأعمال.

ووصية النبي ﷺ لأبي الدرداء ولأبي هريرة رضي الله عنهما وغيرهم وصية للأمة، إذا أوصى واحدًا فهو وصية للأمة، ليس خاصًّا به، وهكذا إذا أمر واحدًا أو نهى واحدًا فهو أمر للأمة ونهي للأمة؛ لأنه بُعث للجميع.

***

تقديم تحية المسجد لمن دخله وقت الإفطار

السؤال: في أيام رمضان الذي يدخل ليفطر في المسجد، فيدخل في وقت الأذان، فهل يجب عليه أن يصلي ركعتين، أم يفطر ثم يصلي الركعتين؟

الجواب: السُّنة أن يصلي الركعتين أولًا، إذا كان بعد الأذان، أو قبل الأذان، هذه تحية المسجد، مثل لو جاء والإمام يخطب، فيصلي ركعتين ثم يجلس، فالركعتان مقدمتان.

***

نوع ركعتي سنة الزيارة في مسجد قباء

السؤال: صلاة ركعتين في مسجد قباء، هل تعتبر تحية المسجد أم تختلف؟

الجواب: هذه سنة مشروعة للزيارة، أما تحية المسجد فهذه للإنسان الذي يجلس في المسجد، أما الذي قاصد الصلاة فيه فهذه تسمى: تحية، وتسمى: سنة الزيارة للمسجد؛ لأنه لم يأتِ للتحية، جاء للصلاة.

---

(١) صحيح مسلم (١/ ٤٩٨) برقم: (٧٢٠) من حديث أبي ذر رضي الله عنه.

مداخلة: هل يمكن أن يجمع النية بينهما؟

الشيخ: ولو لم ينوِ تحية المسجد، يأتي ليصلي والحمد لله.

* * *

درجة حديث: «أن ركعتين في مسجد قباء تعدل عمرة»

السؤال: هل حديث: «أن ركعتين في مسجد قباء تعدل عمرة» صحيح؟

الجواب: جاء بسند لا بأس به، **«من تطهر في بيته ثم أتى مسجد قباء، فصلى فيه صلاة، كان له كأجر عمرة»**(١)، هكذا جاء في الحديث الصحيح.

* * *

رفع اليدين عند التكبير لسجود التلاوة

السؤال: هل ورد رفع اليدين عند التكبير لسجود التلاوة؟

الجواب: لم يرد فيه رفع.

* * *

رفع اليدين عند التكبير لسجود الشكر

السؤال: هل يرفع يديه عند التكبير لسجود الشكر؟

الجواب: هذا يحتاج إلى ثبوت، إذا سجد يكفي السجود.

* * *

---

(١) سنن النسائي (٢/ ٣٧) برقم: (٦٩٩)، سنن ابن ماجه (١/ ٤٥٣) برقم: (١٤١٢) واللفظ له، مسند أحمد (٢٥/ ٣٥٨) برقم: (١٥٩٨١)، من حديث سهل بن حُنَيف رضي الله عنه.

باب صلاة الجماعة

صلاة الفرض للقادر عمدًا في البيت

السؤال: من صلى الفرض عامدًا قادرًا في البيت، هل تقبل صلاته؟

الجواب: عليه التوبة، وصلاته صحيحة، لا يؤمر بالإعادة.

* * *

الاستدلال على جواز التخلف عن الصلاة بحجة تقديم الطعام

السؤال: يستدل بعض الكسالى على جواز التخلف عن الصلاة بحجة الأكل، وهذا يحدث منهم دائمًا؟

الجواب: لا يتعمد، النبي ﷺ قال: «**وحضر العشاء**»[1]، أي: قدم الطعام.

أما كونه يتعمد أن يقول لأهله: قدموه عند الأذان، هذا معناه: تعمد التخلف عن صلاة الجماعة، فلا يجوز هذا، ولكن متى صادف أنه قدم العشاء وهو يؤذن، أو حضر عند قوم وهم يتعشون أكل معهم وقضى حاجته ولا حرج عليه في ذلك، لكن ليس له أن يتعمد اتخاذ تقديم العشاء عذرًا له في التخلف عن الجماعة، ويعمد أهله بذلك.

* * *

(١) صحيح البخاري (٧/ ٨٣) برقم: (٥٤٦٥)، صحيح مسلم (١/ ٣٩٢) برقم: (٥٥٨)، من حديث عائشة رضي الله عنها.

صلاة الجماعة للمسافر

السؤال: هل الأفضل إذا كنت مسافرًا أن أقصر أم أصلي مع المسلمين في القرى والبلدان؟

الجواب: صلِّ مع الناس أربعًا، ولا تصلِّ وحدك.

* * *

الفرق بين الصلاة في المسجد والمصلى من حيث الأجر

السؤال: ما الفرق بين الصلاة في المسجد والصلاة في المصلى من حيث الأجر؟ وهل الصلاة في المصلى لها نفس أجر الصلاة في المسجد؟

الجواب: إذا كان لم يتيسر لهم المسجد فلهم مضاعفة الأجر، «**صلاة الجماعة تضعف على صلاة الفرد بسبع وعشرين درجة**»[1]، لكن ليس لهم أن يصلوا في المصلى، ويتركوا المسجد، عليهم أن يصلوا مع إخوانهم في المساجد، ولا يذهبوا إلى المصليات أو المكاتب، يصلون مع الناس في المساجد.

أما إذا كانت قرية ليس فيها مسجد فعليهم أن يجتمعوا في مصلى يصلون فيه كالعيد وغيره، إذا كان ليس فيها مسجد يتخذون مصلى مؤقتًا يصلون فيه حتى يبنوا مسجدًا، يصلون جماعة ولا يتساهلون.

* * *

(١) صحيح البخاري (١/ ١٣١) برقم: (٦٤٥)، صحيح مسلم (١/ ٤٥٠) برقم: (٦٥٠)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما. ولفظ البخاري: «**صلاة الجماعة تفضل صلاة الفذ بسبع وعشرين درجة**».

قطع النافلة عند إقامة الصلاة المفروضة

السؤال: المتنفل قبل إقامة الصلاة، هل يقطع النافلة إذا أقيمت الصلاة؟

الجواب: إذا أقيمت يقطعها؛ لقوله ﷺ: «**إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة**»[1]، إذا كبر ثم أقيمت الصلاة يقطعها، أو صلى ركعة يقطعها، أما إذا كان في آخرها، كان قد أدى الركوع الثاني، يكملها؛ لأنه ما بقي شيء إلا اليسير.

***

حضر والإمام راكع

السؤال: ما حكم من حضر والإمام راكع وأدرك الركعة الأولى؟

الجواب: يكفيه، إذا أدرك الركوع أدرك الركعة.

***

متى يقرأ المأموم الفاتحة إذا لم يسكت الإمام

السؤال: متى يقرأ المأموم الفاتحة إذا لم يسكت الإمام؟

الجواب: إن سكت الإمام يقرأ في السكتة، وإن لم يسكت يقرأ ولو كان الإمام يقرأ؛ لقوله ﷺ: «**لعلكم تقرؤون خلف إمامكم،** قلنا: نعم. قال: **لا تفعلوا إلا بفاتحة الكتاب، فإنه لا صلاة لمن لم يقرأ بها**»[2]، يقرأ ولو كان الإمام يقرأ، ثم إذا أكملها أنصت.

***

---

(١) صحيح مسلم (١/ ٤٩٣) برقم: (٧١٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) سنن أبي داود (١/ ٢١٧) برقم: (٨٢٣) من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه.

مسابقة الإمام وموافقته في الركوع والسجود

السؤال: مسابقة الإمام وموافقته في الركوع والسجود، هل تبطل الصلاة؟

الجواب: لا تجوز مسابقته لا في الركوع ولا في السجود، بل يحرم على المصلي ذلك، وتعمد ذلك يبطل الصلاة، لكن إذا وقع عن سهو فلا يضر، يرجع ويركع بعده ويسجد بعده.

* * *

معنى حديث: «أما يخشى الذي يرفع رأسه قبل إمامه أن يحول الله صورته صورة حمار»

السؤال: حديث: «أما يخشى الذي يرفع رأسه قبل إمامه أن يحول الله صورته صورة حمار»، ما معنى هذا الحديث؟

الجواب: هذا تحذير من المسابقة، لا يجوز للمأموم أن يسابق الإمام، يقول ﷺ: «**أما يخشى أحدكم إذا رفع رأسه قبل الإمام، أن يجعل الله رأسه رأس حمار، أو يجعل الله صورته صورة حمار**»(١)، هذا وعيد، يجب على المأموم ألا يرفع حتى يرفع إمامه، ولا يسابق الإمام في الصلاة.

* * *

التأخر في الرفع بعد الإمام

السؤال: بعض العامة إذا سجد ثم رفع الإمام لا يرفع بعده مباشرة، بل

---

(١) صحيح البخاري (١/ ١٤٠) برقم: (٦٩١)، صحيح مسلم (١/ ٣٢٠-٣٢١) برقم: (٤٢٧)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. واللفظ للبخاري.

يبقى فترة يدعو، فما حكم ذلك؟

الجواب: الأسلم المتابعة، إذا ركع فاركعوا، وإذا سجد فاسجدوا، وإذا رفع فارفعوا، المأموم يتابع الإمام؛ لأن قوله: «**فارفعوا.. فاركعوا**»، الفاء تقتضي الترتيب والاتصال بأن يتابعه، فلا يسابقه ولا يتأخر بعده، ولكن بعده متصلًا: «**إذا كبر فكبروا، وإذا ركع فاركعوا**»[1] السنة ألا يتأخر.

* * *

إطالة الإمام في الصلاة

السؤال: أحد أئمة المساجد يصلي بالناس فيطيل بهم طولًا تسبب في ضجر كثير من أهل المسجد، وحين أخبرناه بضرورة التخفيف؛ مراعاة لمشاعر الناس، وتأليفًا لقلوبهم، وذكرناه بحديث معاذ بن جبل رضي الله عنه[2]، لكنه يصرف لنا هذا الحديث بفعل النبي ﷺ وقراءته للمطولات من السور، أرجو من سماحتكم أن توجهونا للضابط في ذلك، وكيف يمكن مناصحة هذا الشاب المكلَّف من صاحب المسجد بالإمامة، وهو الذي طلب منه أن يطيل إلى حد أربع صفحات في الفريضة الواحدة؟

الجواب: الواجب على الإمام أن يراعي المأمومين، وأن يخفف عنهم، ولا يشق عليهم، مع تحري صلاة النبي ﷺ؛ لأن صلاته كلها تخفيف إلا لعارض، ولهذا أنكر على معاذ رضي الله عنه لما طوَّل عليهم، وقال: «**يا معاذ، أفتان أنت؟!**»[3]،

---

(١) صحيح البخاري (١/ ١٤٧) برقم: (٧٣٤)، صحيح مسلم (١/ ٣٠٩) برقم: (٤١٤)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) صحيح البخاري (١/ ١٤٢) برقم: (٧٠٥)، صحيح مسلم (١/ ٣٣٩-٣٤٠) برقم: (٤٦٥).

(٣) المصدر السابق.

وقـال ﷺ: «**إذا صـلى أحـدكم للنـاس فليخفِّف؛ فـإن فـيهم الضـعيف والسـقيم والكبير، فإذا صلى لنفسه فليطوِّل ما شاء**»(١).

فالمشـروع للإمـام أن يصـلي بالمـأمومين الصـلاة المعتـادة؛ حتـى لا يشـق عليهم، فيقرأ في الفجر من طوال المفصَّل، وفي الظهر مـن أوسـاطه، وفي العصـر أخف منها، وفي المغرب من قصار المفصَّل، وإذا قرأ بعض الأحيـان أطـول مـن ذلـك كالمرسـلات وغيرهـا فـلا بـأس، لكـن يكـون في الغالـب التخفيـف، وفي العشاء مـن أوسـاط المفصـل كـ«السـماء ذات الـبروج»، ﴿وَٱلَّيۡلِ إِذَا يَغۡشَىٰ﴾، و﴿هَلۡ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ٱلۡغَٰشِيَةِ﴾، وأشباه ذلك.

أما كونه في بعض الأحيان قد طوَّل مثل قراءته بالأعراف في المغـرب قسـمها في ركعتين(٢) فهذه نادرة، ولعلهـا لعلـة ولأسـباب، فـلا ينبغـي للمـؤمن أن يفعـل هذا؛ بل ينبغي له أن يتحرى ما يناسب المأمومين، ولا يشق عليهـم.

كذلك كـونه ﷺ قرأ بالطور(٣) أو بالمرسـلات(٤) في المغـرب فهـذا في بعـض الأحيان، فلا بأس إذا كان في بعض الأحيان.

والمقصـود: أن الإمام يتحرى فعل النبي ﷺ المعتاد، أما العـارض فـلا، فقـد قال ﷺ في الحديث الصحيح: «**إذا صـلى أحـدكم للنـاس فليخفِّف**»، هـذا قـولٌ والقول مقدَّم على الفعل؛ لأن التعليم بـالقول، وهـو أقـوى مـن الفعـل، فالفعـل

(١) صحيح البخاري (١/ ١٤٢) برقم: (٧٠٣)، صحيح مسلم (١/ ٣٤١) برقم: (٤٦٧)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) سبق تخريجه (ص:٢٧٦).

(٣) سبق تخريجه (ص:٢٧٦).

(٤) سبق تخريجه (ص:٢٧٦).

تدخله الأسباب الكثيرة، والقول توجيه للأمة وتشريع لهم.

وهكذا الخطبة السُّنَّة فيها التخفيف، وإذا طوَّل بعض الأحيان لعلة فلا بأس؛ اقتداءً به ﷺ؛ فإنه قال ﷺ: «**إن طول صلاة الرجل وقِصَر خطبته، مَئِنَّة من فقهه، فأطيلوا الصلاة، وأقصروا الخطبة**»(١)، فالمراد التأسي به في إطالة الصلاة على الطريقة التي فعلها، وتقصير الخطبة على الطريقة التي فعلها، فأفعاله تُفسِّر أقواله ﷺ، فالخطبة تكون قصدًا، والصلاة تكون قصدًا، كما قال جابر بن سَمُرة رضي الله عنه: «كنت أصلي مع رسول الله ﷺ فكانت صلاته قصدًا، وخطبته قصدًا»(٢)، هذا هو الغالب، أما كونه يطيل بعض الأحيان فهذا لعارض.

***

تخفيف القراءة في الصلاة والطمأنينة

السؤال: التخفيف في الصلاة أخذ منه بعض الكسالى حجة فصارت الصلاة لبعضهم نقرًا كنقر الغراب، آمل من سماحتكم بيان ذلك.

الجواب: الواجب الطمأنينة، والطمأنينة ركن في الصلاة، والقراءة غير الطمأنينة، الطمأنينة لا بد منها في الركوع والسجود وبين السجدتين وبعد الركوع، والقراءة مراعاة للناس؛ لئلا يشق عليهم؛ ولهذا لما أطال معاذ رضي الله عنه غضب ﷺ عليه، وقال: «**أفتان أنت يا معاذ؟! اقرأ بـ**﴿سَبِّحِ ٱسۡمَ رَبِّكَ ٱلۡأَعۡلَى﴾ ﴿وَٱلَّيۡلِ إِذَا يَغۡشَىٰ﴾»(٣)، لأنهم شكوه رضي الله عنه في تطويله في صلاة العشاء.

---

(١) صحيح مسلم (٢/ ٥٩٤) برقم: (٨٦٩) من حديث عمار بن ياسر رضي الله عنه.

(٢) صحيح مسلم (٢/ ٥٩١) برقم: (٨٦٦).

(٣) سبق تخريجه (ص:٣٢٢).

فالمؤمن يتحرى الشيء الذي لا يشق على الناس، ولا يُنفِّرهم من صلاة الجماعة، لكن مع الطمأنينة في ركوعه وسجوده وبين السجدتين وحين يقوم بعد الركوع ينتصب ويطمئن.

* * *

كيفية تعامل الإمام مع المأمومين

السؤال: في كثير من المساجد أو بعض المساجد يحصل عتاب للإمام: أنت تبطئ في صلاتك، أنت تسرع، كيف يعالج الإمام الوضع؟

الجواب: بعد السلام ينصحهم ويعلمهم كما كان النبي ﷺ يعلم أصحابه رضي الله عنهم، الإمام مسؤول: «**كلكم راع، وكلكم مسؤول عن رعيته**»[1]، فإذا رأى منهم قصورًا أو مسابقة أو تأخرًا عن الصلاة نصحهم ووجههم إلى الخير.

* * *

السؤال: هناك مسألة يستفسر عنها كثير من الإخوان وهي أنه تكثر المشاكل خاصة من كبار السن مع الإمام، فيقولون: طولت أو قصرت أو تأخرت أو بكرت مما ينفر الإمام ويترك الإمامة، فما توجيكهم؟

الجواب: الواجب على الإمام أن يتحرى السنة في الأمور كلها، وليس عليه من الناس، يتحرى السنة ولا يبالي، وإذا خاطبوه خاطبهم بالتي هي أحسن وبين لهم السنة.

* * *

---

(١) صحيح البخاري (٢/ ٥) برقم: (٨٩٣)، صحيح مسلم (٣/ ١٤٥٩) برقم: (١٨٢٩)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

الإسراع في الصلاة مع الإخلال بالواجب

السؤال: يقول بعض العلماء: يكره للإمام أن يسرع سرعة تمنع المأموم من إتيان المستحبات في الصلاة، فكيف بمن يسرع سرعة تمنع من الإتيان بالواجب؟

الجواب: هذا معنى الطمأنينة، يطمئن طمأنينة تمكنه من تكرار التسبيح ثلاث مرات في الركوع والسجود، أو خمس مرات، أو سبع مرات، مع الدعاء في السجود.

وكذلك المكوث بين السجدتين حتى يكثر من الدعاء: رب اغفر لي، اللهم اغفر لي وارحمني واهدني، هكذا ينبغي، يتحرى الرفق بهم حتى يتمكنوا من أداء السنة، ومن الدعاء في محل الدعاء.

* * *

ما يفعله المأموم إذا أسرع الإمام في الصلاة ولم يستطع أن يتابعه

السؤال: إذا أسرع الإمام في الصلاة ولم يستطع المأموم أن يلاحقه، هل ينوي الانفراد أم ماذا يفعل؟

الجواب: إذا أسرع سرعةً تبطل الصلاة بطلت صلاته، لا بد من الطمأنينة، الإمام الذي لا يطمئن لا صلاة له، مثلما أمر النبي ﷺ الأعرابي أن يعيد الصلاة[1]، فإذا كان إمامًا لا يطمئن لا يصلى خلفه؛ بل ينفرد.

* * *

---

(١) سبق تخريجه (ص:١٧٣).

مقدار رفع الصوت في الصلاة

السؤال: هل يُرفع الصوت بمقدار ما يسمع الجماعة أم أن الأمر مفتوح؟

الجواب: على حسب اجتهاده، يجتهد حتى يبلغ الناس، هذا المقصود؛ حتى يقتدي به الناس.

* * *

رفع مستوى صوت المكبر من غير حاجة

السؤال: بعض الأئمة يشغل مكبر الصوت بصوتٍ عال، والجماعة قد يكونون قليلين، فما حكم ذلك؟

الجواب: إذا كان ليس له حاجة فلا، إذا كان صوته يسمعهم فالحمد لله، أما إذا كان هناك حاجة فوضْع السماعات ينفع الناس حتى يبلغهم، لكن بقدر الحاجة، ولا يشوش على الناس.

* * *

تغيير الإمام نبرة الصوت في التكبيرات

السؤال: ينكر بعض الإخوة من طلبة العلم من تغيير نبرة الصوت عند التكبيرات، فمثلًا: التكبير للجلوس للتشهد فيه مد، يقول هؤلاء: هذا خطأ؛ لأنه لم يرد عن المعصوم ﷺ؟

الجواب: الأمر في هذا واسع، إذا غير صوته لأجل ينتبه الناس حتى يجلسوا في التشهد الأول والتشهد الأخير فلا حرج في ذلك، والأمر في هذا واسع، إن غير صوته حتى يعلموا أنه محل جلوس فلا بأس ولا حرج.

* * *

إطالة الإمام صوته بالتكبيرات

السؤال: ما حكم تطويل الإمام صوته في التكبيرات؟

الجواب: السُّنة ألا يطيل الإمام المد، لأنه إذا طوَّل قد يتبعونه فيغلطون، تكون التكبيرة ليست مطولة، الله أكبر، سمع الله لمن حمده، وهكذا، لا يطيل، فإنه إذا طوَّل قد يغلط المأموم، ويتابعه قبل أن يستوي راكعًا، وقبل أن يستوي جالسًا، وقبل أن يستوي ساجدًا، فيكون وسطًا، وليس بالتطويل.

* * *

أحكام الإمامة

الجمع بين حديث: «وليؤمكم أكبركم»
وحديث: «يؤم القوم أقرؤهم للقرآن»

السؤال: في حديث مالك بن الحويرث: «وليؤمكم أكبركم»[(١)] أمر الرسول ﷺ أن يؤمهم أكبرهم، مع العلم بأن الذي يؤم القوم أقرؤهم للقرآن؟

الجواب: الأحاديث يفسر بعضها بعضًا، إن كانوا متقاربين يؤمهم أكبرهم، فإذا كان بعضهم أفضل من بعض يؤمهم أقرؤهم لكتاب الله.

قال مالك رضي الله عنه: كنا متقاربين، فأمر أن يؤمهم أكبرهم، والنبي ﷺ قال: **«يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله، فإن كانوا في القراءة سواء فأعلمهم بالسنة، فإن كانوا في السنة سواء فأقدمهم هجرة، فإن كانوا في الهجرة سواء فأكبرهم سنًّا»**[(٢)] هذا صادف أنهم متقاربون، فصار أكبرهم سنًّا هو الذي يصلي بهم، فالنصوص يفسر بعضها بعضًا.

* * *

الائتمام بالفاسق

السؤال: ما حكم الائتمام بالفاسق؟

الجواب: الصواب أن الصلاة تصح خلف الفاسق من أمير أو غيره، أما الكافر فلا، لكن إذا صلى خلف فاسق صحت الصلاة، فقد صلى الصحابة رضي الله عنهم وغيرهم خلف أمراء فسقة.

* * *

(١) صحيح البخاري (١/ ١٢٨) برقم: (٦٢٨)، صحيح مسلم (١/ ٤٦٥-٤٦٦) برقم: (٦٧٤).
(٢) صحيح مسلم (١/ ٤٦٥) برقم: (٦٧٣) من حديث أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه.

الصلاة خلف حالق اللحية

السؤال: أعيش في بيت صاحبه يحلق لحيته، ويصلي بنا، ونصلي خلفه، فما الحكم؟

الجواب: صلوا خلفه وانصحوه، قولوا له: يا فلان، جزاك الله خيرًا، إن حلق اللحية لا يجوز، وإذا تيسر إمام طيب يصلي مكانه فهو أحسن.

وأما إذا كان لا يوجد غيره فصلوا وراءه، ولا بأس إن شاء الله، وانصحوه.

* * *

تحسين الصوت بالقراءة من أجل تنشيط الناس

السؤال: ما حكم تحسين الصوت في القراءة من أجل تنشيط الناس؟

الجواب: مشروع، مثلما في الحديث: «**زينوا أصواتكم بالقرآن**»(١).. «**زينوا القرآن بأصواتكم**»(٢)، ولما سمع النبي ﷺ أبا موسى قال: «**لقد أعطي من مزامير آل داود**»(٣)، فقال أبو موسى رضي الله عنه: «لو كنت أعلمتني لحبرت ذلك تحبيرًا»(٤).

تحسين القرآن، وترتيله، هذا مما ينفع الناس ويسبب خشوعهم واستفادتهم أكثر.

* * *

---

(١) مصنف عبد الرزاق (٢/ ٤٨٥) برقم: (٤١٧٦) من حديث البراء بن عازب رضي الله عنه.

(٢) سنن أبي داود (٢/ ٧٤) برقم: (١٤٦٨)، سنن النسائي (٢/ ١٧٩) برقم: (١٠١٥)، من حديث البراء بن عازب رضي الله عنه.

(٣) صحيح البخاري (٦/ ١٩٥) برقم: (٥٠٤٨)، صحيح مسلم (١/ ٥٤٦) برقم: (٧٩٣)، من حديث أبي موسى رضي الله عنه.

(٤) السنن الكبرى للنسائي (٧/ ٢٧٣) برقم: (٨٠٠٤) من حديث بريدة رضي الله عنه.

تحري الإمام صاحب الصوت الحسن

السؤال: في رمضان يذهب الناس إلى مساجد معينة لجمال الصوت واجتماع الناس، فما الحكم؟

الجواب: لا بأس، إذا تحرى إمامًا صوته حسن في القرآن فطيب، يعينه على الفهم والتدبر.

* * *

موقف الإمام والمأموم

وقوف المأموم عن يمين الإمام

السؤال: هل يدل حديث ابن عباس رضي الله عنهما لما وقف عن يسار النبي ﷺ في صلاة الليل على عدم صحة وقوف المأموم عن يسار الإمام؟

الجواب: الواجب أن يقف عن يمينه، إذا كان واحدًا عن يمينه؛ ولهذا أدار النبي ﷺ ابن عباس رضي الله عنهما عن يمينه(١)، لكن لو صلى عن يساره صحت صلاته؛ لأن النبي ﷺ لم يأمره أن يعيد تكبيرة الإحرام وإنما أداره، فدل على أن صلاته انعقدت وصحت لكنه أداره حتى يكون عن يمينه.

فالسنة أن يكون المأموم عن يمين الإمام إذا كان واحدًا.

* * *

الصلاة خلف الصف منفردًا

السؤال: ما حكم من صلى خلف الصف منفردًا؟ وما الحل إذا جاء ولم يجد مكانًا في الصف؟

الجواب: من صلى خلف الصف منفردًا صلاته باطلة، وعليه أن يعيدها؛ لقول النبي ﷺ: «**لا صلاة لمنفرد خلف الصف**»(٢)، ولأنه ﷺ رأى رجلًا يصلي خلف الصف لوحده فأمره أن يعيد(٣).

---

(١) سبق تخريجه (ص:٢٥٨).

(٢) سنن ابن ماجه (١/ ٣٢٠) برقم: (١٠٠٣)، مسند أحمد (٢٦/ ٢٢٤-٢٢٥) برقم: (١٦٢٩٧)، من حديث علي بن شيبان رضي الله عنه. ولفظ أحمد: «**فلا صلاة لفرد خلف الصف**».

(٣) سنن أبي داود (١/ ١٨٢) برقم: (٦٨٢)، سنن الترمذي (١/ ٤٤٥-٤٤٧) برقم: (٢٣٠) وقال: حديث حسن، سنن ابن ماجه (١/ ٣٢١) برقم: (١٠٠٤)، مسند أحمد (٢٩/ ٥٣٢) برقم: (١٨٠٠٥)، من حديث وابِصَة بن مَعْبَد رضي الله عنه.

فإذا لم يجد مكانًا انتظر حتى يجد مكانًا، أو يأتي أحد يصف معه، أو يتقدم ويصف عن يمين الإمام.

* * *

ما يفعله من صلى منفردًا خلف الصف ثم سمع الإقامة في أحد المساجد

السؤال: إذا صلى الرجل خلف إمام ووجده في التشهد؛ فسمع إقامة لأحد المساجد، فهل يقلبها نفلًا ويأتي بركعتين ثم يركض إلى المسجد الآخر؟

الجواب: لا، بل يكملها والحمد لله، يتمها في محله الذي صلى فيه.

* * *

أحكام الاقتداء

صلاة الجماعة إذا كانت الصفوف غير متصلة

السؤال: بعض الجوامع تكون مزحومة فيصلون خلف الطريق، فيفصل الطريق بين الصفوف، ما الحكم في ذلك؟

الجواب: إذا كان يرى بعض صفوف الجماعة فلا بأس.

* * *

استقبال الإمام المأمومين بعد السلام

السؤال: ما الحكم لو بقي الإمام بعد السلام طويلًا وتأخر في الالتفات، أو استمر إلى جهة القبلة؟

الجواب: مكروه، ويكون قد خالف السنة، المطلوب استقبال القبلة في الصلاة، فإذا انتهت الصلاة زال المطلوب، والسنة أن يقابل الناس لا يستدبرهم، السنة أن يعطي الناس وجهه ويكلمهم.

* * *

باب الأعذار المسقطة للجمعة والجماعة

صلاة الرجل في بيته منفردًا عند نزول المطر

السؤال: هل من السُّنة إذا نزل المطر أن يصلي الرجل في بيته منفردًا؟

الجواب: إذا كان هناك مطر يشق على الناس فلا بأس، فهذه رخصة من الرُّخَص، وفي الحديث: «**إن الله يحب أن تؤتى رخصه**»[(١)]، فإذا صلى فلا بأس؛ لأنه عذر شرعي، وكان ابن عباس رضي الله عنهما -في يوم مطير-، يقول للمؤذن: «قل لهم: صلوا في رحالكم»، أي: بيوتكم، ويقول: «إن النبي ﷺ فعل ذلك»[(٢)].

* * *

إتيان المسجد لمن أكل ثومًا أو بصلًا

السؤال: منع من أكل الثوم أو البصل من الصلاة في المسجد، هل هو للرخصة أم للتأديب؟

الجواب: يجب على كل مسلم إذا أكل ثومًا أو بصلًا أو كراثًا ألا يقرب المسجد؛ لأن الرسول ﷺ نهى عن ذلك[(٣)]، والأصل في النهي التحريم، فلا يدخل المسجد ولو كان خاليًا، ولا يصلي مع الناس؛ لنهي النبي ﷺ عن ذلك،

---

(١) مسند أحمد (١٠/ ١٠٧) برقم: (٥٨٦٦) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) صحيح البخاري (٢/ ٦) برقم: (٩٠١)، صحيح مسلم (١/ ٤٨٦) برقم: (٦٩٩) ولفظ البخاري: أنه قال لمؤذنه في يوم مطير: «إذا قلت: أشهد أن محمدًا رسول الله، فلا تقل: حي على الصلاة، قل: صلوا في بيوتكم. فكأن الناس استنكروا، قال: فعله من هو خير مني».

(٣) صحيح البخاري (١/ ١٧٠) برقم: (٨٥٥)، صحيح مسلم (١/ ٣٩٤) برقم: (٥٦٤)، من حديث جابر رضي الله عنه.

وكان الرجل يؤمر به فيخرج من المسجد إذا وجد منه ذلك في عهد النبي ﷺ[(١)]، فالنهي للتحريم والمنع.

* * *

سبب منع من أكل الثوم من إتيان المسجد

السؤال: هل يمنع من أكل الثوم أو البصل من إتيان المسجد لأجل الجماعة؟

الجواب: من أجل الجماعة ومن أجل الملائكة، يتأذى الملائكة ويتأذى الناس، يقول ﷺ: «**إن الملائكة تتأذى مما يتأذى منه بنو آدم**»[(٢)]، فهو يؤذي الملائكة ويؤذي المصلين.

* * *

قياس الدخان على الثوم في المنع من دخول المسجد

السؤال: هل يقاس الدخان على الثوم في المنع من إتيان المسجد؟

الجواب: كل ما له رائحة كريهة كالدخان مثل الثوم والبصل، إذا كانت رائحته ظاهرة عليه.

* * *

(١) صحيح مسلم (١/ ٣٩٦) برقم: (٥٦٧) من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

(٢) صحيح البخاري (٧/ ٨١) برقم: (٥٤٥٢)، صحيح مسلم (١/ ٣٩٥) برقم: (٥٦٤)، من حديث جابر رضي الله عنه.

معنى قوله: «فلا يقربن مسجدنا»

السؤال: قول الرسول ﷺ في حديث جابر رضي الله عنه : «فلا يقربن مسجدنا»[1]، ألا يدل أن هذا خاص بالمسجد النبوي؟

الجواب: المراد مسجد النبي ﷺ وغيره، الحكم في المساجد عامة.

***

باب صلاة أهل الأعذار

متى يجوز الإيماء في الصلاة

السؤال: متى يجوز الإيماء في الصلاة؟

الجواب: في السفر في النافلة، والمريض عند العجز، إذا كان المريض لا يستطيع أن يركع ويسجد إلى الأرض، فإنه يركع ويسجد، ويكون السجود أخفض من الركوع، فإذا عجز ولا يستطيع إلا على جنبه فينوي، يكبر تكبيرة الإحرام ويقرأ ثم ينوي الركوع، ويقول: سبحان ربي العظيم ويكبر، ثم ينوي الرفع ويقول: سمع الله لمن حمده، ويقول: ربنا ولك الحمد.. إلى آخره، ثم ينوي السجود ويكبر، ويقول: سبحان ربي الأعلى سبحان ربي الأعلى، وهكذا بالنية والكلام عند العجز.

***

وقت جواز الإيماء في الركوع

السؤال: متى يجوز الإيماء في الركوع؟

---

(١) سبق تخريجه (ص:٣٣٦).

الجواب: إذا عجز عن الركوع لمرض في ظهره مثلًا يكفيه أن يركع بالنية، يقول: الله أكبر وينوي الركوع بالنية، كالذي يصلي على جنبه لمرض، أو واقفًا ولكن لا يستطيع الركوع، أو جالسًا ولا يستطيع الركوع لمرض؛ يكبر وينوي الركوع، ويكبر وينوي السجود إذا عجز عن السجود.

* * *

الانحناء المجزئ في الركوع

السؤال: ما الانحناء المجزئ في الركوع؟

الجواب: حتى تمس يداه ركبتيه، ينحني حتى يستطيع مس ركبتيه.

* * *

باب قصر الصلاة وجمعها

مسافة السفر بالكيلو متر

السؤال: هل للسفر حد محدود بالكيلومتر؟

الجواب: يوم وليلة للمطية، ثمانون كيلومترًا تقريبًا عن بلدك.

* * *

الترخص في السفر دون مسافة ثمانين كيلومتر

السؤال: ما حكم الترخص في السفر إذا كانت المسافة أقل من ثمانين كيلومترًا؟

الجواب: إذا كان أقل منها قليلًا فالأمر سهل، كيلوين.. ثلاثة؛ لأن الثمانين كيلومترًا تحديدها تقريبي.

* * *

القصر والجمع لمن نوى السفر ولم يشرع فيه

السؤال: من نوى السفر، هل له أن يقصر ويجمع وهو في المدينة قبل أن يسافر؟

الجواب: لا، بل يبدأ إذا خرج عن البلد، إذا خرج عن البناء والبيوت.

ومن يفعله قد يحتج برواية أنس رضي الله عنه [1]، وفيها نظر، رواية أنس رضي الله عنه تحتاج إلى مزيد عناية من طرق أخرى، لكن الأحوط للمؤمن ألا يفعل إلا بعد

---

(١) سنن الترمذي (٣/ ١٥٤) برقم: (٧٩٩) من حديث محمد بن كعب قال: «أتيت أنس بن مالك في رمضان، وهو يريد سفرًا، وقد رُحِّلَت له راحلته، ولبس ثياب السفر، فدعا بطعام فأكل، فقلت له: سُنة؟ فقال: سُنة، ثم ركب».

الخروج، بعد أن يغادر بناء البلد.

❊ ❊ ❊

مدة القصر في السفر

السؤال: ما المدة التي يقصر فيها المسافر؟

الجواب: ما دام في السفر، ولو أبطأ ولو كان مدة طويلة في السفر، إلا إذا أقام إقامة عارضة، أقام بنية الإقامة أكثر من أربعة أيام فعند الجمهور يتم.

وقال ابن عباس رضي الله عنهما: إذا أقمنا تسعة عشر يومًا أتممنا؛ لأن النبي ﷺ أقام تسعة عشر يومًا في مكة في عام الفتح(١).

وقال بعض أهل العلم: إنه ما دام مسافرًا يقصر مطلقًا حتى يرجع إلى وطنه ما دام حبسه السفر، لم يعزم على الإقامة.

ولكن الأفضل والأحوط إذا عزم على إقامةٍ تزيد عن أربعة أيام أتم؛ أخذًا بقول الجمهور.

❊ ❊ ❊

اعتبار من بقي في مكة دون أربعة أيام مسافرًا

السؤال: من أتى مكة وأقام فيها، هل يعتبر مسافرًا؟

الجواب: إذا كانت إقامته أربعة أيام فأقل فله حكم السفر.

❊ ❊ ❊

---

(١) صحيح البخاري (٥/ ١٥٠) برقم: (٤٢٩٩).

الجمع بين الصلاتين للمستحاضة

السؤال: هل الجمع بين الصلاتين للمستحاضة يكون استحبابًا أم جوازًا؟

الجواب: إذا شق عليها ذلك يستحب لها أن تجمع دفعًا للمشقة.

* * *

الجمع بين الصلاتين في المطر

السؤال: الجمع بين الظهر والعصر، وبين العشاءين في المطر فيه إشكال عند كثير من الناس، حيث إن بعض الأئمة يجمع ولو كان المطر قليلًا، فما توجيهكم؟

الجواب: أما المطر فيجمع فيه بين المغرب والعشاء، إذا كان مطرًا يشق على الناس أو دحضًا، أما الظهر والعصر فهو محل خلاف بين العلماء، والراجح أنه يجوز إذا كان المطر شديدًا أو الدحض شديدًا، يجوز حتى في الظهر والعصر، لكن إذا ترك الإنسان ذلك خروجًا من الخلاف وصلى الظهر في وقتها، والعصر في وقتها؛ لأن الناس في النهار يسهل عليهم الخروج، ليس مثل المغرب والعشاء.

والمقصود أنه متى جمع بين الظهر والعصر، أو المغرب والعشاء في الحضر؛ لشدة المطر أو لوجود الدحض والزلق في الأسواق فلا حرج فيه، إلا أنه إذا ترك ذلك بين الظهر والعصر من باب الاحتياط والخروج من الخلاف فهذا حسن، وإلا فالأدلة الشرعية ظاهرة في أنه عذر شرعي، إذا كان مطرًا شديدًا ومشقة أو دحضًا في الأسواق جاز الجمع بين الظهر والعصر، والمغرب والعشاء، كالمريض أيضًا.

* * *

توجيه حديث ابن عباس: «أراد ألا يحرج أمته»

السؤال: حديث ابن عباس رضي الله عنهما في الجمع: «أراد ألا يحرج أمته»[1]، ألا يستفاد منه فائدتان ظاهرتان: الأولى: أن ليس هناك عذر ولو كان لذكره ابن عباس رضي الله عنهما، الفائدة الثانية: ظاهره أن ابن عباس رضي الله عنهما كان يعلم أن الصلوات معروفة معلومة ثم جمع، فما الجواب عن هذين الإشكالين؟

الجواب: إما أن هذا الحديث منسوخ، كان في أول الإسلام ثم وقَّت الله المواقيت، وأوجب الصلاة في وقتها.

والجواب الثاني: أنه كان لعذر غير الخوف والمطر.

وجاء في رواية النسائي[2]: أنه جمع صوري، وإذا قيل به انتهى الإشكال، في رواية النسائي صرَّح بأنه جمع صوري؛ لكن هذا على رواية الشيخين ليس فيها تصريح بالجمع الصوري، فرواية النسائي تُفسر ذلك، فإن أخَّر الظهر إلى آخر وقتها وصلى العصر في أول وقتها، وأخَّر المغرب إلى آخر وقتها وقدَّم العشاء في أولها، وهذا لا حرج فيه؛ لأنه صلاهما في الوقت، وهذا الجمع الصوري كما رواه النسائي.

❊ ❊ ❊

جمع صلاة العصر مع الجمعة

السؤال: ما حكم جمع صلاة العصر مع صلاة الجمعة؟

الجواب: العصر لا تصلى مع الجمعة؛ بل تصلى في وقتها، العصر تجمع مع

(١) صحيح مسلم (١/ ٤٩٠-٤٩١) برقم: (٧٠٥).

(٢) سنن النسائي (١/ ٢٨٦) برقم: (٥٨٩) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

الظهر، أما مع الجمعة فلا.

* * *

إعادة صلاة العصر لمن جمعها مع الجمعة

السؤال: ماذا يعمل من جمع صلاة العصر مع صلاة الجمعة؟

الجواب: يعيد العصر.

* * *

جمع الظهر مع العصر يوم الجمعة في السفر

السؤال: ما حكم من قصر وجمع بين الظهر والعصر من يوم الجمعة في السفر على غير علم منه أنه لا يجمع بين الجمعة والعصر، علمًا بأنه لا يعلم عدد الفروض التي قصرها؟

الجواب: المسافر ليس له جمعة، الجمعة يصليها ظهرًا، وإذا جمع بينها وبين العصر فلا بأس، أما الذي في الوطن في الإقامة فلا يصلي العصر مع الجمعة.

أما المسافرون فليس عليهم جمعة، فيصلون ظهرًا، جمع النبي ﷺ يوم الجمعة بين الظهر والعصر في حجة الوداع(١)، صلى الظهر ركعتين والعصر ركعتين يوم الجمعة في حجة الوداع، وإنما المسلمون إذا صلوا الجمعة في بلدانهم في أيام مطر أو نحوه فلا يضموا إليها العصر.

* * *

(١) صحيح مسلم (٢/ ٨٨٦-٨٩٢) برقم: (١٢١٨) من حديث جابر رضي الله عنه.

جمع التأخير في السفر للتمكن من النزول إلى الأرض

السؤال: إذا كانت الصلاة مما يجوز جمعها إلى ما بعدها، هل الأحسن أن أنتظر حتى أنزل، أم أصلي في السيارة أو الطيارة أو القطار؟

الجواب: إذا كان في السفر فالجمع أولى في مثل هذا، كونه يؤخرها جمع تأخير حتى يصلي في الأرض الفريضة، هذا أفضل وأولى.

* * *

باب صلاة الخوف

كيفية الصلاة عند مواجهة العدو

السؤال: إذا حبس العدو المسلمين عن الصلاة، فكيف يصلونها؟

الجواب: يصلون على حسب حالهم، حسب الطاقة، مثلما صلاها النبي ﷺ لما واقف المشركين، يجعلهم جماعتين ويصلي بطائفة ثم تذهب تحرس ثم يصلي بالطائفة الأخرى.

أما إن كانوا في جهة القبلة صلى بهم جميعًا وركع بهم جميعًا، ثم إذا سجد يسجد معه الصف الأول ويبقى الصف الثاني يحرس واقفًا، فإذا قام الصف الأول سجد الصف المؤخر، إذا دعت الحاجة إلى هذا.

وإن لم يستطيعوا أخروا الصلاة، لا بأس أن يؤخروها كما فعلوا يوم الأحزاب، إذا هاجمهم العدو ولم يستطيعوا أن يصلوا بدؤوا بالقتال، ولو أخروا الصلاة عن وقتها عذروا، هذا هو الصواب، فلو هاجمهم العدو وشغلهم عن العصر أخروها إلى المغرب، أو هاجمهم في الظهر أخروها إلى العصر ولا حرج في ذلك.

المقصود أنهم إذا استطاعوا صلوها في الوقت على حسب الطاقة جماعة أو جماعتين، أما إذا لم يستطيعوا لشدة القتال وهجوم العدو وعدم تمكينه للمسلمين من الصلاة؛ فإنهم يؤخرونها ويقابلون العدو؛ حتى لا يتغلب عليهم العدو؛ ولهذا لما اشتد القتال يوم الأحزاب أخر النبي ﷺ العصر حتى صلاها بعد المغرب.

مداخلة: هل هذا يدل على جواز تأخير الصلاة عن وقتها كما في يوم

الأحزاب؟

الشيخ: هذا هو الصواب.

* * *

باب صلاة الجمعة

أحاديث ترك الجمعة والجماعات

السؤال: هل الحديث الوارد في الذين يَدَعون الجُمعات والجماعات حديث واحد أم حديثان؟

الجواب: حديثان: حديث الجمعة[(١)]، وحديث الجماعات[(٢)].

* * *

من لا يستطيع حضور الجمعة لعذر

السؤال: [من لا يستطيع حضور الجمعة لعذر غير المرض، فماذا عليه؟]

الجواب: يصلي ظهرًا إذا لم يتيسر له حضور الجمعة.

مداخلة: يعني ليس واجبًا عليه؟

الشيخ: كالمريض، هو معذور في الجمعة والجماعة، من لا يستطيع الحضور لكونه حارسًا أو مريضًا أو خائفًا أو ما أشبه ذلك.

* * *

كيفية صلاة من تخلف عن الجمعة بسبب المطر

السؤال: كيف يصلي من تخلف عن صلاة الجمعة بسبب المطر؟

---

(١) صحيح مسلم (١/ ٤٥٢) برقم: (٦٥٢) من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، بلفظ: «**لقد هممت أن آمر رجلًا يصلي بالناس، ثم أحرق على رجال يتخلفون عن الجمعة بيوتهم**».

(٢) صحيح البخاري (١/ ١٣١) برقم: (٦٤٤)، صحيح مسلم (١/ ٤٥١) برقم: (٦٥١)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، ولفظ البخاري: «**والذي نفسي بيده لقد هممت أن آمر بحطب فيحطب، ثم آمر بالصلاة، فيؤذن لها، ثم آمر رجلًا فيؤم الناس، ثم أخالف إلى رجال، فأحرق عليهم بيوتهم..**».

الجواب: من تخلف عن الجمعة يصلي ظهرًا، كالمريض والمسافر.

* * *

عدد من تقام بهم صلاة الجمعة

السؤال: هل يشترط لإقامة صلاة الجمعة حضور أربعين من أهل وجوبها؟

الجواب: فيه خلاف بين العلماء، لكن الصواب أنه لا يشترط، وأنها تجزئ بثلاثة فأكثر؛ لأن أقل الجمع اثنان مع الإمام؛ لعموم الأدلة.

والقول باشتراط أربعين، أو اثني عشر، ليس عليه دليل، والصواب: أنها تجزئ بثلاثة فأكثر، إذا كانوا مستوطنين في قرية صلوا جمعة.

مداخلة: ثلاثة بالإمام أم بغير الإمام؟

الشيخ: الإمام ثالثهم.

* * *

غسل الجمعة وخلاف العلماء فيه

السؤال: خلاف العلماء في غسل يوم الجمعة، نرجو بيان الراجح بالدليل.

الجواب: الصواب أنه سنة، وقال بعض أهل العلم: إنه واجب، وقال بعضهم: يجب على أهل المهن الذين لهم روائح، أما من ليس من أهل المهن وليس له روائح فلا يجب عليه.

والصواب أنه سنة في حق الجميع، لكنه يتأكد لمن كان له روائح وأوساخ حتى تزول الروائح والأوساخ.

* * *

دلالات حديث «غسل يوم الجمعة واجب»

السؤال: علام يدل حديث: «غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم»(١) وهل يعارض حديث: «من توضأ للجمعة فبها ونعمت»(٢)؟

الجواب: لا، معناه متأكد، حديث سمرة رضي الله عنه: «**من توضأ للجمعة فبها ونعمت**» يعني: فبالرخصة أخذ، ونعمت الرخصة، ومن اغتسل فالغسل أفضل.

وحديث سمرة في سنده ضعف، لكنه يتأكد بالأدلة الأخرى، ومنها: ما رواه مسلم في الصحيح عن النبي ﷺ قال: «**من توضأ فأحسن الوضوء، ثم أتى الجمعة، فاستمع وأنصت، غفر له ما بينه وبين الجمعة، وزيادة ثلاثة أيام**»(٣)، يدل على أن الوضوء يكفي.

قوله: «**من توضأ ثم أتى..**»، فيه أن الغسل متأكد وليس بواجب على الصحيح.

* * *

بداية وقت الغسل ليوم الجمعة

السؤال: متى يبدأ وقت غسل الجمعة؟

الجواب: من أول النهار، يعني: بعد طلوع الفجر، لكن الأفضل أن يكون

---

(١) صحيح البخاري (١/ ١٧١) برقم: (٨٥٨)، صحيح مسلم (٢/ ٥٨١) برقم: (٨٤٦)، من حديث أبي سعيد رضي الله عنه.

(٢) سنن أبي داود (١/ ٩٧) برقم: (٣٥٤)، سنن الترمذي (٢/ ٣٦٩) برقم: (٤٩٧)، سنن النسائي (٣/ ٩٤) برقم: (١٣٨٠)، مسند أحمد (٣٣/ ٢٨٠) برقم: (٢٠٠٨٩)، من حديث سمرة بن جندب رضي الله عنه.

(٣) صحيح مسلم (٢/ ٥٨٨) برقم: (٨٥٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

الغسل عند التوجه إلى المسجد، مثلما قال ﷺ إذا أراد أن يتوجه: «**من راح إلى الجمعة فليغتسل**»[1]؛ لأنه إذا كان قرب الرواح فهو أكمل في النظافة، وأكمل في إزالة الروائح، وأكمل في النشاط.

* * *

إجزاء الاغتسال للحدث الأكبر بعد الفجر يوم الجمعة عن غسل الجمعة

السؤال: إذا كان على الإنسان حدث أكبر ثم اغتسل بعد أذان الفجر، هل يكفيه عن غسل يوم الجمعة؟

الجواب: إذا اغتسل بعد طلوع الفجر يكفي، لكن كونه يغتسل عند ذهابه إلى الجمعة فهذا أفضل؛ لأن هذا أكمل في النشاط والنظافة وإزالة الروائح الكريهة، ولأنه موافق لقوله ﷺ: «**من راح إلى الجمعة**».

متى أراد أن يذهب إلى الجمعة فليغتسل، هذا أكمل.

* * *

الغسل للجمعة دون نية الوضوء

السؤال: يتساءل بعض الإخوة بأنه إذا اغتسل للجمعة، ولم ينو الوضوء هل يكفيه الغسل؟

الجواب: لا، لا بد أن يتوضأ ثم يغتسل، أو يغتسل ثم يتوضأ، إلا إذا كان للجنابة ونواهما جميعًا أجزأه إن شاء الله، لكن الأفضل أن يتوضأ أولًا ثم

(١) صحيح البخاري (٢/ ٣) برقم: (٨٨٢)، صحيح مسلم (٢/ ٥٨٠) برقم: (٨٤٥)، من حديث عمر رضي الله عنه.

يغتسل، أما إذا كان لجنابة ونواهما جميعًا فيجزئ على الراجح إن شاء الله.

* * *

الصلاة والقراءة قبل خروج الإمام يوم الجمعة

السؤال: أيهما أفضل: صلاة السنن يوم الجمعة أو قراءة القرآن؟

الجواب: كله طيب، لكن كونه يصلي ما قدر الله له فيكثر من الصلاة أفضل، وإذا قرأ وصلى ركعتين أو أربع ركعات واشتغل بالقراءة، بقراءة خافضة ولا يؤذي من حوله من القراء والمصلين فكله طيب.

وقول النبي ﷺ: «**فصلى ما كتب له**»[1] تقتضي أن شغله بالصلاة أفضل.

* * *

المشي إلى الجمعة والركوب لها

السؤال: هل المشي إلى المسجد يوم الجمعة أفضل من الركوب؟

الجواب: نعم، إذا تيسر.

* * *

(١) صحيح البخاري (٢/ ٨) برقم: (٩١٠) من حديث سلمان رضي الله عنه، صحيح مسلم (٢/ ٥٨٧) برقم: (٨٥٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه بلفظ: «**فصلى ما قدر له**».

باب صلاة العيدين

أكل تمرات قبل الخروج لصلاة عيد الفطر

السؤال: أليس من الأفضل أن يأكل الشخص تمرات قبل الخروج لصلاة العيد؟

الجواب: بلى، أفضل، السُّنة أن يأكل تمرات وترًا قبل أن يخرج يوم عيد الفطر، ويخرج مكبِّرًا حتى يَصِل مسجد العيد، ويُكبِّر في مسجد العيد، وكان النبي ﷺ يأخذ تمرات وترًا: ثلاثًا أو خمسًا أو سبعًا قبل خروجه إلى المصلى[(١)]، هذا هو الأفضل.

* * *

الخروج إلى مصلى العيد بعد صلاة الفجر

السؤال: هل الأفضل أن يكون الخروج إلى المصلى يوم العيد بعد صلاة الفجر مباشرة؟

الجواب: نعم، الأفضل بعد صلاة الفجر.

* * *

وقت التكبير يوم العيد والتكبير الجماعي

السؤال: ما حكم التكبير يوم العيد؟ ومتى يبدأ؟ وما حكم التكبير الجماعي؟

---

(١) صحيح البخاري (٢/ ١٧) برقم: (٩٥٣) من حديث أنس رضي الله عنه، ولفظه: «كان رسول الله ﷺ لا يغدو يوم الفطر حتى يأكل تمرات». وقال مرجأ بن رجاء: حدثني عبيد الله، قال: حدثني أنس عن النبي ﷺ: «ويأكلهن وترًا».

الجواب: السُّنة التكبير للجميع، من حين يخرج من بيته بعد الصبح إلى أن تقام الخطبة.

هو يوم تكبير، وكلٌّ يكبر لنفسه، لا يحتاج تكبيرًا جماعيًّا، ومن كان جاهلًا فيُعلَّم، الكل يُكَبِّر فقط، ليس تكبير الجميع بصوت واحد كما يقع في الحرمين وغيرهما، هذا ليس له أصل، التكبير الجماعي هذا منكر وبدعة.

* * *

التكبير المطلق والمقيد أيام العشر والتشريق

السؤال: التكبير المقيد والمطلق، هل فيه شيء وارد مرفوع إلى النبي ﷺ؟

الجواب: مستحب، يروى عن النبي ﷺ، لكنَّ فيه ضعفًا، والمحفوظ عن الصحابة رضي الله عنهم.

مداخلة: يعني: هل للإنسان أن يكبر متى شاء، ولا يتقيد بالمطلق ولا بالمقيد؟

الشيخ: الأفضل اتباع الصحابة، ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ﴾[التوبة:١٠٠]، عليك باتباع السابقين الأولين، بالمطلق والمقيد.

* * *

الاحتفال بعيد السنة

السؤال: ما حكم الاحتفال بعيد السنة، ويوم الذكرى، وما إلى ذلك من الأسماء، حيث أن المجتمعات في تلك البلدان تقوم بتزيين الشوارع

والمحلات، واتخاذ ذلك اليوم إجازة من الأعمال وغير ذلك؟

الجواب: ليس لهذا أصل، بل هذا لا يجوز، الرسول ﷺ لم يحتفل بغزوة بدر، ولا بيوم فتح مكة؛ بل هذا من سنة الجاهلية، لا يجوز هذا.

* * *

الأعياد غير الفطر والأضحى

السؤال: ما حكم الأعياد غير الفطر والأضحى؟

الجواب: بدعة، عيد المولد، وعيد كذا، وعيد كذا، كلها بدعة.

* * *

مشاركة المسلمين للنصارى في أعيادهم

السؤال: ما حكم اشتراك المسلمين بعيد المسيحيين، وأن يتبادلوا الهدايا، وربما يعطِّلون الأيام: يومين، وثلاثة؟

الجواب: لا يجوز التشبه بهم، ولا مشاركتهم.

مداخلة: تعتبر بدعة أم أكبر من البدعة؟

الشيخ: يعتبر من التشبه، من المعاصي؛ لأنه تشبه، فإذا أحدثوا عيدًا صار بدعة، وإذا شاركوهم فهو معصية.

* * *

باب صلاة الكسوف

صفة صلاة الكسوف

السؤال: ما حكم ركوعي صلاة الكسوف؟ وبم تُدرك الركعة في الكسوف؟ وهل تعاد الصلاة إذا لم ينكشف؟

الجواب: السُّنة: أن يكتفى بالصلاة ولا تعاد، لكن يشتغل الناس بالتكبير والدعاء والذكر والصدقة، ولا تعاد الصلاة في الكسوف.

والسُّنة أن يقرأ قراءتين وركوعين وسجدتين مع الإطالة، هذا هو أصح ما ورد في الكسوف، ركعتان، في كل ركعة قراءتان وركوعان وسجدتان مع الإطالة.

والعمدة على الركوع الأول، من فاته الركوع الأول فاتته الركعة.

* * *

كتاب الجنائز

تمني الموت

السؤال: ما حكم تمني الموت؟

الجواب: لا يجوز تمني الموت، والرسول ﷺ نهى عن ذلك[١]، ولكن يقول: «**اللهم أحيني ما علمت الحياة خيرًا لي، وتوفني إذا كانت الوفاة خيرًا لي**» إذا خاف الشر، مثلما في حديث عمار رضي الله عنه: «**اللهم بعلمك الغيب وقدرتك على الخلق، أحيني ما علمت الحياة خيرًا لي، وتوفني إذا كانت الوفاة خيرًا لي**»[٢]، وفي حديث أنس رضي الله عنه يقول ﷺ: «**لا يتمنين أحد منكم الموت لضر نزل به، فإن كان لا بد متمنيًا للموت فليقل: اللهم أحيني ما كانت الحياة خيرًا لي، وتوفني إذا كانت الوفاة خيرًا لي**»[٣]، هذا هو المشروع عند الحاجة لها.

***

---

(١) صحيح البخاري (٧/ ١٢١) برقم: (٥٦٧١)، صحيح مسلم (٤/ ٢٠٦٤) برقم: (٢٦٨٠)، من حديث أنس رضي الله عنه.

(٢) سنن النسائي (٣/ ٥٤-٥٥) برقم: (١٣٠٥)، مسند أحمد (٣٠/ ٢٦٤-٢٦٥) برقم: (١٨٣٢٥)، من حديث عمار بن ياسر رضي الله عنه.

(٣) صحيح البخاري (٨/ ٧٦) برقم: (٦٣٥١)، صحيح مسلم (٤/ ٢٠٦٤) برقم: (٢٦٨٠).

باب غسل الميت

حكم غسل الميت، والاغتسال من غسله

السؤال: هل الموت موجب للغسل؟

الجواب: نعم، تغسيل الميت واجب، فقد أمر النبي ﷺ بتغسيل الميت(١)، لكن الغُسل من غسل الميت، هذا هو محل البحث، فيستحب الاغتسال.

***

تغسيل الرجل لأمه أو أخته عند موتهما

السؤال: هل يجوز للأخ أن يُغَسِّل أخته، وللولد أن يُغَسِّل أمه إذا ماتتا؟

الجواب: لا يغسلها، الرجل لا يغسل المرأة، يغسلها النساء إلا إذا كانت زوجة له، أو سرية له، أي: مملوكة له يحل له جماعها فيغسلها، أما أمه وأخواته وبناته لا يغسلها إلا النساء؛ لأنهن عورة بالنسبة له، ما بين السرة والركبة عورة، فلا يغسلهن إلا النساء، إلا زوجته خاصة له أن يغسلها، ولها أن تغسله.

***

غسل السقط

السؤال: [هل يغسل] السقط؟

---

(١) صحيح البخاري (٢/ ٧٣-٧٤) برقم: (١٢٥٣)، صحيح مسلم (٢/ ٦٤٦) برقم: (٩٣٩)، من حديث أم عطية رضي الله عنها، بلفظ: «دخل علينا رسول الله ﷺ حين توفيت ابنته، فقال: **اغسلنها ثلاثًا، أو خمسًا، أو أكثر من ذلك إن رأيتن ذلك، بماء وسدر، واجعلن في الآخرة كافورًا**».

الجواب: السقط يعمه غسل الميت، إذا كان سقطًا قد نفخت فيه الروح في الشهر الخامس وما بعده، فيغسل.

***

باب تكفين الميت

اللون المشروع في الكفن

السؤال: ما اللون المشروع في الكفن؟

الجواب: الأفضل أن يكفن في الأبيض، وأن يلبس الأبيض، ولو كفن في غير الأبيض فلا بأس، لكن الأفضل هو الكفن الأبيض.

***

مقدار ما يكفن به الرجل والمرأة

السؤال: ما مقدار ما يكفن به الرجل والمرأة؟

الجواب: الأفضل ثلاثة للرجل، والمرأة خمسة: قميص وإزار وخمار ولفافتان، والواحد فيها يكفي، إذا لف الرجل أو المرأة في لفافة واحدة أجزأ، لكن الأفضل للرجل ثلاث لفائف، والمرأة خمس: قميص وإزار وخمار ولفافتان.

***

باب الصلاة على الميت

واجبات صلاة الجنازة

السؤال: قراءة الفاتحة، والصلاة على النبي ﷺ، والدعاء للميت في صلاة الجنازة، هل هي واجبة؟

الجواب: نعم، قراءة الفاتحة، والدعاء للميت، والصلاة على النبي ﷺ، كلها من واجبات الصلاة.

* * *

صلاة الجنازة على من اشتهر بأنه لا يصلي

السؤال: إذا قدم شخص اشتهر بأنه لا يصلي ولكن لا نقطع بذلك، فهل لنا أن نصلي عليه، أو يجب ترك الصلاة عليه؟

الجواب: إذا كنت لا تعلم فصلِّ عليه، ما دام مع المسلمين وظاهره الإسلام صلِّ عليه، إلا أن يشهد شاهدان عدلان أنه لا يصلي.

* * *

الصلاة على تارك الصلاة

السؤال: يتحرج بعض الناس حينما يسمعون الأحكام المترتبة على من لا يصلي كالغسل والتلقين والصلاة عليه، ويصعب عليهم عدم فعل ذلك مع ميتهم، كيف نجيب عن مسألتهم؟

الجواب: هذا هو الأصل، الأصل في حق الكافر لا يغسل، ولا يصلى عليه، أما إن غسلوه وصلوا عليه مراعاة لقول الآخرين؛ فإن الأكثرين يقولون: لا يكفر إلا إذا جحد وجوبها، فهذا له وجه، إذا أشار عليهم بعض أهل العلم أو كانوا هم شكوا في الأمر واحتسبوا، فلا حرج.

فلو شك أهله في ذلك أو رجوا أن يكون كفره كفرًا أصغر وغسلوه وصلوا عليه، ويرجون له الخير فلا أعلم حرجًا في ذلك.

أما الراجح من حيث الدليل فهو أن كفره كفر أكبر.

لكن القول الثاني وهو قول من قال: إنه كفر أصغر، كما قال النبي ﷺ: «**لا ترجعوا بعدي كفارًا يضرب بعضكم رقاب بعض**»(١)، وقال: «**اثنتان في الناس هما بهم كفر: الطعن في النسب، والنياحة على الميت**»(٢)، وما أشبهها من الكفر الأصغر، إذا جعلوه بهذه المثابة وصلوا عليه حرصًا على الخير له ورحمة له لعل الله يرحمه، فهذا له وجه؛ لأجل قوة الخلاف في المسألة، أما من حيث الدليل فالأرجح والأقرب -والله أعلم- أنه كفر أكبر، نسأل الله العافية.

* * *

مدى صحة قصة أن شيخ الإسلام كان يستثني عند الصلاة على موتى يشك فيهم

السؤال: ذكر عن شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله بأنه كان يشك في بعض من يقدم من الموتى هل هم مسلمون، فرأى في المنام المصطفى ﷺ فقال: عليك بالاستثناء يا أحمد(٣)، هل نفعل هذا الاستثناء حال الشك في الميت؟

---

(١) صحيح البخاري (١/ ٣٥) برقم: (١٢١)، صحيح مسلم (١/ ٨١-٨٢) برقم: (٦٥)، من حديث جرير رضي الله عنه.

(٢) صحيح مسلم (١/ ٨٢) برقم: (٦٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) ونصه: كان يشكل عليَّ أحيانًا حال من أصلي عليه الجنائز، هل هو مؤمن أو منافق؟ فرأيت رسول الله ﷺ في المنام فسألته عن مسائل عديدة منها هذه المسألة، فقال: يا أحمد الشرط الشرط، أو قال: علق الدعاء بالشرط. ينظر: إعلام الموقعين (٤/ ٣٧٨).

الجواب: لا أعرف له أصلًا، إنما من ظاهره الإسلام يدعى له فقط، والحمد لله، ولا يحتاج يستثني، من كان ظاهره الإسلام ومع المسلمين فإنه يدعى له، حتى نعلم يقينًا أنه ارتد، الأصل العمل بظاهر الإسلام وعدم التكلف.

***

خصوصية عدم صلاة إمام المسلمين على الغال وقاتل نفسه

السؤال: هل يقاس من ظلم غيره على القاتل نفسه والغال في ترك ولي الأمر الصلاة عليهما؟

الجواب: لا، هذا خاص بهما.

***

ترك الصلاة على أهل البدع

السؤال: ما توجيه ترك السلف الصلاة على بعض أهل البدع؟

الجواب: هذا من باب التنفير، مثل: الغال وقاتل نفسه، إذا تركها من باب التنفير فلا بأس، إذا كانت بدعته لا تكفره، أما إن كانت البدعة تكفره فلا يصلى عليه أبدًا.

***

الصلاة على الميت الغائب

السؤال: هل الصلاة على الميت الغائب واجبة؟

الجواب: الصلاة على الغائب ليست بواجبة، والقائل بها من وجه

الاستحباب، وإذا صلوا عليه في بلده يكفي.

***

ضابط الصلاة على الميت الغائب

السؤال: إذا مات إنسان في مصر مثلًا، وأحببت أن أصلي عليه صلاة الغائب، فهل يجوز؟

الجواب: المشهور عند العلماء أنها خاصة بالنجاشي أو بمن كان مثل النجاشي من أهل العلم والإمارة من الداخلين في الإسلام، أما عموم الناس فلم يكن النبي ﷺ يصلي على عموم الناس الغائبين، فقد مات في مكة وفي غير مكة كثير ولم يصلِّ النبي ﷺ عليهم، إنما صلى على النجاشي(١)؛ لأنه رجل له شأن في المسلمين؛ حمى المسلمين، وصانهم من الكفار، وقَبِل هجرتهم، وله شهرة في الإسلام.

وهكذا من كان مثله، أميرًا صالحًا، أو عالمًا صالحًا، له شهرة، وله عمل، فلا بأس أن يصلى عليه صلاة الغائب، أما عموم الناس فلم يكن يصلي عليهم النبي ﷺ.

***

باب حمل الميت ودفنه

كشف وجه الميت عند وضعه في القبر

السؤال: مات عندنا ميت فوضعناه في القبر، ولم يكشف غطاء الوجه عن

(١) صحيح البخاري (٥/ ٥١) برقم: (٣٨٧٧)، صحيح مسلم (٢/ ٦٥٧) برقم: (٩٥٢)، من حديث جابر رضي الله عنه.

من عذاب جهنم، عند الدعاء يشير ويحركها قليلًا.

***

تحريك الأصبع في التشهد

السؤال: مسألة تحريك الأصبع في التشهد تثير جدلًا بين بعض الناس، فما توجيهكم؟

الجواب: السنة يحركها عند الدعاء، كان إذا دعا حرك أصبعه ﷺ كما قال ابن الزبير رضي الله عنهما(١).

***

النظر حال التشهد

السؤال: النظر حال التشهد، هل يكون لموضع السجود، أم إلى السبابة؟

الجواب: موضع السبابة، ينظر إلى موضع يديه.

***

الصلاة على النبي ﷺ في التشهد الأول

السؤال: يسأل كثير من الإخوان حول التشهد الأول، هل يقف عندما يقول: «وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله» في التشهد الأول؟

الجواب: إن شاء قام وإن شاء صلى على النبي ﷺ، والصلاة على النبي ﷺ أفضل.

***

(١) سنن أبي داود (١/ ٢٦٠) برقم: (٩٨٩)، سنن النسائي (٣/ ٣٧-٣٨) برقم: (١٢٧٠).

ثبوت لفظ: «في العالمين» في صيغ الصلاة على النبي في التشهد

السؤال: لفظ: «في العالمين» في الصلاة على النبي ﷺ في التشهد، هل هو ثابت؟

الجواب: نعم. جاء في رواية مسلم: «**وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل إبراهيم في العالمين**»(١).

***

أزواج النبي ﷺ من آل بيته

السؤال: أزواجه ﷺ، هل يدخلون في الآل؟

الجواب: نعم، كما نص عليه النبي ﷺ(٢).

***

الرد على من قال بعدم فرضية التشهد

السؤال: كيف نرد على من قال بعدم فرض التشهد، بدليل أن الرسول ﷺ لم يعلمه المسيء في صلاته(٣)؟

الجواب: جاء تعليمه للصحابة بعد ذلك(٤)؛ لأن الشرائع تأتي شيئًا بعد

---

(١) صحيح مسلم (١/ ٣٠٥) برقم: (٤٠٥) من حديث أبي مسعود رضي الله عنه.

(٢) صحيح البخاري (٤/ ١٤٦) برقم: (٣٣٦٩)، صحيح مسلم (١/ ٣٠٦) برقم: (٤٠٧)، من حديث أبي حميد رضي الله عنه.

(٣) سبق تخريجه (ص:١٧٣).

(٤) صحيح البخاري (٨/ ٥٩) برقم: (٦٢٦٥)، صحيح مسلم (١/ ٣٠٢) برقم: (٤٠٢)، من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

وجهه؛ بل بقي وجهه مغطىً، فما حكم هذا الفعل أي: كشف الغطاء عن وجه الميت بعد وضعه في القبر؟

الجواب: هذا هو السُّنة، لا يكشف وجهه، الميت يوضع في القبر مغطى كله، الكشف هذا من كلام العامة لا أصل له، الميت يغطى كله، ولا يكشف وجهه ولا غيره، سواء كان رجلًا أو امرأة؛ بل يبقى مغطى بالكفن في اللحد ولا يكشف.

***

فك الأربطة من الميت

السؤال: ما حكم فك الأربطة عن الميت بعد وضعه في القبر؟

الجواب: فك الأربطة مستحب، فعله الصحابة رضي الله عنهم، يفكها ويتركها في مكانها.

***

من أوصى أن يدفن في بيته

السؤال: يوصي بعض الناس بأن يدفن في بيته، هل تنفذ الوصية؟

الجواب: لا ينبغي، لا تنفذ وصيته، بل يدفن مع المسلمين في مقابر المسلمين.

***

كتابة أسماء وأرقام الموتى على جدار المقبرة

السؤال: يكتب بعض الناس أرقامًا على جدران المقبرة حتى لا يضيع قبر قريبه، ما حكم ذلك؟

الجواب: الكتابة على القبور لا تجوز، الرسول ﷺ نهى أن يكتب على القبر[١]، وأن يبنى عليه[٢]، أما جدار المقبرة من خارج فالأمر فيه سهل، لكن ترك الكتابة على الجدران الظاهرية أحوط، أما القبر فلا يجوز الكتابة عليه، الرسول ﷺ نهى أن يكتب على القبر وأن يبنى عليه وأن يجصص، كل هذا ممنوع؛ لأنه من وسائل الغلو.

* * *

تنفيذ وصية من يوصي بأن يدفن في مكة أو المدينة

السؤال: الذين يوصون أن يدفنوا بالمدينة أو في مكة أو في غيرهما، هل تنفذ هذه الوصايا؟

الجواب: الأقرب لا تنفذ، كل يدفن في بلده، ما كان الصحابة رضي الله عنهم ينقلون موتاهم إلى المقبرة في المدينة ولا مكة، فالسنة أن يدفن في بلده والحمد لله.

* * *

دعوة أهل الميت إلى طعام بعد أسابيع من الموت

السؤال: يوجد لدينا عادة قبلية قديمة، وهي أنه عندما يموت الميت يقوم زملاء ولده بدعوته بعد أسبوعين أو ثلاثة، ويسمونها دعوة تكريم ومواساة لهذا الرجل، ولو مر على أحد من الجماعة يدعوه دعوة خاصة، ويقول: دعوة له بعد أن مات والده، فما الحكم في ذلك؟

---

(١) سنن أبي داود (٣/ ٢١٦) برقم: (٣٢٢٦)، سنن الترمذي (٣/ ٣٥٩) برقم: (١٠٥٢)، سنن النسائي (٤/ ٨٦) برقم: (٢٠٢٧)، سنن ابن ماجه (١/ ٤٩٨) برقم: (١٥٦٣)، من حديث جابر رضي الله عنه

(٢) صحيح مسلم (٢/ ٦٦٧) برقم: (٩٧٠) من حديث جابر رضي الله عنه.

الجواب: لا أعلم لها أصلًا، ترك هذا أولى، إنما السُّنة إذا مات الميت أن يبعث جيرانهم أو أقاربهم لهم طعامًا، كما قال النبي ﷺ لأهله لما مات جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه: «**اصنعوا لآل جعفر طعامًا، فقد أتاهم ما يشغلهم**»[1].

أما كون أهل الميت يعزمون بعد شهر أو أسبوع أو يدعون من أجل المصيبة لا أعلم لهذا أصلًا، وهذا فيه إحياء للمصيبة وتذكير بها، فتركه أولى وأحوط.

❊ ❊ ❊

(١) سنن أبي داود (٣/ ١٩٥) برقم: (٣١٣٢)، سنن الترمذي (٣/ ٣١٤) برقم: (٩٩٨) وقال: حديث حسن، سنن ابن ماجه (١/ ٥١٤) برقم: (١٦١٠) واللفظ له، مسند أحمد (٣/ ٢٨٠) برقم: (١٧٥١)، من حديث عبد الله بن جعفر رضي الله عنهما.

باب زيارة القبور

تنكيس الأعلام عند موت أحد كبار مسؤولي الدولة

السؤال: إذا مات أحد من الذين يعملون كموظفين في الحكومة، فإن كانت له وظيفة كبيرة فإنهم ينكسون الأعلام يومين أو يومًا أو نحو ذلك، فما حكم هذا؟

الجواب: ليس له أصل، هذا منكر، وتشبه بأعداء الله تعالى، وتسخُّط بالقضاء، لا يصلح.

* * *

زيارة القبور التي تعبد من دون الله

السؤال: بعض الناس يتساهل في زيارة القبور التي تعبد من دون الله، أو يُذبح لها، وإذا سئل عن زيارتها يقول: لا بأس، فما هو توجيهكم لهؤلاء؟

الجواب: زيارة القبور سنة؛ لأنها تُذكِّر الآخرة، وتُذكِّر الموت، والرسول ﷺ يقول: «**زوروا القبور؛ فإنها تذكِّركم الآخرة**»(١)، وفي اللفظ الآخر: «**تذكِّر الموت**»(٢)، وكان يُعلِّم أصحابه إذا زاروا القبور أن يقولوا: «**السلام عليكم أهل الديار من المؤمنين والمسلمين، وإنا إن شاء الله للاحقون، أسأل الله لنا ولكم العافية**»(٣)، وإذا كان القبر قبر كافر فيَعْتَبِر للذِّكرى فقط، لا للسلام، ولا للدعاء له، إنما للذِّكرى والاعتبار.

---

(١) سنن ابن ماجه (١/ ٥٠٠) برقم: (١٥٦٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) صحيح مسلم (٢/ ٦٧١) برقم: (٩٧٦) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) صحيح مسلم (٢/ ٦٧١) برقم: (٩٧٥) من حديث بُريدة رضي الله عنه.

أما إذا كان القبر يُعْبد كما يقع في بلدان كثيرة الآن، فلا ينبغي أن يزوره على هيئة يظن به أنه يوافق المشركين.

أما إذا زاره للإنكار والدعوة والتعليم؛ كالذي يزور قبر الحسين في مصر أو البَدَوي أو ما أشبه ذلك، لا للزيارة، ولكن لقصد الدعوة والتوجيه؛ لئلا يظن به أنه يقرهم على ما يفعلون، وأنه يراه جائزًا، بل إذا زاره ليبين أن دعاء الميت، والاستغاثة به، والتمسح بقبره لا يجوز، وليعلمهم دينهم، فلا بأس، فيحتسب عليهم ويعلمهم ويدعوهم إلى الله جل وعلا، أما أن يزوره ولا يبين لهم، فهذا قد يفضي إلى شر كثير، وقد يحتج به على أنه يُقِرُّهُم.

* * *

الأمور المحرمة التي تمنع عند القبر والمقابر

السؤال: لعلكم تبينون الأمور المحرمة التي تمنع عند القبر والمقابر؟

الجواب: لا يصلى عندها، ولا يقرأ عندها، ولا يجلس عندها للدعاء، بل هذا من البدع، ولا يطاف بها؛ لأن هذا من عمل المشركين.

فالسنة أن تزار فقط للسلام عليهم والدعاء لهم؛ لقوله ﷺ: «**زوروا القبور؛ فإنها تذكركم الآخرة**»(١).

أما أن يجلس عندها للقراءة أو يصلى عندها أو يجلس عندها للدعاء أو يعتكف عندها، كل هذا منكر ومن وسائل الشرك.

* * *

(١) سبق تخريجه (ص:٣٦٦).

كتاب الزكاة

باب زكاة النقدين

مقدار نصاب الذهب الذي تجب زكاته

السؤال: كم أقل مقدار لنصاب الذهب؟

الجواب: عشرون مثقالًا، فإن صار أقل من عشرين مثقالًا فلا يُزكَّى عنه.

***

نصاب الذهب بالجرام

السؤال: كم نصاب الذهب بالجرام؟

الجواب: اثنان وتسعون جرامًا.

***

زكاة المال إذا بلغ نصاب الفضة ولم يبلغ نصاب الذهب

السؤال: إذا بلغت قيمة الريالات نصابًا بالفضة، ولم تبلغ نصابًا بالذهب، فهل تُزكَّى؟

الجواب: تُزكَّى.

مداخلة: إذا اختلف النصابان؛ فهل المعتبر بالذهب أم بالفضة؟

الشيخ: إذا بلغ النصاب بهذا أو بهذا زُكِّي.

***

نصاب الذهب بالريالات

السؤال: كم نصاب الذهب بالريالات؟

الجـواب: سـتة وخمسـون ريـالًا فضـة، وأحـد عشـر جنيهًـا ونصـف ريـالًا سعوديًّا.

مداخلة: ألف ومائة وخمسون ريالًا تعادل أحد عشر جنيهًا سعوديًّا؟

الشيخ: الصرف يختلف، قد يغلى الجنيه، وقد يرخص، والعبرة بالذهب (أحد عشر جنيهًا)، إذا وجبت الزكاة فينظر قيمتها في السوق عند الصيارفة ويُخرِج.

وهكذا الفضة ستة وخمسون ريال فضة، وإذا كان من العملة الموجودة الآن فينظر ما قيمتها عند الصيارفة ويُخرِج؛ لأنها تختلف.

مداخلة: لو قال: أريد أن أزكي عن هذا بالمعرفة، يعني: يساوي ألف ريال مثلًا، فأزكي عنه خمسة وعشرين ريالًا؟

الشيخ: يعرضها للسوق، وينظر السوق، ولا بأس، الحلي تباع في السوق، ويعرف صرف الجنيه كم يساوي ويزكي إذا كانت الجنيهات معروفة، وإن كانت ليست معروفة يعرف قيمتها ويزكيها.

***

زكاة الحلي المستعمل وبيان نصابه

السؤال: ما حكم زكاة الحلي المستعمل، وكم النصاب فيه؟

الجواب: نصابه نصاب غيره، فنصاب الذهب معروف، ونصاب الفضة معروف، نصاب الذهب: عشرون مثقالًا، ونصاب الفضة: مائة وأربعون مثقالًا.

فإذا كان للحلي هذا الوزن وجب زكاتها من الذهب والفضة، ولو كانت

تُلبس على الصحيح، وهي ربع العُشْر، من كل مائة اثنان ونصف، ومن كل ألف خمسة وعشرون، سواء كانت تلبس أو مخزونة للحاجة.

ونصابه بالجنيه السعودي أحد عشر جنيهًا وثلاثة أسباع جنيه؛ لأن الجنيه الموجود هذا مثقالان إلا ربع، والنصاب عشرون مثقالًا، فإذا كانت الحلي عشرون مثقالًا من الذهب وجبت الزكاة، وهكذا في الحَلي من الفضة إذا كان فيها مائة وأربعون مثقالًا.

***

جمع ذهب نساء البيت وإخراج زكاته

السؤال: هل يجمع ذهب الأم وذهب بناتها عند الزكاة؟

الجواب: كل واحدة تزكي لحالها إن تم النصاب.

***

وجب عليها زكاة الحلي ولم تجد مالًا تزكي به

السؤال: **من كان لديها ذهب ملبوس وليس عندها مال تزكي به، فهل تبيع منه وتزكي، أم ماذا تصنع؟**

الجواب: تبيع منه وتزكي، أو تقترض.

***

باب زكاة العروض

زكاة المستخرج من البحر

السؤال: المستخرج من البحر، هل فيه زكاة؟

الجواب: ليس فيه زكاة على الصحيح، لكن إذا حال عليه الحول وقد أعده صاحبه للبيع صار من عروض التجارة، وإن كان ذهبًا أو فضة وجبت فيه الزكاة إذا حال عليه الحول، أما إن كان المخرج من البحر غير ذلك وأعده صاحبه للبيع صار من عروض التجارة.

****

باب زكاة الفطر

إخراج زكاة الفطر نقدًا

السؤال: هل يعطى الفقير زكاة الفطر مالًا إذا كان بحاجته وعنده طعام في بيته؟

الجواب: لا يُخرِج إلا طعامًا، والفقير يبيعه بعد ذلك لحاجته.

* * *

التحري عن حال من يطلب زكاة الفطر

السؤال: في المحلات التي تُخرج فيها زكاة الفِطْر يلقى الواحد فيها ناسًا فقراء يطلبون منه الزكاة، فهل يسأل عن حالهم ويتأكد منهم؛ لأن هناك ناسًا يغشون كثيرًا؟

الجواب: الظاهر يجوز أن يُعطى، من ادَّعى الفقر يُعطى ما دام لا تعلم حاله، كما أعطى النبي ﷺ رجلين، وقال: «**إن شئتما أعطيتكما، ولا حظ فيها لغني، ولا لقوي مكتسب**»[1].

* * *

إخراج زكاة الفطر بعد صلاة الفجر من يوم العيد

السؤال: هل الأفضل في زكاة الفطر إخراجها بعد صلاة الفجر من يوم العيد؟

الجواب: نعم أفضل، بدليل حديث ابن عمر رضي الله عنهما: «أن رسول الله ﷺ أمر

---

(١) سنن أبي داود (٢/ ١١٨) برقم: (١٦٣٣)، سنن النسائي (٥/ ٩٩-١٠٠) برقم: (٢٥٩٨)، مسند أحمد (٢٩/ ٤٨٦) برقم: (١٧٩٧٢)، من حديث عبيد الله بن عَدِيٍّ بن الخِيَار عن رجلين من أصحاب النبي ﷺ.

بزكاة الفطر أن تؤدى قبل خروج الناس إلى الصلاة»[١] أي: صلاة العيد، وإن أخرجها في الليل أو قبله بيوم أو يومين فلا بأس.

* * *

إخراج زكاة الفطر زيادة عن الواجب

السؤال: بعضهم يشتري كيس أرز، أو كيس بر، ويخرجه عن زكاة الفطر، ويزيد على زكاة الفطر بخمسة أصواع، فما الحكم؟

الجواب: الزائد تطوع.

* * *

إخراج زكاة الفطر للفقراء

السؤال: هناك قرية يخرجون زكاة الفطر لبعضهم البعض وكلهم أغنياء، لا يخرجونها خارج القرية، فما الحكم؟

الجواب: زكاة الفطر لا يعطاها إلا الفقراء، مثلما قال ﷺ: «طُعْمَة للمساكين»[٢]، عليهم أن يتحروا الفقراء ويعطوهم إياها، والفقراء موجودون، لكن بعض الناس لا يريد أن يسأل، ولا يريد أن يتعب، وأمور الآخرة تحتاج إلى عمل وتعب وصبر.

* * *

---

(١) صحيح البخاري (٢/ ١٣٠) برقم: (١٥٠٣)، صحيح مسلم (٢/ ٦٧٩) برقم: (٩٨٦).

(٢) سنن أبي داود (٢/ ١١١) برقم: (١٦٠٩)، سنن ابن ماجه (١/ ٥٨٥) برقم: (١٨٢٧)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

إخراج المرأة زكاة الفطر لأختها

السؤال: ما حكم إخراج المرأة زكاة الفطر لأختها؟

الجواب: إذا كانت فقيرة وفي بيت مستقل فلا بأس.

***

إعطاء الغارم من زكاة الفطر

السؤال: إذا كان الشخص من الغارمين، فهل يعطى من زكاة الفطر؟

الجواب: لا، فزكاة الفطر للفقراء الذين فقرهم من أجل الحاجة، وليس من أجل الغُرْم؛ لأنهم محتاجون لسدِّ الحاجة، وسدِّ العِوَز، فهم أشد من الغارم؛ لأن الغارم دَينه في ذمته، وهؤلاء فقراء مساكين محتاجون، ليس عندهم شيء.

***

باب إخراج الزكاة

إخراج الزكاة عروضًا

السؤال: هل يجوز إخراج الزكاة لحمًا أو طعامًا أو نحو ذلك؟

الجواب: الزكاة يجوز إخراجها عروضًا على الصحيح، إذا رأى المصلحة في ذلك، فإذا كانوا أيتامًا أو سفهاء لا يحسنون التصرف، فيعطيهم الزكاة من العروض، يعطيهم ملابس أو أطعمة، ولكن إخراجها نقودًا إلى يد وكيل الأيتام والسفهاء أسلم وأحوط؛ خروجًا من الخلاف، وإذا كان المعطَى عاقلًا فتسلَّم إلى يده، وإذا دعت الحاجة أو رأى المصلحة في الطعام أو اللحم أو الملابس فلا بأس، لكن يعطيه قيمتها كاملة، فلا يكون فيها نقص، ولا تحيُّل، فيخرج أقل من الواجب؛ بل يخرج الواجب بكل عناية.

* * *

نقل الزكاة من بلد إلى آخر

السؤال: نحن مقيمون وأهلونا هنا، ونعرف بعض الناس الضعاف عندنا في مصر، فهل يجوز أن نبعث زكاة المال أو زكاة الفطر إلى خارج البلد؟

الجواب: السُّنة أن يكون عندكم في محلكم، وإن بعثت أجزأت، لكن إن كان في محلكم -ما دام فيه فقراء- أولى، فيخرجها المزكي في محله لفقراء البلد.

وسواء كان زكاة المال أو الفطرة، لكن زكاة الفطر آكد في المحل.

* * *

السؤال: شخص مقيم في السعودية، ويرغب أن يدفع الزكاة في بلده، فهل

يجوز؟

الجواب: زكاة الفطر في محله، أما إن كانت زكاة مال فلا بأس إذا نقلها للناس من أقارب ومحاويج، فإن نقلها لا بأس، كما نقلت من اليمن إلى المدينة[١].

* * *

محل إخراج زكاة الفطر

السؤال: هل يخرج الشخص زكاة الفطر في المحل الذي يسكنه أم الذي هو مقيم فيه؟

الجواب: الذي هو مقيم فيه أيام العيد.

* * *

إخراج زكاة الفطر في غير محل الفطر

السؤال: إذا أخرجتُ زكاة الفطر عن شخص في محل غير محل فطره، فهل هو جائز؟

الجواب: إذا أذن لك، لكن الأفضل في محل الفطر، يعني: الذي يفطر فيه ويعَيِّد فيه.

* * *

(١) صحيح البخاري تعليقًا (٢/ ١١٦).

إخراج زكاة الفطر في موطن الإقامة

السؤال: والدتي صامت رمضان في مكة، فهل أخرج زكاة الفطر عنها هنا أم هناك؟

الجواب: الأفضل في مكة، إذا تيسر أن تخرج هناك فهو أفضل، في المحل الذي أفطرت فيه.

* * *

باب أهل الزكاة

إعطاء الفقير من الزكاة للحج

السؤال: من لم يستطع الحج لعدم وجود نفقة، هل يعطى من الزكاة حتى يؤدي فريضة الحج؟

الجواب: من لا يستطيع يسمى: فقيرًا، والظاهر أنه لا مانع أن يعطى، إذا كان يسمى فقيرًا.

* * *

أخذ الموكل بتوزيع الصدقة من المال الخاص بالمحتاجين عند الحاجة

السؤال: يقول: أعطاني شخص مبلغًا من المال صدقة عن والده؛ وذلك لأوزعه على المحتاجين، ولأني محتاج وعلي ديون، فهل يجوز أن آخذ هذا المال لي دون علمه أم لا بد من إخباره؟ أو لا بد أن أوزعه على غيري من الناس؟

الجواب: عليك أن توزعه ولا تأخذ منه شيئًا؛ لأنك وكيل، فإذا أعطيت مالًا للتوزيع فعليك أن توزعه بين الفقراء، ولا تأخذ منه شيئًا إلا بإذنه، تعلمه تقول: أنا محتاج، فإذا أعطاك فلا بأس، أما أن تأخذ بغير علمه فلا، أنت وكيل، عليك أن توزع المال في أهله الذين قال لك أن توزعه بينهم وإلا تكون خيانة، والله جل وعلا يقول: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُكُمۡ أَن تُؤَدُّواْ ٱلۡأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهۡلِهَا﴾[النساء:٥٨]، ويقول سبحانه: ﴿وَٱلَّذِينَ هُمۡ لِأَمَٰنَٰتِهِمۡ وَعَهۡدِهِمۡ رَٰعُونَ ٨﴾[المؤمنون:٨].

* * *

باب صدقة التطوع

تخصيص يوم للصدقة في السُّنة

السؤال: ما حكم تخصيص يوم للصدقة في كل سنة؟

الجواب: ليس له أصل، الأصل كلما تيسر يتصدق، ولا يخصص يومًا؛ بل يتصدق في الليل، وفي النهار، وفي الطريق، وفي المسجد، وفي كل مكان، ولا يخصص، المخصص الفريضة، كلما دارت السَّنة يزكي الفريضة، أما التطوع فليس له تخصيص؛ بل كلما تيسر يتصدق.

* * *

استئذان المرأة زوجها في التصدق من مالها

السؤال: ما توجيهكم لحديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما: «لا يجوز لامرأة عطية إلا بإذن زوجها»[(١)]؟

الجواب: الصواب: «عطية من مال زوجها»، أما من مالها فلا بأس، هي حُرة؛ الرسول ﷺ لما أتى إلى النساء حثهن على الصدقة[(٢)]، ولم يقل لهن: شاورن أزواجكن، بل قَبِل صدقاتهن وهنَّ في المسجد.

* * *

(١) سنن أبي داود (٣/ ٢٩٣) برقم: (٣٥٤٧)، سنن النسائي (٥/ ٦٥-٦٦) برقم: (٢٥٤٠)، مسند أحمد (١١/ ٢٦٤-٢٦٥) برقم: (٦٦٨١).

(٢) صحيح البخاري (٢/ ١٨) برقم: (٩٦١)، صحيح مسلم (٢/ ٦٠٣) برقم: (٨٨٥)، من حديث جابر رضي الله عنه.

كتاب الصيام

إكمال عدة شعبان إذا حال الغيم دون رؤية هلال رمضان

السؤال: ما الواجب على الناس إذا كان هناك غيم ليلة الثلاثين من شعبان؟

الجواب: يُكْمِلوا العدة؛ لقوله ﷺ: «**فإن غُمَّ عليكم فأكملوا العدة**»(١).

* * *

الاكتفاء بشهادة الواحد لثبوت دخول شهر رمضان

السؤال: هل تكفي شهادة واحد فقط في ثبوت شهر رمضان؟

الجواب: الدخول يكفي فيه واحد.

* * *

اشتراط الشاهدين لثبوت خروج الشهر

السؤال: هل لا بد من شاهدين لثبوت خروج الشهر؟

الجواب: نعم.

* * *

اشتراط الشاهدين لثبوت دخول شهر ذي الحجة

السؤال: كم يشترط من الشهود لثبوت دخول شهر ذي الحجة؟

الجواب: لا بد من شاهدين.

* * *

(١) صحيح البخاري (٣/ ٢٧) برقم: (١٩٠٧)، صحيح مسلم (٢/ ٧٥٩) برقم: (١٠٨٠) واللفظ للبخاري، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

صوم أهل البادية إذا رأوا الهلال

السؤال: هل يصوم أهل البادية إذا رأوا الهلال؟

الجواب: إذا رأوا الهلال يصومون ويفطرون.

مداخلة: هل يكون أهل البادية تبعًا لأهل المُدن في رؤية الهلال؟

الشيخ: إذا كانوا بعيدين عن المدن يعتمدون الرؤية، وإذا كانوا قريبين من المدن -مثل أن يكونوا في أطراف المدن- عملوا بعمل أهل المدن.

أما إذا كانوا بعيدين ورأوا الهلال أفطروا وصاموا، وإن كانوا قريبين يحضرون عند الحاكم ويُؤدُّون شهادتهم التي عندهم.

مداخلة: حديث: «الصوم يوم تصومون»[1]، ألا يعمُّ أهل البادية؟

الشيخ: إذا رأوا الهلال لا يَعمُّهم؛ لأنهم مستقلون، هم في البَرِّ، فإذا رأوا الهلال كفى.

مداخلة: مع وجود وسائل الإعلام الآن، هل يلزم أهل البادية الصوم تبعًا للبلد الذي هم فيه إذا بلغهم الصوم؟

الشيخ: إذا صام الناس فيلزمهم الصوم تبعًا للبلد الذي هم فيه.

* * *

---

(١) سنن الترمذي (٣/ ٧١) برقم: (٦٩٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

الواجب على من لم تقبل شهادته في رؤية هلال رمضان وشوال

السؤال: إذا رأى هلال شهر رمضان واحدٌ فقط، ولم يأخذوا برؤيته، فهل يصوم لوحده؟

الجواب: يصوم مع الناس؛ لقوله ﷺ: «**الصوم يوم تصومون، والفطر يوم تفطرون**»[1]، وإذا رأى هلال شوال كذلك يصوم مع الناس، ولا يفطر.

***

رؤية الهلال بواسطة الدِّرْبيل

السؤال: لو رُئِي الهلال بـ «الدِّرْبيل»، فما الحكم؟

الجواب: ما دام رُئِي بعينه فلا حرج، ولو بواسطة «الدِّرْبيل[2]».

***

صام في بلد وأفطر في بلد آخر ولم يصم سوى ثمانية وعشرين يومًا

السؤال: ماذا يجب على من صام في بلد ثم اتجه إلى بلد آخر، فرأوا الهلال، وهو لم يصم سوى ثمانية وعشرين يومًا؟

الجواب: يصوم يومًا بعد العيد؛ لأن الشهر لا ينقص عن تسعة وعشرين.

***

---

(١) سبق تخريجه (ص:٣٨١).

(٢) أي: المنظار الذي يستخدم لرؤية البعيد.

قضاء الصيام على من بلغه رؤية الهلال نهارًا

السؤال: على القول باتفاق الرؤية الواحدة للهلال، لو رئي الهلال في بلد، وفي البلد الثاني لم يبلغهم إلا في الضحى؛ فهل يقضون هذا اليوم أم لا؟

الجواب: إذا كان لم يبلغهم إلا في النهار فيقضونه، أما إن جاءهم في الليل فيصومون مع الناس.

* * *

الصيام عند اختلاف الأوقات من بلد إلى بلد

السؤال: شخص قادم من أمريكا إلى جدة، يقول: ونحن في أثناء الرحلة، قال أحد الملاحين: من أراد الصيام فليمسك، يقول: فأمسك بعضنا، ويقول: الذي صام لم يمسك إلا ست ساعات فقط؟

الجواب: إذا كان هذا هو النهار الذي أمسكوا فيه، فليس فيه بأس؛ لأن بعض البلاد نهارهم ست ساعات.. خمس ساعات، وبعض البلاد ليلهم خمس ساعات.. أربع ساعات، فتختلف.

* * *

إمساك المسافر عن الطعام إذا قدم البلد في وسط نهار رمضان

السؤال: قول معظم الفقهاء بأن المسافر إذا وصل إلى البلد الذي يريده فإنه يمسك، وحجتهم في هذا احترام الوقت، هل هذا صحيح؟

الجواب: هذا يختلف؛ إن كان في بلده فيمسك، وإن كان في بلد السفر فلا، فإذا كان يقيم فيه يومين أو ثلاثة أو أربعة فلا يلزمه الإمساك؛ لأنه مسافر، إنما

الإمساك إذا نوى أكثر من أربعة عند الجمهور، أو نوى الإقامة المطلقة عند الآخرين.

والخلاصة: أنه إذا أتى وسط النهار في بلد يلزمه فيها الإمساك كبلده أو بلد يريد الإقامة فيها فيلزمه الإمساك، أما إذا مر ببلد ليس بمقيم فيها، وإنما هو مسافر فهو على سفر، فالإنسان الذي يريد مكة ومر بالدوادمي، أو مر بالقويعية[1]، أو مر ببريدة[2] في طريقه لحاجة، فهو مسافر ولو مر بالبلد فلا يلزمه.

***

إمساك المسافر إذا وصل بلده في نهار رمضان

السؤال: المسافر الذي يصل بلده في نهار رمضان سواء الظهر أو العصر، ما الواجب عليه؟

الجواب: يمسك ويقضي، يعد الأيام التي أفطر فيها ويقضيها؛ لقوله تعالى: ﴿وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾[البقرة:١٨٥].

***

درجة أثر ابن عباس في وجوب الصوم على الصبي إذا أطاقه

السؤال: أثر ابن عباس رضي الله عنهما: «تجب الصلاة على الغلام إذا عقل،

(١) مدينتان غرب الرياض، على طريق الرياض الطائف.

(٢) مدينة تقع شمال الرياض.

والصوم إذا أطاق، والحدود والشهادة إذا احتلم»(١)، ألا يدل على وجوب الصوم على الصبيان؟

الجواب: لا أعرف له أصلًا.

* * *

صيام من به مرض لا يرجى برؤه ومن به مرض يرجى برؤه

السؤال: الذي فيه مرض وراثي كالبرص وبعض الأمراض الفتاكة، هل يطعم دائمًا؟

الجواب: لا ينظر للفتاكة، ينظر للقدرة وعدم القدرة، إذا قرَّر الأطباء أن هذا المرض لا يرجى برؤه، وأنه يشق عليه الصوم فيطعم ولا صوم عليه، حكمه حكم كبير السن العاجز.

أما إذا كان مرضًا يرجى برؤه، فكما قال الله جل وعلا: ﴿وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾[البقرة:١٨٥].

* * *

أفضلية الفطر في السفر مطلقًا

السؤال: لو كان السفر غير شاق؛ فهل الأفضل الفطر؟

الجواب: نعم، الأفضل في السفر الفطر مطلقًا؛ لأن الرسول ﷺ يقول:

(١) الكامل في ضعفاء الرجال (٢/ ٣٤١)، والمرهبي في العلم كما في الجامع الصغير في أحاديث البشير النذير (١/ ١٩٤) برقم: (٣٢٣٨) مرفوعًا.

«عليكم برخصة الله التي رخَّص لكم فاقبلوها»[(١)]، و**«ليس من البر الصوم في السفر»**[(٢)].

* * *

استحباب الفطر في السفر

السؤال: متى يكون استحباب الإفطار في السفر؟

الجواب: الفطر أفضل في حال السفر مطلقًا، لكن مع الشدة يتأكد الفطر، ومع الخوف والمشقة الكبيرة يجب الفطر؛ لقوله ﷺ: **«ليس من البر الصوم في السفر»**[(٣)].

* * *

المفاضلة بين الصوم والفطر في السفر

السؤال: هل الأحسن للمسافر أن يفطر أو يمسك؟

الجواب: الفطر أفضل مطلقًا، وإذا اشتد الحَر فيتأكد عليه الفطر، ولا ينبغي له الصوم.

مداخلة: وهل عليه كفارة؟

الشيخ: ليس عليه شيء؛ لأن النبي ﷺ يقول: **«ليس من البر الصوم في**

---

(١) سنن النسائي (٤/ ١٧٦) برقم: (٢٢٥٨) من حديث جابر رضي الله عنه.

(٢) صحيح البخاري (٣/ ٣٤) برقم: (١٩٤٦) واللفظ له، صحيح مسلم (٢/ ٧٨٦) برقم: (١١١٥)، من حديث جابر رضي الله عنه.

(٣) المصدر السابق.

السفر»[١]، ولا سيما إذا اشتد الأمر.

* * *

المفاضلة بين الصوم والفطر في السفر عند عدم المشقة

السؤال: أيهما أفضل للمسافر: الفطر أم الصوم إذا لم يكن هناك مشقة؟

الجواب: الأمر واسع إذا كان ليس فيه مشقة؛ إذا أفطر فلا بأس وهو أفضل، وإن ترك فلا بأس.

* * *

الأفضل للمسافر في طائرة الصوم أو الفطر

السؤال: لو كان السفر في طائرة وزمن الرحلة ساعة، فهل الأفضل للمسافر أن يفطر أو يمسك؟

الجواب: إن كانت البلد التي ينزل فيها ليقيم إقامة تمنع من الصوم فإن أمسك فلا بأس، حتى لا يضيع عليه اليوم، أما إن كان مسافرًا يذهب للعمرة ويأخذ يومًا أو يومين فالأصل أنه مسافر، والأفضل له الفطر، وإذا نزل في البلد وأحب أن يصوم فلا بأس.

* * *

الفطر للمسافر إذا نوى الإقامة أكثر من أربعة أيام

السؤال: مسافر وصل مكة وهو صائم ليؤدي العمرة، ونيته أن يجلس فيها أسبوعًا، فهل له أن يفطر؟

---

(١) سبق تخريجه (ص:٣٨٦).

الجواب: ما دام نيته أن يقيم في مكة أسبوعًا أو أكثر فيبقى صائمًا، أما إذا كانت مدته في مكة أربعة أيام أو أقل فله الفطر.

***

إفطار المسافر إذا أقام أربعة أيام فأقل

السؤال: من سافر إلى مكة لأداء العمرة ويرجع مباشرة، وهو صائم، ثم طاف وسعى، ثم تعب بعد ذلك، فهل له الفطر؟

الجواب: يفطر، ما دام في إقامة يوم، أو يومين، أو ثلاثة، أو أربعة فله الفطر.

***

السؤال: بعض العلماء يرون أن الإنسان إذا ذهب إلى العمرة، ووصل مكة وهو صائم أنه يفطر، ثم يكمل المناسك، فما صحة هذا؟

الجواب: هذا فيه تفصيل: إن كان يريد الإقامة فيها أكثر من أربعة أيام فلا يفطر، وإن كانت إقامته يومين أو ثلاثة ثم يرجع، فله الفطر، وله الصوم.

***

الإفطار يوم السفر لمن نوى الإقامة أكثر من أربعة أيام

السؤال: المسافر الذي ينوي أن يقيم أكثر من أسبوع، هل له أن يفطر في يوم سفره؟

الجواب: يفطر، وإذا وصل يمسك.

***

إفطار المسافر بعد مفارقته للبنيان

السؤال: هل يبدأ المسافر بالترخص بعدما يخرج من البلد بكيلومترات معينة؟

الجواب: متى غادر البيوت، وغادر البناء، ولو كان في حاضرتها مثل المطار، مطار المدينة، ومطار الرياض، ومطار جدة، فإن غادر البيوت فقد سافر.

مداخلة: لو كان في نفس صالة المطار، هل يفطر؟

الشيخ: ما دام خارج البلد فيفطر ويقصر.

مداخلة: ولا ينكر عليه؟

الشيخ: لا، ما دام غادر البلد فيكفي.

***

إمساك من نوى السفر في رمضان ثم أتاه عارض

السؤال: من نوى السفر ثم أتاه عارض وبقي في بلده، هل يكون مفطرًا؟

الجواب: لا يفطر حتى يغادر البلد، يبقى على صومه حتى يغادر البلد، لكن إذا حصل له عارض في أثناء الطريق ورجع فإنه يمسك.

مداخلة: وإذا كان لم يبيِّت النية من الليل؛ لأنه على نية السفر؟

الشيخ: ولو، يلزمه الإمساك، ويقضي إذا كان لم يبيِّت النية، ولا يتساهل ولا يتلاعب بالصيام.

***

ثبوت صوم النبي ﷺ في السفر فرضًا ونفلًا

السؤال: هل ثبت عن الرسول ﷺ أنه صام نافلة في السفر؟

الجواب: جاء الصوم مطلقًا، وفي رمضان صام الفرض، في خروجه إلى مكة في عام الفتح(١)، وأما في غير عام الفتح فكلها نافلة.

* * *

تغيير نية صوم وصلاة النفل إلى الفرض

السؤال: هل يصح تغيير نية النوافل، كمن نوى أن يصوم الاثنين أو الخميس، وبعد أن نوى جعله بدلًا عن الذي فاته من قضاء رمضان، أو سنة الصلاة يريد أن يغير نيته فيها إلى فريضة؟

الجواب: لا يصلح، صوم الفريضة لا بد له من نية من الليل.

أما الصلاة إذا كان نواها نافلة، وعليه فريضة وأحب أن يجعلها عن الفريضة فلا بد أن يقطعها ويبتدئ الفريضة من أولها، من: الله أكبر، فلا بد أن يخرج من النافلة ويبتدئ الفريضة، أو يكمل النافلة ثم يأتي بالفريضة، وهو أفضل.

* * *

أثر العزم على الإفطار على الصيام

السؤال: إذا كان الشخص مسافرًا وقال: إذا أحسست بالجوع أو الظمأ أفطرت، هل يقضي هذا اليوم؟

الجواب: ما دام لم يفطر لا يقضي.

* * *

(١) صحيح البخاري (٥/ ١٤٦) برقم: (٤٢٧٦)، صحيح مسلم (٢/ ٧٨٥) برقم: (١١١٣)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

باب ما يفسد الصوم ويوجب الكفارة

الأكل والشرب في رمضان عند إقامة صلاة الفجر

السؤال: الشيخ ناصر الألباني في «السلسلة»[(١)] ساق حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن الرسول ﷺ أَذِن له أن يشرب عند الإقامة في صلاة الفجر، وقال الشيخ ناصر: هذا حديث صحيح، فهل هذا صحيح؟

الجواب: المعروف عند الأذان، أما عند الإقامة فهذا غلط؛ ولهذا يقول ﷺ: **«إن بلالًا يؤذن بليل، فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم»**[(٢)].

***

درجة حديث: «إذا سمع أحدكم النداء والإناء في يده..»

السؤال: ما صحة حديث محمد بن عمرو بن علقمة: «إذا سمع أحدكم النداء والإناء في يده فلا يضعه حتى يقضي حاجته منه»[(٣)]؟

الجواب: لا بأس به؛ لأن الأذان قد يكون على الظن والاجتهاد، لكن إذا رأى الصبح يقينًا -مثل الذي في البرِّ- فلا يأكل شيئًا؛ لأن الله جل وعلا يقول: ﴿وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِ﴾[البقرة:١٨٧].

فهذا إذا كان في الصحراء، أما في البلد فيؤذن على التقويم فهو على الظن،

---

(١) ينظر: سلسلة الأحاديث الصحيحة (٣/ ٣٨٢) وقال: إسناد حسن. ولفظه: عن أبي أمامة رضي الله عنه قال: «أقيمت الصلاة والإناء في يد عمر، قال: أشربها يا رسول الله؟ قال: **نعم**، فشربها».

(٢) صحيح البخاري (٣/ ١٧٢) برقم: (٢٦٥٦) واللفظ له، صحيح مسلم (٢/ ٧٦٨) برقم: (١٠٩٢)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٣) سنن أبي داود (٢/ ٣٠٤) برقم: (٢٣٥٠)، مسند أحمد (١٦/ ٣٦٨) برقم: (١٠٦٢٩)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

فإذا شرب وهو يؤذن فلا يضر إن شاء الله.

***

استعمال قطرة العين للصائم

السؤال: من أجرى عملية في عينيه، وفي النهار يضع قطرة في عينيه بعد العملية، فما الحكم؟

الجواب: لا يضر، القطرة في النهار في العين لا بأس بها، وإذا تيسر في الليل فهو أفضل وأحسن.

***

استنشاق الصائم للبخور

السؤال: هل يكره الطِّيب والبخور للصائم؟

الجواب: لا يتنشقه تنشقًا، ولا يتسعطه تسعُّطًا؛ خروجًا من الخلاف، أما بدون تسعُّط كأن يكون في ثيابه أو تحت ثيابه فلا يضر.

***

السؤال: ما حكم استنشاق البخور للصائم؟

الجواب: ترك الاستنشاق أحوط، ولا أعلم دليلًا على الفطر به، لكن كونه لا يستنشق خروجًا من الخلاف أحوط.

***

خروج المذي بسبب مداعبة الزوجة أثناء الصوم

السؤال: يتساءل كثير من الإخوة عن الرجل إذا داعب امرأته وهو صائم ثم

أمذى، هل يؤثر ذلك على صومه؟

الجواب: الصواب لا يؤثر، الصواب أن المذي لا يفسد الصوم، إنما يفسده المني إذا خرج عن شهوة، وأما المـذي فيعفـى عنـه ولا يُفسـد الصـوم؛ لأن هـذا يبتلى به الناس، ولا دليل على إفساد صومه، ولكن يغسل ذكره وأنثييه ويتوضأ.

***

علة تفطير الحاجم

السؤال: ما وجه تفطير الحاجم بالحجامة؟

الجواب: الحاجم كأنه من باب العقوبة؛ لأنه ساعد على الباطل.

***

تفطير الحجامة للصائم

السؤال: هل الصحيح أن الحجامة تفطر الصائم؟

الجواب: نعم، الحاجم والمحجوم.

***

القول بنسخ المنع من الحجامة للصائم

السؤال: بالنسبة للحجامة ألا يكون حديث شدَّاد رضي الله عنه[1] في أول الإسلام، وحديث ابن عباس رضي الله عنهما[2] في آخره؛ فيصبح حديث ابن عباس رضي الله عنهما ناسخًا

---

(١) سنن أبي داود (٢/ ٣٠٨) برقم: (٢٣٦٩)، سنن ابن ماجه (١/ ٥٣٧) برقم: (١٦٨١)، مسند أحمد (٢٨/ ٣٥٣) برقم: (١٧١٢٧)، ولفظه: «**أفطر الحاجم والمحجوم**».

(٢) صحيح البخاري (٣/ ٣٣) برقم: (١٩٣٨)، ولفظه: «أن النبي ﷺ احتجم وهو محرم، واحتجم وهو صائم».

لحديث شدَّاد رضي الله عنه؟

الجواب: لا، حديث ابن عباس رضي الله عنهما دالٌّ على أن الحجامة كانت مباحة أولًا، ثم منعت.

***

توجيه حديث: «احتجم النبي ﷺ وهو محرم صائم» بأنه كان في حجة الوداع

السؤال: حديث: «احتجم النبي ﷺ وهو مُحْرِم صائم»[(١)]، ألا يكون في حجة الوداع، فيكون هو الناسخ للأحاديث الواردة في إفطار الصائم بالحجامة؟

الجواب: قد يكون هذا في حجة الوداع؛ لأنه أحرم في حجة الوداع، لكن -أيضًا- قد يكون في غزوة الفتح؛ لأنه ﷺ في غزوة الفتح غزا وهو صائم، أما حجة الوداع فليس بصائم؛ بل مفطر.

***

أفضل أوقات الحجامة

السؤال: ما هي أفضل أيام وأوقات الحجامة؟

الجواب: جاء فيها أخبار عدة تدل على أن آخر الشهر أولى[(٢)]، النصف

---

(١) سنن أبي داود (٢/ ٣٠٩) برقم: (٢٣٧٣)، سنن الترمذي (٣/ ١٣٧) برقم: (٧٧٥)، سنن ابن ماجه (١/ ٥٣٧) برقم: (١٦٨٢)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) سنن الترمذي (٤/ ٣٩٠) برقم: (٢٠٥١) وقال: حديث حسن، سنن ابن ماجه (٢/ ١١٥٣) برقم: (٣٤٨٦)، من حديث أنس رضي الله عنه.

الأخير أحسن عند الحاجة إليها.

* * *

بلع بعض القطع الصغيرة من السواك أثناء الصوم

السؤال: إذا استاك المسلم وهو صائم وبلع بعض القطع الصغيرة، هل يفسد صومه؟

الجواب: لا، ما يفسد صومه إذا ما تعمد ذلك، إنما هو مثل الريق، تبع الريق.

* * *

وصول قطرات من الماء إلى جوف الصائم

السؤال: لو فرض أن الصائم وصل إلى جوفه قطرات من الماء، فما الحكم؟

الجواب: إذا لم يتعمد فلا يضر، إذا غلبه ذلك لا يأثم، لكن يتحرى حتى لا يصل.

* * *

بقايا الماء والأطعمة في الفم للصائم

السؤال: بعض الناس إذا كان صائمًا يتحرز من بقايا الماء، ويبالغ في تفله؟

الجواب: هذا لا يضر، الريق لا يضر، لكن لا يتعمد بلع الماء الذي هو جزء من الماء، أما الرطوبة فلا تضر.

مداخلة: بالنسبة إلى بقايا الأطعمة، هل يبلعها الإنسان؟

الشيخ: بقايا الأطعمة يتفلها وهو صائم.

* * *

الأكل والشرب مع ظن أن الفجر لم يطلع ثم تبين خلاف ذلك

السؤال: ما حكم من أكل وشرب يظن أن الفجر لم يطلع، فتبين له خلاف ذلك؟

الجواب: الصواب أنه يقضي، هذا الذي عليه جمهور أهل العلم، كالذي أفطر قبل غروب الشمس يحسب أن الشمس غربت فيقضي.

* * *

اختصاص الكفارة بالجماع في نهار رمضان دون غيره من المفطرات

السؤال: قوله ﷺ في الحديث: «من أفطر يومًا من رمضان ناسيًا فلا قضاء عليه، ولا كفارة»[1]، هل يفيد أنه لو كان عامدًا فعليه الكفارة؟

الجواب: إذا كان جماعًا فعليه كفارة، وأما غير الجماع فليس فيه كفارة، الكفارة إذا جامع في رمضان.

* * *

(١) سنن الدارقطني (٣/ ١٤٢) برقم: (٢٢٤٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

بيان أن المجامع لأهله في نهار رمضان الوارد في الحديث كان عامدًا

السؤال: المجامع لأهله في رمضان والذي ذُكِر في الحديث[(١)]، هل كان عامدًا؟

الجواب: عامدًا، قال: «هلكت يا رسول الله»، والهالك هو المتعمد.

* * *

باب ما يكره ويستحب في الصوم

ابتلاع الصائم للبلغم

السؤال: إذا شعر الصائم ببلغم في حلقه، فهل يبلعه؟

الجواب: يبصقه، ولا يبلعه.

* * *

ابتلاع الصائم للنخامة

السؤال: هل صحيح أن ابتلاع النخامة مفطر؟

الجواب: إذا بلغت الفم، أما إذا لم تذهب من حلقه ولم تظهر فليس عليه شيء، ولا يفطر، لكن إذا بلغت الفم وصارت فيه فيبصقها.

* * *

---

(١) صحيح البخاري (٣/ ١٦٠) برقم: (٢٦٠٠)، صحيح مسلم (٢/ ٧٨١-٧٨٢) برقم: (١١١١)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

تناول الصائم للعلك

السؤال: ما حكم تناول الصائم للعِلْك؟

الجواب: لا يجوز؛ لأنه يُمَص ويذهب طعمه إلى الحلق، ولو لم تكن فيه حلاوة، فلو أكل شيئًا مُرًّا أفطر به.

* * *

إبطال الصيام بالنميمة

السؤال: هل النميمة تُفطِّر الصيام؟

الجواب: لا، النميمة من المعاصي، المعاصي كلها تنقص الأجر.

* * *

تقديم السحور إلى منتصف الليل

السؤال: بعض الناس يتعشون الساعة الثانية عشرة، ثم ينامون ويقولون: لا نستيقظ إلا قبيل الأذان فنشرب كأس ماء، فهل ينطبق عليهم أنهم تسحروا؟ وهل الفضل الذي ذكره الرسول ﷺ في السحور يحصل لهم بهذا؟

الجواب: الذي يظهر أنه لا ينطبق عليهم إلا أن يؤخروا السحور إلى آخر الليل، كما فعل النبي ﷺ، كان سحوره ﷺ آخر الليل(١).

* * *

(١) صحيح البخاري (٣/ ٢٩) برقم: (١٩٢١)، صحيح مسلم (٢/ ٧٧١) برقم: (١٠٩٧)، من حديث أنس رضي الله عنه أنه قال: «تسحرنا مع النبي ﷺ، ثم قام إلى الصلاة، قلت: كم كان بين الأذان والسحور؟ قال: قدر خمسين آية»، واللفظ للبخاري.

السحور مبكرًا خوفًا من عدم القيام لصلاة الفجر حال تأخيره آخر الليل

السؤال: ما حكم من يتسحر مبكرًا ويخشى لو أَخَّر السحور إلى آخر الليل عدم القيام لصلاة الفجر فتفوته؟

الجواب: يُقَدِّر وقتًا يكفيه، الذي يُعظِّم الصلاة يُقدِّر وقت السحور وينتهي منه حتى يذهب للصلاة.

***

أقل ما يحصل به السحور

السؤال: ما أقل شيء يقال فيه إن الإنسان تسحَّر؟

الجواب: ما يسر الله جل وعلا، على حسب حاله، استكمال السحور أولى، لكن إذا كان لا يشتهي السحور، فيتسحر ولو على شربة ماء، أو شربة لبن، أو تمرات، أما إذا كان يشتهي السحور فيتسحر سحورًا يكفيه ويقويه على طاعة الله تعالى.

***

الاستدلال بأثر: «تسحروا ولو بلقمة» على أن أقل السحور لقمة

السؤال: البعض يستدلون بأثر: «تسحروا ولو بلقمة»[(١)]، «ونعم السحور التمر»[(٢)]، على أن أقل السحور لقمة؟

---

(١) ذكر الحافظ ابن حجر في فتح الباري (٤/ ١٤٠) أنه أخرجه سعيد بن منصور مرسلًا.

(٢) سنن أبي داود (٢/ ٣٠٣) برقم: (٢٣٤٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، بلفظ: «**نِعْم سحور المؤمن التمر**».

الجواب: على كل حال السحور حسب الطاقة، وليس بالتلاعب.

المقصود والمعروف في سر السحور أنه يقوي على طاعة الله، هذا السر فيه: «**تسحروا؛ فإن في السحور بركة**»[1]، «**فصل ما بين صيامنا وصيام أهل الكتاب** -يعني: اليهود والنصارى- **أكلة السحر**»[2] يعني: السحور، والتهاون في السحور يدل على ضعف في الاتباع.

* * *

درجة رواية: «ولو أن يجرع أحدكم جرعة من ماء»

السؤال: هل جاء في رواية: «ولو أن يجرع أحدكم جُرعة من ماء»[3]؟

الجواب: لا أدري عن هذه الرواية، لكن على حسب التيسير، المهم أن يتسحر السحور المعتاد الذي يفعله الناس في الصوم، حسب طاقته، فالذي لا يقدر إلا على تمر فتمر، والذي يقدر على خبزة فخبزة، والذي يقدر على لبن فلبن، والذي لا يقدر إلا على ماء فماء، ولا يتبع العلل والرخص التي ليس لها فائدة.

* * *

الاكتفاء بنية الفطر دون تناول شيء من المفطرات

السؤال: هل مجرد النية كافية في إفطار الصائم، أم لا بد أن يأكل، أو يفعل شيئًا يُفَطِّر؟

---

(١) صحيح البخاري (٣/ ٢٩) برقم: (١٩٢٣)، صحيح مسلم (٢/ ٧٧٠) برقم: (١٠٩٥)، من حديث أنس رضي الله عنه.

(٢) صحيح مسلم (٢/ ٧٧٠-٧٧١) برقم: (١٠٩٦) من حديث عمرو بن العاص رضي الله عنه.

(٣) مسند أحمد (١٧/ ١٥٠) برقم: (١١٠٨٦) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

الجواب: الأفضل أن يتعاطى شيئًا، وإلا فالنية تُفَطِّر عند قوم، ولا تُفَطِّر عند قوم، فيها خلاف، لكن إذا أكل أو شرب يكون أكمل.

* * *

نوم المسافر الصائم عن المغرب والإفطار

السؤال: صائم في رمضان، سافر في نفس النهار ورجع، ونام وقت صلاة المغرب، وأيقظه أحد الإخوان، وكان متعبًا تعبًا بسيطًا، فما قام إلا بعد المغرب، وما أفطر إلا بعد المغرب، فما الحكم؟

الجواب: ليس فيه بأس، لا يضر، ما دام على نية الصيام، وصيامه صحيح ولو نام عند الفطور.

* * *

استجابة دعاء الصائم عند الإفطار

السؤال: هل جاء حديث صحيح في أن الدعاء عند الإفطار من مواضع القبول والإجابة؟

الجواب: الصوم كله محل دعاء، فعند الصوم وعند الإفطار، كلها ترجى فيه الإجابة، فالصائم ترجى إجابة دعوته حتى في غير وقت الإفطار.

* * *

درجة حديث: «للصائم عند فطره دعوة لا ترد»

السؤال: ما صحة حديث: «للصائم عند فطره دعوة لا ترد»[(١)]؟

الجواب: جاء من طرق يشد بعضها بعضًا، من باب الحسن لغيره.

* * *

الدعاء قبل الإفطار

السؤال: ما حكم من يقوم برفع يديه قبل الإفطار بخمس دقائق ويدعو حتى الفطر، ويتخذ هذا عادة؟

الجواب: يرجى له الإجابة، هذا من السُّنة، وهو محل ترجى فيه الإجابة.

* * *

تقديم الإفطار على الدعاء

السؤال: بالنسبة للدعاء عند الإفطار، أحيانًا الإنسان يشرع في الدعاء والمؤذن يؤذن، فهل نقول له: أفطر أولًا ثم ادع؟

الجواب: الأمر قريب، ابتدأ بالأكل أو بالدعاء، الأمر كله طيب.

* * *

درجة حديث: «اللهم لك صمت وعلى رزقت أفطرت»

السؤال: ما درجة حديث: «اللهم لك صمت، وعلى رزقك أفطرت»؟

الجواب: «**اللهم لك صمت، وعلى رزقك أفطرت**»[(٢)]، هذا جاء بإسناد

---

(١) سنن ابن ماجه (١/ ٥٥٧) برقم: (١٧٥٣) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما. ينظر: مصباح الزجاجة (٢/ ٨١).

(٢) سنن أبي داود (٢/ ٣٠٦) برقم: (٢٣٥٨) من حديث معاذ بن زُهْرة.

ضعيف[١]، وجاء من رواية أخرى مع: «**ذهب الظمأ**»[٢]، لا بأس بها.

* * *

تأخير الغسل من الجنابة إلى بعد السحور

السؤال: من جامع امرأته وخشي فوات وقت السَّحُور، فهل له أن يتوضأ ويتسحر ثم يغتسل؟

الجواب: الأمر واسع، وما دام قد وسع الله جل وعلا فوسعوا.

* * *

توجيه نهي النبي ﷺ عن الوصال

السؤال: على ماذا يحمل نهي الرسول ﷺ عن الوصال[٣]؟

الجواب: على الكراهة.

* * *

---

(١) ينظر: التلخيص الحبير (٢/ ٣٨٨-٣٨٩).

(٢) سنن أبي داود (٢/ ٣٠٦) برقم: (٢٣٥٧) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، بلفظ: «**ذهب الظمأ، وابتلت العروق، وثبت الأجر إن شاء الله**».

(٣) صحيح البخاري (٣/ ٣٧) برقم: (١٩٦٤)، صحيح مسلم (٢/ ٧٧٦) برقم: (١١٠٥)، من حديث عائشة رضي الله عنها.

باب قضاء الصوم

قضاء من ارتكب مفطّرًا جاهلًا بأنه مفطر

السؤال: من ارتكب مُفطِّرًا ولم يعلم أن هذا مُفطِّر، فهل يقضي؟

الجواب: يقضي، هذا الذي عليه الجمهور.

* * *

من أفطر رمضان ومرت عليه سنوات ولم يقضه

السؤال: يقول: والدتي عمرها الآن فوق الثمانين عامًا، وقد أخبرتني أنها أفطرت شهر رمضان عندما أنجبتني؛ حيث أنها لم تكن تعلم بوجوب القضاء عليها؛ لأنها كانت في البادية، وهي الآن على قيد الحياة، ومصابة بعدة أمراض، ولا تستطيع الصيام إلا بعد مشقة، فماذا يجب عليها؟ وهل يجزئ أن أصوم عنها أو أتصدق عنها؟ وكم مقدار الصدقة؟

الجواب: عليها التوبة إلى الله والندم، والعزم ألا تعود لذلك، وعليها أن تصوم إن كانت تقدر، تصوم ولو مفرقة، تصوم وتفطر حتى تكمل ثلاثين يومًا إن كانت تستطيع، فإن كان معها مرض لا يرجى برؤه، أو كبر سن لا تستطيع معه القضاء فيطعم عنها عن كل يوم مسكينًا؛ نصف صاع عن كل يوم ويكفي.

أما إن استطاعت ولو مفرقًا فتقضي وتطعم جميعًا، فإن عجزت عن الصوم أطعمت خمسة عشر صاعًا عن الشهر، يعطاها بعض الفقراء، ولو فقيرًا واحدًا.

* * *

تساهل الميت في قضاء الصوم

السؤال: الميت إذا تساهل في قضاء النذر أو عُلِم تساهله وأنه لم يكن له نية

في قضاء نذر الصوم، فهل يُطْعَم عنه مثل رمضان أم يقضى عنه فقط؟

الجواب: الظاهر ليس فيه إلا القضاء، أما إذا كان قضاء رمضان فيصام ويطعم عنه، إذا أتى رمضان آخر، أما النذر ففيه القضاء فقط.

* * *

مات وعليه صيام ولم يتيسر صيام وليه عنه

السؤال: ما حكم من مات وعليه صيام ولم يتيسر أن يصوم عنه وليَّه؟

الجواب: يطعم عنه إذا لم يتيسر أن يصوم، وإن تيسر له أن يصوم قُدِّم الصوم: «**من مات وعليه صيام صام عنه وليه**»[1].

* * *

مقدار الإطعام ونوعه في الكفارة

السؤال: طعام الكفارة، هل نعطيه المسكين ناشفًا أو نؤكلهم؟

الجواب: كله طيب؛ إن أكلتهم فلا بأس، وإن أطعمته ناشفًا فلا بأس، سواء تعشيه، أو تغديه، أو تعطيه نصف صاع، كله طيب.

مداخلة: يعني: عشاء وغداء؟

الشيخ: هذا أو هذا، غداء واحد يكفي، أو عشاء واحد يكفي.

* * *

(١) صحيح البخاري (٣/ ٣٥) برقم: (١٩٥٢)، صحيح مسلم (٢/ ٨٠٣) برقم: (١١٤٧)، من حديث عائشة رضي الله عنها.

باب صوم التطوع

معنى حديث: «من صام يومًا في سبيل الله بعَّد الله وجهه عن النار»

السؤال: يقول النبي ﷺ: «من صام يومًا في سبيل الله بَعَّد الله وجهه عن النار سبعين خريفًا»(١)، هل هو خاص بالمغازي أو في الصيام العام؟

الجواب: المراد «**في سبيل الله**»: في طاعة الله؛ لأن الغازي السُّنة له الفطر؛ ليتقوى به على العبادة.

* * *

حمل قوله ﷺ: «أطيب عند الله من ريح المسك» على المجاز

السؤال: من حمل قوله ﷺ: «أطيب عند الله من ريح المسك»(٢) على المجاز، هل قوله صحيح؟

الجواب: الأصل في الأحكام الشرعية الحقيقة، وليس المجاز، ويكون معناها على ظاهرها.

* * *

معنى سَرَر الشهر

السؤال: ما معنى سَرَر الشهر؟

---

(١) صحيح البخاري (٤/ ٢٦) برقم: (٢٨٤٠)، صحيح مسلم (٢/ ٨٠٨) برقم: (١١٥٣)، من حديث أبي سعيد رضي الله عنه.

(٢) صحيح البخاري (٣/ ٢٦) برقم: (١٩٠٤)، صحيح مسلم (٢/ ٨٠٧) برقم: (١١٥١)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

الجواب: وسطه، يعني: أيام البيض.

****

صيام يوم عاشوراء

السؤال: ما حكم صيام يوم عاشوراء؟

الجواب: كان النبي ﷺ يصوم عاشوراء، وكان قد أمر الناس بصيامه أمر إلزام، وقال بعض أهل العلم: أمر تأكيد قبل رمضان، فلما فرض الله رمضان رخَّص في تركه، وقال: «**من شاء صام، ومن شاء ترك**»(١)، وكان يصومه ﷺ، ويقول: «**إنه يوم نجى الله فيه موسى وقومه، وأهلك فرعون وقومه**»، فصامه بنو إسرائيل شكرًا لله، وصامه النبي ﷺ والمسلمون شكرًا لله(٢).

وشرع الله أن نخالف اليهود فنصوم يومًا قبله أو يومًا بعده(٣)؛ مخالفة لليهود.

فيصوم يوم عاشوراء، ويستحب أن يصوم يومًا قبله أو يومًا بعده، ولما سئل ﷺ عن صوم يوم عاشوراء قال: «**يُكفِّر السَّنَة التي قبله**»(٤)، فيستحب

---

(١) صحيح البخاري (٦/ ٢٤) برقم: (٤٥٠٢)، صحيح مسلم (٢/ ٧٩٢) برقم: (١١٢٥)، من حديث عائشة رضي الله عنها، واللفظ للبخاري.

(٢) صحيح البخاري (٤/ ١٥٣) برقم: (٣٣٩٧)، صحيح مسلم (٢/ ٧٩٦) برقم: (١١٣٠)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما. ولفظ البخاري: «لما قَدِم المدينة وجدهم يصومون يومًا يعني: عاشوراء، فقالوا: هذا يوم عظيم، وهو يوم نجَّى الله فيه موسى، وأغرق آل فرعون، فصام موسى شكرًا لله، فقال: **أنا أولى بموسى منهم**. فصامه وأمر بصيامه».

(٣) مسند أحمد (٤/ ٥٢) برقم: (٢١٥٤) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٤) صحيح مسلم (٢/ ٨١٨) برقم: (١١٦٢) من حديث أبي قتادة رضي الله عنه.

صيامه ولا يجب.

* * *

السؤال: ما حكم صيام يوم عاشوراء؟

الجواب: هو من باب التطوع، من صام فله أجر، ومن ترك فلا بأس، ولهذا قال ﷺ: «**من شاء صام، ومن شاء ترك، قال: وأنا صائم**»(١)، وقال: «**صيام يوم عاشوراء يكفر الله به السَّنَة التي قبله**»(٢)، وهو يوم صامه موسى عليه السلام شكرًا لله لما أنجاه الله وبني إسرائيل من الغرق، وأغرق فرعون، فصامه موسى عليه السلام شكرًا لله، وصامه نبينا ﷺ تأسيًا بموسى عليه السلام وشكرًا لله أيضًا(٣)، ولكن إذا صام قبله يومًا أو بعده يومًا كان حسنًا من باب المخالفة لليهود، وقد روي عن النبي ﷺ أنه قال: «**صوموا يومًا قبله أو يومًا بعده**»(٤)، لكن السند فيه ضعف.

* * *

السؤال: ما حكم صوم يوم عاشوراء؟

الجواب: صوم يوم عاشوراء مستحب، النبي ﷺ قال فيه: «**أحتسب على الله أن يكفِّر السَّنة التي قبله**»(٥)، وكان النبي ﷺ يصومه، ولكنه ليس بواجب،

---

(١) صحيح البخاري (٣/ ٤٤) برقم: (٢٠٠٣)، صحيح مسلم (٢/ ٧٩٥) برقم: (١١٢٩)، من حديث معاوية رضي الله عنه، ولفظه: «**إن هذا يوم عاشوراء، ولم يكتب عليكم صيامه وأنا صائم، فمن شاء صام، ومن شاء فليفطر**».

(٢) سبق تخريجه (ص:٤٠٧).

(٣) صحيح البخاري (٣/ ٤٤) برقم: (٢٠٠٤)، صحيح مسلم (٢/ ٧٩٦) برقم: (١١٣٠)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٤) سبق تخريجه (ص:٤٠٧).

(٥) سبق تخريجه (ص:٤٠٧).

من شاء صامه ومن شاء تركه، وكان في أول ما هاجر النبي ﷺ أكَّد عليهم صيام عاشوراء، فلما فرض رمضان قال: «**من شاء صامه، ومن شاء تركه**»[١]، وكان النبي ﷺ يصومه، ولما قيل له: إن اليهود تصومه، قال: «**لئن بقيت إلى قابل لأصومن التاسع**»[٢]، يعني: مع العاشر خلافًا لليهود، وروي عنه ﷺ أنه قال: «**صوموا قبله يومًا أو بعده يومًا**»[٣]، وفي رواية: «**صوموا يومًا قبله ويومًا بعده**»[٤]، يعني: خلافًا لليهود، هذا هو السُّنة، صيام يوم عاشوراء ومعه يوم قبله أو يوم بعده، أو يصوم الثلاثة الأيام جميعًا، التاسع، والعاشر، والحادي عشر، كله حسن، فإذا صام التاسع مع العاشر أفضل، والعاشر مع الحادي عشر لا بأس، أو صامها جميعًا فلا بأس.

***

تأكيد استحباب صوم عاشوراء

السؤال: هل يقال: إن النبي ﷺ أكد استحباب صوم عاشوراء لما علم أن اليهود تصومه، وكانت تفعله العرب؟

الجواب: كان يصومه في الجاهلية، ولما قدم ورآهم يصومونه، قال: «**نحن أحق وأولى بموسى**»[٥]، فتأكَّد زيادة.

***

---

(١) صحيح البخاري (٣/ ٤٣) برقم: (٢٠٠١)، صحيح مسلم (٢/ ٧٩٢) برقم: (١١٢٥) واللفظ له، من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٢) صحيح مسلم (٢/ ٧٩٨) برقم: (١١٣٤) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٣) سبق تخريجه (ص:٤٠٧).

(٤) السنن الكبير للبيهقي (٩/ ٨٣-٨٤) برقم: (٨٤٨٠) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٥) صحيح البخاري (٤/ ١٥٣) برقم: (٣٣٩٧)، صحيح مسلم (٢/ ٧٩٦) برقم: (١١٣٠) واللفظ له من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

توجيه الأمر بقضاء صوم يوم عاشوراء

السؤال: ما توجيه الأمر [الوارد في الحديث] بقضاء صوم يوم عاشوراء؟

الجواب: حين كان فرضًا، أو سنة مؤكدة، ثم لما فرض صوم رمضان نسخ صوم عاشوراء، وصار مستحبًّا فقط.

* * *

صوم يوم عاشوراء مفردًا

السؤال: هل يقال بحرمة صوم عاشوراء وحده بدون صيام قبله أو بعده؟

الجواب: السُّنة تركه، أقل أحواله الكراهة؛ لأن إفراده تشبه باليهود، والسُّنة مخالفتهم وصوم يوم قبله أو يوم بعده، ولهذا قال في الحديث الصحيح: «**لئن بقيت إلى قابل لأصومن التاسع**»[1]، مع عموم النهي عن التشبه بالكفرة.

* * *

صفة صوم أهل الجاهلية ليوم عاشوراء

السؤال: هل صفة صوم الجاهلية لعاشوراء هو نفس صومنا؟

الجواب: مثل صومنا نعم، هذا هو الأصل: إمساك عن الطعام والشراب.

* * *

القول بالتوسعة على العيال في يوم عاشوراء

السؤال: ما صحة قول ابن مفلح في «المبدع»: ينبغي فيه التوسعة على

(١) سبق تخريجه (ص:٤٠٩).

العيال(١)**؟**

الجواب: ليس له أصل، هذا قاله بعض الناس، لكن ليس عليه دليل، المشروع صومه فقط.

❊ ❊ ❊

دليل صيام عشر ذي الحجة

السؤال: صيام عشر ذي الحجة، هل يعتبر سنة قولية؟

الجواب: نأخذه من العموم، وإلا حديث حفصة ﵂(٢) فيه ضعف، لكن يتأيد بأحاديث العموم.

❊ ❊ ❊

صيام يوم عرفة لمن كان عليه قضاء من رمضان

السؤال: ما حكم المرأة التي بقي عليها يوم من رمضان أو يومان وتريد صوم يوم عرفة؟

الجواب: تصومه عن الذي عليها، وإن شاء الله تعالى لها أجر.

❊ ❊ ❊

صيام الحاج ليوم عرفة

السؤال: هل هناك حرج على الحاج أن يصوم يوم عرفة؟

---

(١) ينظر: المبدع شرح المقنع (٢/ ٤٥٧).

(٢) سنن النسائي (٤/ ٢٢٠) برقم: (٢٤١٦)، مسند أحمد (٤٤/ ٥٩) برقم: (٢٦٤٥٩) ولفظه: «أربع لم يكن يدعهن رسول الله ﷺ: صيام عاشوراء، والعشر، وثلاثة أيام من كل شهر، والركعتين قبل الغداة».

الجواب: الحاج ينهى عنه، لا يجوز.

***

سرد من لا يستطيع الزواج للصيام

السؤال: أمر الرسول ﷺ الذي لا يستطيع الزواج بالصيام[1]، فكيف يصوم؟ هل يسرد الصوم؟

الجواب: يسرد الصوم، لكن لا يصوم الدهر، يكثر من الصوم؛ لأنه يضعف الشهوة ويقلِّلها، فيصوم ما تيسر؛ يسرد الصوم؛ يصوم الاثنين والخميس؛ يسرد أيامًا ثم يفطر، لا بد من الفطر، لا يكون كصيام الدهر.

***

تخصيص شهر رجب بالصوم

السؤال: هل ورد حديث في فضل صوم رجب؟

الجواب: لا، وتخصيصه بالصيام مكروه، إلا الخميس والاثنين، أو ثلاثة أيام من كل شهر، أو صوم يوم وإفطار يوم، المكروه تخصيصه بالصيام، وقد كان من أمر الجاهلية.

***

إفراد يوم الجمعة بالصيام

السؤال: هل يصح إفراد يوم الجمعة بالصيام؟

---

(١) صحيح البخاري (٣/ ٢٦) برقم: (١٩٠٥)، صحيح مسلم (٢/ ١٠١٨) برقم: (١٤٠٠)، من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

الجواب: يوم الجمعة لا يُفرد.

❋ ❋ ❋

إفراد يوم الجمعة بالصيام إذا وافق يوم عرفة

السؤال: ما حكم إفراد يوم الجمعة بالصيام إذا وافق يوم عرفة؟

الجواب: إذا وافق يوم عرفة وصامه لأجل عرفة فلا بأس، لكن لو صام الخميس معه فهو أحوط.

❋ ❋ ❋

تقدُّم صيام يوم عرفة وعاشوراء بيوم إذا كان يوم جمعة

السؤال: إذا كان يوم عرفة يوم الجمعة، فهل يُسبق بيوم قبله؟

الجواب: الأفضل أن يكون قبله يوم، وإلا فلا بأس؛ لأن الناس لا يصومونه لأنه جمعة، يصومونه لأنه عرفة، والنهي إنما توجَّه لمن يصوم يوم الجمعة لتخصيص الجمعة: «**لا تختصوا يوم الجمعة بصيام من بين الأيام**»[(١)]، أما إذا صامه لأنه يوم عرفة فلا بأس، ولو لم يضمَّ إليه الخميس.

وإذا صادف يوم عاشوراء يوم جمعة فكذلك يصومه لوحده، ولا شيء عليه.

❋ ❋ ❋

---

(١) صحيح مسلم (٢/ ٨٠١) برقم: (١١٤٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

صيام يوم السبت إذا وافق يوم عرفة أو العاشر من المحرم

السؤال: ما حكم صيام يوم السبت إذا وافق يوم عرفة أو يوم العاشر من محرَّم؟

الجواب: يوم السبت يصام ولا بأس، الحديث الذي فيه النهي عن صوم يوم السبت ضعيف[1]، إذا صام السبت وحده أو مع الجمعة أو مع الأحد فلا بأس، وإفراده بالصوم لا بأس به؛ لأن الحديث ضعيف.

* * *

ثبوت لفظة: «يوم عرفة» في حديث: «يوم عرفة ويوم النحر وأيام التشريق عيدنا أهل الإسلام»

السؤال: قول النبي ﷺ: «يوم عرفة ويوم النحر وأيام التشريق عيدنا أهل الإسلام..» إلى آخر الحديث[2]، هل قوله: «يوم عرفة» زيادة في الحديث أم أنها من أصل الحديث؟

الجواب: من نفس الحديث؛ لأنه عيد شرعي، فيه يقبل الدعاء، وفيه الموقف، عيد عظيم؛ لكن ليس عيد لمنع الصيام، بل يجوز فيه الصيام، بخلاف يوم النحر وأيام التشريق هذه يمنع فيها الصيام، إلا لمن عجز عن الهدي؛ فله أن يصوم أيام التشريق الثلاثة.

---

(١) سنن أبي داود (٢/ ٣٢٠-٣٢١) برقم: (٢٤٢١)، سنن الترمذي (٣/ ١١١) برقم: (٧٤٤)، سنن ابن ماجه (١/ ٥٥٠) برقم: (١٧٢٦)، مسند أحمد (٤٥/ ٧) برقم: (٢٧٠٧٥)، من حديث الصَّمَّاء رضي الله عنها. ينظر: تنقيح التحقيق لابن عبد الهادي (٣/ ٣٤٢)، حكى الخلاف فيه.

(٢) سنن أبي داود (٢/ ٣٢٠) برقم: (٢٤١٩)، سنن الترمذي (٣/ ١٣٤) برقم: (٧٧٣)، سنن النسائي (٥/ ٢٥٢) برقم: (٣٠٠٤)، مسند أحمد (٢٨/ ٦٠٥) برقم: (١٧٣٧٩)، من حديث عُقْبة بن عامر رضي الله عنه.

مداخلة: قول بعضهم: إنها زيادة في الحديث، فلا يعتد به؟

الشيخ: لا، ليس له أصل، الحكم واحد، عيد من حيث الشرف والفضل.

***

مضاعفة الأجر في رمضان

السؤال: هل صح عن الرسول ﷺ مضاعفة الأجر في رمضان، في الصدقة، وفي الصلاة، وفي التسبيح والتهليل؟

الجواب: ظاهر النصوص وعمومها أن هذا الشهر تضاعف فيه الحسنات، بمجموع النصوص، مثل قوله ﷺ: «**يقول الله عز وجل: كل عمل ابن آدم له فالحسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف إلا الصيام هو لي وأنا أجزي به**»[(١)]، يعني: مضاعفته أكثر.

***

المراد بتصفيد الشياطين

السؤال: ما المراد بتصفيد الشياطين إذا دخل رمضان؟

الجواب: يعني: يضعف سلطانهم.

***

أفضلية الإكثار من تلاوة القرآن في رمضان على حفظه

السؤال: هل حفظ القرآن الكريم ومراجعته في رمضان أفضل أم مجرد

---

(١) صحيح مسلم (٢/ ٨٠٧) برقم: (١١٥١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

تلاوته؟

الجواب: الإكثار من التلاوة أفضل؛ لأنه شهر القرآن، فكل حرف بحسنة، والحسنة بعشر أمثالها، وإذا جعل وقتًا للحفظ فلا بأس، لكن وقت الحفظ واسع، السَّنة كلها للحفظ.

***

المفاضلة بين الصلاة وقراءة القرآن في رمضان

السؤال: أيهما أفضل في رمضان: الصلاة أم القراءة؟

الجواب: كل شيء له وقته، فالصلاة في وقتها أفضل، والقراءة في وقتها أفضل، ينزِّل الأمور في منازلها، مثلما فعل النبي ﷺ، فالصلاة لها وقتها، وما شرع الله فيها، والقراءة لها وقتها، وهكذا التسبيح والاستغفار له وقته، يتحرى ما كان يفعله النبي ﷺ ، ويرشد إليه.

فلو أن إنسانًا إذا سلَّم قرأ يقال له: ليس بمشروع، إذا سلَّمت تقول: أستغفر الله ثم تأتي بالتهليل، لا تقرأ، وإذا ركع فلا يقرأ، وإذا سجد فلا يقرأ، القراءة في محلها، والتسبيحات والأذكار الشرعية في محلها.

***

تفضيل أيام عشر ذي الحجة على أيام العشر الأواخر من رمضان

السؤال: هل أيام عشر ذي الحجة أفضل من الأيام العشر الأواخر من رمضان؟

الجواب: نعم، وليالي رمضان أفضل من ليالي ذي الحجة؛ لأن في ليالي رمضان ليلة القدر، وفي أيام ذي الحجة يوم عرفة.

* * *

تنقل ليلة القدر بين الليالي

السؤال: هل ليلة القدر تتنقل في العشر الأواخر، أم هي ثابتة في ليلة واحدة؟

الجواب: متنقلة.

* * *

العلامات الحسية لليلة القدر

السؤال: ليلة القدر، هل لها علامات حسية تكون واضحة للناس؟

الجواب: مثلما ذكر أُبيُّ بن كعب رضي الله عنه، من علاماتها: أنها تطلع الشمس صبيحتها لا شعاع لها[1]، هذا المعروف.

* * *

عدد المرات التي رأى فيها الرسول ﷺ ليلة القدر

السؤال: هل أُري الرسول ﷺ ليلة القدر مرة واحدة في حياته أم مرات؟

الجواب: ظاهر الأحاديث أنه أُريها مرات.

مداخلة: في حديث أبي سعيد رضي الله عنه[2]: ليلة إحدى وعشرين، وفي حديث

---

(١) صحيح مسلم (١/ ٥٢٥) برقم: (٧٦٢).

(٢) صحيح البخاري (١/ ١٦٢-١٦٣) برقم: (٨١٣)، صحيح مسلم (٢/ ٨٢٥) برقم: (١١٦٧).

عبد الله بن أُنيس ﵁[١] قال: ثلاث وعشرين، فكيف الجمع؟

الشيخ: سنوات مختلفة، في سنة كذا، وفي سنة كذا، في سنة أُطْلِع عليها ثم تلاحى رجلان ثم رفعت، لله الحكمة فيها، لو علم الناس أنها في ليلة معينة لربما خصوها بالاجتهاد، وتركوا بقية الليالي، لكن من حكمة الله تعالى أنها في الليالي العشر كلها مشاعة، تارة كذا، وتارة كذا، حتى يجتهد المسلمون في الليالي كلها، ويدل هذا على أنه رآها مرتين أو أكثر.

***

تخصيص ليلة السابع والعشرين من رمضان بالقيام

السؤال: اعتاد الناس على تخصيص ليلة سبع وعشرين بالقيام، فما حكم ذلك؟

الجواب: لا بأس، يتحرون ليلة القدر، «**من قام ليلة القدر إيمانًا واحتسابًا**»[٢]، لكنها ترجى في الأوتار كلها، بل في العشر كلها، وليلة سبع وعشرين أرجاها.

مداخلة: وقد تصادف هذه الليلة يوم الجمعة؟

الشيخ: لم يقمها لأجل أنها الجمعة، قامها لأنها ترجى أنها ليلة القدر.

***

---

(١) صحيح مسلم (٢/ ٨٢٧) برقم: (١١٦٨).

(٢) صحيح البخاري (٣/ ٢٦) برقم: (١٩٠١)، صحيح مسلم (١/ ٥٢٣-٥٢٤) برقم: (٧٦٠)، من حديث أبي هريرة ﵁.

تخصيص ليلة السابع والعشرين من رمضان بختم القرآن

السؤال: ما حكم فعل الأئمة الذين يخُصُّون ليلة سبع وعشرين بالختمة؟

الجواب: إذا كان ليس عليه مشقة، وجعلها ليلة سبع وعشرين، فليس فيها شيء، يرجو منها أن الدعاء يصادف ليلة القدر، إذا تيسر بدون مشقة على الناس.

***

تخصيص ليلة السابع والعشرين من رمضان بالعمرة

السؤال: من يخص العمرة في سبع وعشرين، هل له أصل؟

الجواب: لعله يوافق ليلة القدر، لكن إذا كان فيها مزاحمة ومشقة فيتركه، ولا يشق على الناس، ولا على نفسه.

***

درجة حديث: «أنزلت صحف إبراهيم لأول ليلة من شهر رمضان..»

السؤال: ما درجة الحديث الذي عند الطبراني[1] والذي فيه: «أنزلت صحف إبراهيم لأول ليلة من شهر رمضان، وأنزلت التوراة لستٍّ مَضَيْن من رمضان، وأنزل الإنجيل لثلاث عشرة مضت من رمضان..» الحديث؟

الجواب: المعروف أنه من الإسرائيليات، ولا أعرف حديثًا صحيحًا فيه.

***

---

(١) المعجم الكبير (٢٢/ ٧٥) برقم: (١٨٥) من حديث واثِلَة رضي الله عنه.

باب الاعتكاف

أدلة فضل الاعتكاف وأجره

السؤال: هل وردت أحاديث أو نصوص تبين أجر الاعتكاف أو فضله؟

الجواب: لا أعلم فيه أشياء صحيحة، إنما ورد من فعله ﷺ، وفعل أصحابه رضي الله عنهم.

* * *

شروط ومدة الاعتكاف

السؤال: الاعتكاف في العشر الأواخر، هل هناك شروط وضوابط له؟

الجواب: الاعتكاف سنة، كان النبي ﷺ يعتكف في العشر الأواخر[1]، وإذا اعتكف يومًا أو يومين أو نصف يوم فليس فيه حدٌّ محدود، ولم يرد فيه ذلك، الله جل وعلا قال: ﴿وَلَا تُبَٰشِرُوهُنَّ وَأَنتُمْ عَٰكِفُونَ فِى ٱلْمَسَٰجِدِ﴾[البقرة:١٨٧]، فإذا نوى الاعتكاف يومًا، أو يومين، أو خمسة، أو عشرة، فالأمر واسع.

* * *

الاعتكاف في العشر الأول أو الوسطى

السؤال: من اعتكف في العشر الأُوَل أو الوسطى، هل هذا خلاف السُّنة؟

الجواب: لا، هذا كان في التحري، ثم له أن يعتكف الشهر كله، لو يعتكف الشهر كله، فالحمد لله.

* * *

---

(١) صحيح البخاري (٣/ ٤٧-٤٨) برقم: (٢٠٢٦)، صحيح مسلم (٢/ ٨٣١) برقم: (١١٧٢)، من حديث عائشة رضي الله عنها.

عيادة المريض واتباع الجنازة للمعتكف

السؤال: هل للمعتكف أن يشهد الجنازة ويعود المريض؟

الجواب: إذا كان في مسجده الذي هو معتكف فيه، أما أن يذهب لمساجد أخرى فلا، ولا يعود المريض، الأفضل ترك ذلك.

* * *

الاتصال بالأقارب والأصدقاء عبر الجوال للمعتكف

السؤال: بعض المعتكفين في المسجد الحرام معهم الهاتف الجوال، ويتصل على أقاربه وأصدقائه، ويستأنس معهم في الحديث، ما حكم فعل هذا؟

الجواب: الشيء الكثير يكره، لكن القليل يعفى عنه إن شاء الله، مثل: الحديث بينك وبين أخيك في المسجد، يعفى عن القليل، ويكره إن صار شيئًا يتعلق بالدنيا.

* * *

حجز المعتكف مكانًا معينًا في المسجد

السؤال: هل للمعتكف أن يحجز مكانًا معينًا في المسجد يعتكف فيه؟

الجواب: نعم، إذا كان لا يضر المصلين، وإلا فيبحث عن مسجد آخر.

* * *

اشتراط إذن الزوج لاعتكاف المرأة

السؤال: هل يفهم من حديث عائشة ﵂ في اعتكاف أزواج النبي ﷺ[1] أنه إن كان الزوج غير حاضر أن للمرأة أن تصوم ما شاءت، وتعتكف؟

الجواب: ليس في الحديث ما يدل على هذا، ولهذا أنكر عليهن النبي ﷺ، فلا بد من إذن الزوج؛ لأن الاعتكاف معناه: الانفصال عن الزوج.

***

اعتكاف الصبيان والأطفال مع ذويهم

السؤال: ما حكم اعتكاف الصبيان والأطفال مع ذويهم؟

الجواب: إذا دعت الحاجة إليه فلا حرج.

***

قضاء الاعتكاف

السؤال: على ماذا يدل قضاء النبي ﷺ الاعتكاف في شوال[2]؟

الجواب: الاستحباب، إذا كان له عادة وتركها في رمضان وقضاها في شوال أو في غيره فحسن؛ تأسيًا بالنبي ﷺ.

***

(١) سبق تخريجه (ص:٣١٣).

(٢) سبق تخريجه (ص:٣١٣).

كتاب المناسك

القول بأن أهل مكة ليس عليهم عمرة

السؤال: ما صحة ما ذهب إليه بعض أهل العلم أن أهل مكة ليس عليهم عمرة؟

الجواب: ليس له أصل، بل عليهم عمرة مثل غيرهم؛ لأن الأدلة تعمهم.

***

العمرة أو الحج عن الحي

السؤال: ما حكم الذي يعتمر عن أبيه أو عن أمه؟

الجواب: إذا كان ميتًا أو عاجزًا لكبر سن أو مرض لا يرجى برؤه فلا بأس، العاجز مثل الميت، جاءت امرأة فقالت: يا رسول الله، إن أبي شيخ كبير لا يثبت على الرَّاحلة، أفأحج عنه؟ قال: «**حجي عن أبيك**»[1]، وجاءه آخر فقال: يا رسول الله، إن أبي شيخ كبير لا يستطيع الحج ولا الظَّعَن، أفأحج عنه وأعتمر؟ قال: «**حُج عن أبيك واعتمر**»[2].

***

---

(١) صحيح البخاري (٣/ ١٨) برقم: (١٨٥٥)، صحيح مسلم (٢/ ٩٧٣) برقم: (١٣٣٤)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) سنن أبي داود (٢/ ١٦٢) برقم: (١٨١٠)، سنن الترمذي (٣/ ٢٦٠-٢٦١) برقم: (٩٣٠)، سنن النسائي (٥/ ١١١) برقم: (٢٦٢١)، سنن ابن ماجه (٢/ ٩٧٠) برقم: (٢٩٠٦)، مسند أحمد (٢٦/ ١٠٣-١٠٤) برقم: (١٦١٨٤)، من حديث أبي رَزِين العُقَيْلي رضي الله عنه.

العمرة النافلة عن الميت

السؤال: ما حكم العمرة النافلة عن الميت؟

الجواب: ليس فيها بأس، عن الميت والعاجز، سواء نافلة أو فريضة.

* * *

باب الإحرام

استحباب الاغتسال للإحرام

السؤال: هل الاغتسال للإحرام واجب؟

الجواب: سنة، وليس بواجب.

* * *

الأغسال المستحبة لمن أراد الحج والعمرة

السؤال: ما هي الأغسال التي تستحب لمن أراد الحج والعمرة؟

الجواب: يستحب -كما في حديث ابن عمر رضي الله عنهما إذا أراد دخول مكة- الغسل إذا تيسر، كان النبي ﷺ يغتسل بذي طوى، وهي في طرف مكة عند دخوله مكة، كما في الصحيحين، وكما بينه ابن عمر رضي الله عنهما [1].

إذا تيسر هذا عند دخول مكة فهو أفضل، كما فعله النبي ﷺ، فيستحب الغسل عند الإحرام وعند دخول مكة.

لكن اليوم إذا مشى بالسيارات قد تكون متقاربة من الإحرام والميقات قريب، قد يكفي هذا لوجود القرب وقرب عهده من الغسل.

* * *

التيمم عند الإحرام لمن عدم الماء

السؤال: ذكر صاحب «زاد المستقنع» استحباب التيمم عند الإحرام لمن

---

(١) صحيح مسلم (٢/ ٩١٩) برقم: (١٢٥٩).

عدم الماء[1]، ما توجيهكم؟

الجواب: لا يظهر؛ لأن المقصود من الغسل النظافة، والتيمم لا يحصل به المقصود، فالسنة الغسل إذا تيسر ذلك.

***

الصلاة في وادي العقيق

السؤال: هل الصلاة في وادي العقيق من السُّنة؟

الجواب: نعم في مسجد ذي الحُليفة، والذي يأتي من قَرْن المنازل أو غيره يتوضأ ويصلي ركعتين في ميقاته، هذا هو الأفضل.

***

(١) ينظر: زاد المستقنع (ص:٨٧).

باب الفدية

طاف طواف الوداع ثم تذكَّر أنه لم يرم إحدى الجمار

السؤال: من طاف طواف الوداع ثم تذكر أنه لم يرم إحدى الجمار، فهل يعود ويطوف مرة أخرى؟

الجواب: إن كان وقت الرمي باقيًا فيعود ويرمي ثم يعيد الطواف، وإن كان وقت الرمي قد مضى فالطواف مجزئ، وعليه ذبيحة عن ترك الرمي تذبح في مكة للفقراء، أما إن كان الرمي باقيًا وطواف الوداع كان في اليوم الثاني عشر أو الثالث عشر فيأتي بالرمي ثم يعيد الطواف، أما إن كان طواف الوداع بعد الثالث عشر فهذا طواف مجزئ وعليه دم عن ترك الرمي.

* * *

فقد نقوده في الحج وعجز عن الهدي

السؤال: الشخص الذي فقَدَ فلوسه في أثناء الحج، هل له أن يصوم أو يستلف للهدي؟

الجواب: إن صام فبها، وإن استلف فلا بأس، إن صام كفى، وإن أحب أن يقترض ويهدي فلا بأس، بعض الناس قد يشق عليه الصوم فيقترض، والأمر واسع: إن شاء اقترض، وإن شاء صام.

* * *

باب جزاء الصيد

جزاء قتل الجراد في الحرم

السؤال: هل يلزم الإنسان تجنب الجراد في الحرم وألا يطأ عليه؟

الجواب: الجراد إذا آذى ليس فيه شيء، أما إذا لم يؤذِ فكفارته قيمته التي تساويه، ويتصدق بها على الفقراء.

* * *

باب دخول مكة

مكان بداية ونهاية الشوط في الطواف

السؤال: من أين يبدأ الشوط في الطواف وأين ينتهي؟

الجواب: يبدأ بالحجر الأسود ويختم بالحجر الأسود، في جميع الأشواط السبعة.

* * *

الطهارة للطواف بالبيت

السؤال: بالنسبة للطهارة في الطواف بالبيت، هل هي واجبة؟

الجواب: شرط لا بد منه، مثل الصلاة، فلا يطوف إلا بطهارة.

مداخلة: في بعض الأوقات يحصل زحام شديد في المطاف، وربما أحدث المرء أثناء الطواف، فيشق عليه الخروج والوضوء، هل يعفى عن هذا ويستمر في طوافه؟

الشيخ: متى أحدث يبطل طوافه، يخرج من الطواف ويتوضأ حتى ينتهي الزحام، ويطوف في وقت زوال الزحام، مثل لو أحدث في الصلاة.

* * *

الطواف على غير وضوء

السؤال: من طاف على غير وضوء، أو انتقض وضوؤه أثناء الطواف، ماذا يصنع؟

الجواب: يعيده.

مداخلة: وإن كان أكمل؟

الشيخ: وإن كان، يتطهر ويعيده من أوله، مثل: الذي صلى وهو بلا وضوء، يعيد.

مداخلة: لكن هو الآن في الرياض؟

الشيخ: يعود، سواء في عمرة أو في حج، إذا كان الطواف فريضة، أما إذا كان نافلة فليس عليه شيء.

***

الطواف خارج سور الحرم

السؤال: هل يصح الطواف خارج سور الحرم؟

الجواب: لا، الطواف يكون في داخل المسجد.

***

طواف من لم يبدأ من الحجر الأسود

السؤال: رجل لم يبدأ طواف القدوم والإفاضة في الحج من الحجر الأسود، وقيل له: أن يعيد الطواف، فأعاده وهو لابس لباسه من غير الإحرام، فهل عليه شيء؟

الجواب: إذا كان بدأ بالركن اليماني وكمل السابع إلى الحجر الأسود فلا يضر، لكن المهم أن يكمل سبعة أشواط من الحجر الأسود إلى الحجر الأسود، ولو بدأ بالركن اليماني، يكون الذي قبل الحجر الأسود لاغٍ.

إذا كمل سبعة من الحجر الأسود إلى الحجر الأسود فلا بأس، والحمد لله،

المهم أن يكمل سبعة أشواط، والسُّنة أن يبدأ من الحجر الأسود، فلو بدأ مما بينهما، أو من الركن اليماني جاهلًا، لا يضره شيء إذا أكمل السبعة.

وكونه لابسًا لباسه لا يضر، فطوافه صحيح ولو لبس إذا كان ناسيًا أو جاهلًا ليس عليه شيء، فإن كان متعمدًا فعليه أن يطعم ستة مساكين، أو يصوم ثلاثة أيام، أو يذبح شاة عن لبسه المخيط.

* * *

درجة حديث: «الحجر الأسود يمين الله في أرضه»

السؤال: ما صحة حديث: «الحجر الأسود يمين الله في الأرض»[(١)]؟

الجواب: هذا ضعيف مرفوعًا، لكنه يروى من كلام ابن عباس رضي الله عنهما[(٢)].

* * *

درجة حديث: «نزول الحجر الأسود من الجنة أبيض..»

السؤال: هل ورد في الأحاديث أن الحجر الأسود كان أبيض فسوَّدته ذنوب بني آدم؟

الجواب: ورد في بعض الأحاديث: «**حتى سوَّدته خطايا أهل الشرك**»[(٣)]، وفي بعضها: «**خطايا بني آدم**»[(٤)]، وفي سندها بعض الضعف.

* * *

(١) ينظر: الكامل لابن عدي (١/ ٥٥٧) من حديث جابر رضي الله عنه.

(٢) مصنف عبد الرزاق (٥/ ٣٩) برقم: (٨٩١٩).

(٣) مسند أحمد (٥/ ٤٧٢) برقم: (٣٥٣٦) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٤) سنن الترمذي (٣/ ٢١٧) برقم: (٨٧٧) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

السجود على الحجر الأسود

السؤال: ما حكم السجود على الحجر الأسود؟

الجواب: ورد في حديث ابن عباس رضي الله عنهما[1]، لكن الصحيح أنه موقوف على ابن عباس رضي الله عنهما، والمحفوظ أنه كان يُقبِّل ويكبِّر ويستلم بيده فقط من غير سجود.

* * *

الدعاء عند الملتزم وكيفية ذلك

السؤال: ما حكم الدعاء عند الملتزم؟

الجواب: فعله بعض السلف ولا بأس به، كونه يقف بين الباب والركن ويدعو، إن فعله فلا بأس، وإن تركه فلا بأس، لم يثبت عن النبي ﷺ، ولكن فعله بعض الصحابة رضي الله عنهم.

وصفته: أن يضع صدره ويديه على الجدار ويدعو، لكنه ليس بسنة ثابتة، إنما هو من فعل بعض الصحابة رضي الله عنهم، فمن فعله فلا بأس، ومن ترك فلا بأس.

* * *

الرَّمل في كل طواف

السؤال: هل الرَّمَل في كل طواف؟

الجواب: طواف القدوم خاصة في الحج والعمرة، في طواف القدوم يرمل في الأشواط الثلاثة الأولى، ويمشي في الأربعة الأخيرة.

* * *

---

(١) مصنف عبد الرزاق (٥/ ٣٧) برقم: (٨٩١٢).

الرمل في الطواف للنساء

السؤال: ما حكم الرمل للنساء؟

الجواب: النساء لا يرملن؛ لأنهن عورة، بل يمشين مشيًا في الطواف والسعي كله.

* * *

حيض المرأة قبل طواف الإفاضة

السؤال: ما حكم المرأة إذا حاضت قبل أن تطوف طواف الإفاضة؟

الجواب: يلزمها البقاء مع مَحْرَمِها حتى تطوف، فإن تيسر لها الذهاب والرجوع فلا بأس وإلا تبقى، النبي ﷺ قال -لصفيَّة رضي الله عنها لما حاضت-: «**أحابستنا هي؟**»[1]، تحبس مَحْرَمَها.

* * *

قراءة القرآن أثناء الطواف

السؤال: ما حكم قراءة القرآن أثناء الطواف؟

الجواب: لا بأس، يقرأ، ويذكر الله، ويدعو، كله طيب.

* * *

المفاضلة بين الطواف وقراءة القرآن

السؤال: ما هو الأفضل الطواف أم قراءة القرآن؟

---

(١) صحيح البخاري (٥/ ١٧٦) برقم: (٤٤٠١)، صحيح مسلم (٢/ ٩٦٤) برقم: (١٢١١)، من حديث عائشة رضي الله عنها.

الجواب: يطوف ويقرأ في الطواف، لكن ذكر العلماء أن الطواف أفضل في حق الغرباء، والصلاة أفضل في حق المقيمين في مكة.

فالغرباء يفوتهم الطواف، ولا يستطيعونه إلا إذا جاؤوا مكة، أما المقيمون في مكة فعندهم سعة، يطوفون ويصلون، فالطواف في حق الغرباء أفضل؛ لأنهم إذا سافروا فاتهم هذا الخير، وأما أهل مكة المقيمون فالصلاة في حقهم أفضل من الطواف.

***

ركعتي الطواف

السؤال: ما حكم ركعتي الطواف؟ وما معنى الآية: ﴿وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبۡرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾[البقرة:١٢٥]؟

الجواب: يشرع للطائف أن يصلي ركعتين؛ تأسيًا بالنبي ﷺ، وعملًا بالآية: ﴿وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبۡرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾[البقرة:١٢٥]، النبي ﷺ لما طاف قرأ الآية ثم صلى ركعتين(١).

والمشهور عند العلماء أنها سنة مؤكدة، والقول بالوجوب قول قوي للآية الكريمة، ولقوله ﷺ: «**خذوا عني مناسككم**»(٢)، فلا ينبغي للحاج والمعتمر تركها، إذا طاف صلى ركعتين ثم خرج للسعي إن كان عليه سعي، وإذا حصل زحام وطاف من بعيد فلا بأس، وإذا صلاها في أي مكان من الحرم أجزأت،

---

(١) صحيح مسلم (٢/ ٨٨٦-٨٩٢) برقم: (١٢١٨) من حديث جابر رضي الله عنه.

(٢) صحيح مسلم (٢/ ٩٤٣) برقم: (١٢٩٧) من حديث جابر رضي الله عنه، بلفظ: «**لتأخذوا مناسككم**».

لكن خلف المقام أفضل.

* * *

قراءة آية: ﴿وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾ قبل ركعتي الطواف

السؤال: هل من السُّنة قراءة: ﴿وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾[البقرة:١٢٥] بعد الطواف؟

الجواب: إذا قرأ بذلك فحسن، مثلما قرأها النبي ﷺ[(١)]، ويقرؤها عند مجيئه إلى المقام.

* * *

السؤال: هل تقرأ الآية: ﴿وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾[البقرة:١٢٥] قبل الصلاة؟

الجواب: تقرأ قبل صلاة ركعتي الطواف.

* * *

نوع الأمر في قوله تعالى: ﴿وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾

السؤال: الأمر في قوله تعالى: ﴿وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ﴾[البقرة:١٢٥]، هل هو للوجوب أو للسنية؟

الجواب: سنة، ﴿وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾[البقرة:١٢٥].

* * *

---

(١) سبق تخريجه في الحاشية قبل السابقة.

الدعاء ورفع اليدين بعد ركعتي الطواف

السؤال: ما حكم ما يفعله بعض الناس من رفع الأيدي والدعاء بعد ركعتي الطواف؟

الجواب: الأفضل بعد الركعتين ما فيه رفع اليدين، بعد الركعتين انتهى، يصلي ركعتين من غير رفع يدين، النبي ﷺ ما رفع يديه بعدهما.

* * *

وقت قول: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ﴾ عند السعي

السؤال: قول الله سبحانه وتعالى: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ﴾[البقرة:١٥٨]، هل تقال: عند الصفا والمروة أم تقال مرة واحدة؟

الجواب: أول ما يبتدئ، أول شوط.

* * *

الاكتفاء بقراءة: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ﴾ دون إتمام الآية عند السعي

السؤال: ما حكم الذي يقول: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ﴾[البقرة:١٥٨] في السعي ولا يكملها؟

الجواب: ﴿مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ﴾ يكفي، ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ﴾[البقرة:١٥٨] ويبدأ، ولا يقولها في الأشواط الأخرى، السُّنة في أول شوط فقط عند صعوده الصفا.

* * *

الدعاء بين العلمين عند السعي

السؤال: هل هناك دعاء مخصوص بين العلمين؟

الجواب: يدعو بما تيسَّر.

* * *

باب صفة الحج والعمرة

انتهاء وقت رمي جمرة العقبة

السؤال: متى ينتهي وقت رمي جمرة العقبة؟

الجواب: ينتهي رمي جمرة العقبة بغروب الشمس، وإذا غربت الشمس عليه فرماها في الليل بعد الغروب ليلة إحدى عشرة إذا فاته فلا بأس على الصحيح، إذا رماها في الليل أجزأ، وإن قضاها بعد الزوال أجزأ في اليوم الحادي عشر، قبل أن يرمي ليوم الحادي عشر، يرميها بعد الزوال، ثم يرمي الثلاث عن الحادي عشر.

* * *

تقديم السعي على الطواف

السؤال: ما حكم من كان عليه سعي وقدَّمه على الطواف؟

الجواب: يجزئ، لكن السُّنة أن يكون السعي بعد الطواف، لكن لو غلط بعض الناس فقدَّم فلا حرج.

* * *

درجة زيادة: «سعيت قبل أن أنحر»

السؤال: ما صحة زيادة بعض أصحاب السنن للفظ: «سعيت قبل أن أنحر»[(١)]؟

الجواب: لا أعرف لها أصلًا.

* * *

---

(١) لم نجده.

باب الهدي والأضحية

درجة الأحاديث التي جاءت في فضل الأضحية

السؤال: هل ما جاء في فضل الأضحية من الأحاديث ضعيفة؟

الجواب: نعم، إنما الثابت فعله ﷺ[١].

* * *

المفاضلة في الأضحية بين السمينة والأغلى ثمنًا

السؤال: أيهما الأحسن في الأضحية: الشاة السمينة أم الأغلى ثمنًا؟

الجواب: الأغلى ثمنًا، وأنفسها عند أهلها، إذا كانت نفيسة عند أهلها وأغلى ثمنًا، مثلما قال ﷺ[٢].

* * *

سن الجذعة من الضأن في الأضحية

السؤال: جاء في «المقنع»: الجذع من الضأن وهو ما له ستة أشهر[٣]، وفي «حاشية الشيخ سليمان بن عبد الله» نقلًا عن بعضهم، قال: هو ما تم له ثمانية أشهر[٤]، فما الصحيح في هذا؟

الجواب: الأقرب والأظهر ستة أشهر.

* * *

(١) ينظر: عارضة الأحوذي (٦/ ٢٨٨).

(٢) صحيح البخاري (٣/ ١٤٤) برقم: (٢٥١٨)، صحيح مسلم (١/ ٨٩) برقم: (٨٤)، من حديث أبي ذر رضي الله عنه، ولفظ البخاري: «قلت: فأي الرقاب أفضل؟ قال: **أعلاها ثمنًا، وأنفسها عند أهلها**».

(٣) ينظر: المقنع مع الشرح الكبير (٩/ ٣٣٦).

(٤) ينظر: المقنع مع حاشية منقولة من خط الشيخ سليمان بن عبد الله (١/ ٤٧٣).

بيان كيف يضحي الرجل البعيد عن أهله

السؤال: إذا كان أهل الشخص في غير بلده، فهل يضحي باثنتين أو تكفي أضحية واحدة؟

الجواب: واحدة عنه وعن بيته سواء أهله معه في مكة أو في المدينة أو في الرياض أو في الشام أو في اليمن، أضحية واحدة عنه وعن أهل بيته.

* * *

درجة أثر أبي أيوب رضي الله عنه: «كان الرجل يضحي بالشاة عنه وعن أهل بيته»

السؤال: ما صحة أثر أبي أيوب رضي الله عنه: «كان الرجل يضحي بالشاة عنه وعن أهل بيته، فيأكلون ويطعمون، حتى تباهى الناس»[1]؟

الجواب: لا بأس به.

* * *

كيفية أضحية الإخوة إذا كان لكل واحد شقة مستقلة

السؤال: يقول: أنا وإخوتي نعمل في بلدان متفرقة ثم في عيد الأضحى نجتمع عند والدنا، ويذبح والدنا الأضحية، فهل تكفي هذه الأضحية عنا جميعًا مع العلم بأن لكل واحد منا شقة مستقلة؟

الجواب: السُّنة أن يضحي كل واحد عن نفسه ما دام مستقلًّا في بيت،

---

(١) سنن الترمذي (٤/ ٩١) برقم: (١٥٠٥) وقال: حسن صحيح، واللفظ له، سنن ابن ماجه (٢/ ١٠٥١) برقم: (٣١٤٧).

وأبوكم يضحي عن نفسه وأهل بيته، كل واحد من الأولاد المستقلين يضحي عن نفسه، هذا هو الأفضل.

* * *

التضحية بالغنم الذي فيها خراج

السؤال: الآن يعرف بين الناس ما يسمى: النجدي، ويكثر فيه الخُرُوج، هل هذا يصير عيبًا، وخاصة بعد السلخ؟

الجواب: إذا كانت خفيفة يعفى عنها، أما إذا كان مرضًا بينًا فالنبي ﷺ نهى عن أن يضحى بالمريضة البيِّن مرضها[1]، أما إذا كان عند أهل العرف أنه شيء يسير، لا يؤثر في لحمه ولا في بطنه فلا بأس.

مداخلة: بعضه ما يتبين إلا بعد السلخ؟

الشيخ: لا يضر إن شاء الله، هذا شيء خفيف، لا يدخل في: «**المريضة البيِّن مرضها**».

* * *

التضحية بالهتماء

السؤال: هل يجزئ التضحية بالهتماء[2]؟

---

(١) سنن أبي داود (٣/ ٩٧) برقم: (٢٨٠٢)، سنن الترمذي (٤/ ٨٥-٨٦) برقم: (١٤٩٧)، سنن النسائي (٧/ ٢١٥) برقم: (٤٣٧٠)، سنن ابن ماجه (٢/ ١٠٥٠) برقم: (٣١٤٤)، مسند أحمد (٣٠/ ٤٦٨-٤٦٩) برقم: (١٨٥١٠)، من حديث البراء بن عَازِب رضي الله عنه.

(٢) أي: التي انكسرت ثناياها من أصولها. ينظر: لسان العرب (١٢/ ٦٠٠).

الجواب: الصحيح أنه يجزئ.

***

توجيه الأضحية إلى القبلة حال الذبح

السؤال: هل يشرع توجيه الأضحية إلى القِبلة؟

الجواب: نعم.

مداخلة: ما الدليل على سنية توجيه الأضحية إلى القِبلة؟

الشيخ: لا أتذكر في هذا نصًّا، إلا أن «**أشرف المجالس ما استقبل به القِبْلة**»[1]، والقِبْلَة هي قبلة الصلاة، وقبلة المسلمين، فناسب أن تكون قبلة ذبائحهم.

مداخلة: قوله: «فقال حين وجَّهَهُما»[2]، أليس هذا دليلًا؟

الشيخ: لم يقل إلى القبلة، وجههما للذبح.

مداخلة: هل حديث: «أشرف المجالس ما استقبل به القبلة» ثابت؟

الشيخ: لا، لكنه مشهور.

***

---

(١) مسند عبد بن حميد (ص٢٢٥) برقم: (٦٧٥)، المعجم الكبير (١٠/ ٣٨٩) برقم: (١٠٧٨١)، المستدرك على الصحيحين (٧/ ٤٩٣) برقم: (٧٩١٥)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) سنن أبي داود (٣/ ٩٥) برقم: (٢٧٩٥)، سنن ابن ماجه (٢/ ١٠٤٣) برقم: (٣١٢١)، مسند أحمد (٢٣/ ٢٦٧) برقم: (١٥٠٢٢)، من حديث جابر رضي الله عنه، ولفظ ابن ماجه: «ضحى رسول الله ﷺ يوم عيد بكبشين فقال حين وجههما: **إني وجهت وجهي للذي فطر السموات والأرض حنيفًا، وما أنا من المشركين، إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين، لا شريك له، وبذلك أمرت، وأنا أول المسلمين، اللهم منك ولك عن محمد وأمته**».

ذبح الإمام الأضحية في المصلى

السؤال: بالنسبة للإمام عندما ينحر عند المصلى بعد صلاة العيد؛ هل يكون سنة أم مستحب؟

الجواب: مستحب؛ لفعل النبي ﷺ؛ لإعلان هذه الشعيرة حتى يتأسى به.

* * *

ذبح الأضحية قبل الخطبة

السؤال: من ذبح الأضحية قبل الخطبة، هل يعيدها؟

الجواب: من نحر قبل الصلاة يعيد، وأما قبل الخطبة فلا يضر.

* * *

الذبح في ليالي أيام التشريق

السؤال: هل يجوز الذبح ليلًا أيام التشريق؟

الجواب: الذبح جائز في الليل والنهار، ليلة إحدى عشرة، وليلة اثنتي عشرة وليلة ثلاث عشرة، ثلاث ليالٍ فقط، أما ليلة العيد وليلة أربع عشرة فلا.

* * *

بيع الفقراء لحوم الأضاحي أو الهدايا

السؤال: اعتاد بعض الناس من سكان الطائف وجدة النزول إلى منى يوم عيد النحر لشراء الذبائح منها، وأخذها إلى الطائف أو جدة، علمًا بأنهم ليسوا فقراء ويشترونها من فقراء مكة وفيها لحوم الهدي ودماء التمتع، فما الحكم في ذلك؟

الجواب: إذا جاءت للفقير لحوم الضحايا والهدايا إذا أكل أو باع فلا بأس، فهو قد ملكها.

* * *

السؤال: هل يجوز للفقير إذا أخذ لحمًا من الهدي أو الأضاحي أن يبيعه؟

الجواب: الفقير إذا حصل من الهدي أو الأضحية شيئًا فله أن يبيع إذا شاء، ويأكل إذا شاء، وأما قول النبي ﷺ: «**لا تبيعوا**»(١)، فالمراد: أن المهدي والمضحي لا يبيع.

* * *

تقسيم الأضحية أثلاثًا

السؤال: ما صحة القول بتقسيم الأضحية أثلاثًا؟

الجواب: اجتهاد ليس عليه دليل.

* * *

الأكل من الأضحية

السؤال: ما حكم الأكل من الأضحية؟

الجواب: سنة، الله جل وعلا قال: ﴿فَكُلُوا۟ مِنْهَا وَأَطْعِمُوا۟ ٱلْبَآئِسَ ٱلْفَقِيرَ ﴿٢٨﴾﴾ [الحج:٢٨].

مداخلة: ألا يدل قوله تعالى: ﴿فَكُلُوا۟ مِنْهَا وَأَطْعِمُوا۟ ٱلْبَآئِسَ ٱلْفَقِيرَ ﴿٢٨﴾﴾ على

---

(١) مسند أحمد (٢٦/١٤٩) برقم: (١٦٢١١) من حديث قتادة بن النعمان رضي الله عنه.

وجوب الأكل من الأضحية؟

الشيخ: لا، ما روي عن العلماء هو السنية.

* * *

ما ورد من عدم تضحية أبي بكر وعمر وابن عباس

السؤال: على ماذا يحمل عدم تضحية أبي بكر وعمر[(١)] وابن عباس[(٢)] رضي الله عنهم؟

الجواب: لا أدري عنهم، لم يثبت عندي شيء، والحُجَّة ليست فيهم، وإنما في الرسول ﷺ، ﴿ لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾[الأحزاب:٢١]، إذا جاء نهر الله بطل نهر مَعْقِل، إذا ثبت شيء عن رسول الله ﷺ فلا تسأل الآخرين.

* * *

الأخذ من الشعر أو الأظفار أو البشرة لمن كان وكيلًا في الذبح

السؤال: من يدفع له أجرة للذبح، هل له أن يأخذ من شعره وظفره وبشرته؟

الجواب: إذا كان يضحي عن نفسه وأهل بيته لا يأخذ، أما الوكيل والأجير فلا حرج عليه، إنما هذا في الذي يضحي عن نفسه وأهل بيته، يتقرب إلى الله.

* * *

(١) السنن الكبير للبيهقي (١٩/ ٢٦٤) برقم: (١٩٠٦٧) من حديث حذيفة بن أسيد.

(٢) معرفة السنن والآثار (١٤/ ١٥) برقم: (١٨٨٩٠).

ما يفعله من تراجع عن التضحية ثم بدا له أن يضحي

السؤال: رجل لما دخلت العشر كان يريد أن يضحي جازمًا بالنية، ثم بعد ذهاب خمسة أيام تراجع، وقال: أنا لن أضحي، ثم بعد ذلك بيومين بدا له أن يضحي؟

الجواب: الأمر واسع، لكن بعدما عزم على النية يمسك عن شعره وظفره.

* * *

باب العقيقة

الأذان والإقامة في أذن الطفل المولود

السؤال: ما حكم الأذان والإقامة في أذن الطفل وتحنيكه؟

الجواب: هذا عند التسمية، يسميه ويحنكه، ويمكن التحنيك بعد ذلك، ويعق عنه في اليوم السابع، ويحلق ويسمى، وعند التسمية يؤذن ويقيم، يؤذن عند اليمنى ويقيم عند اليسرى هذا أفضل، ورد فيه بعض الأحاديث وإن كان فيها بعض اللين[(١)]، ولكن لا بأس به، ولو تركه فلا بأس، النبي ﷺ فعله وتركه، جيء إليه بعبد الله بن أبي طلحة رضي الله عنهما فسماه وحنكه ولم يذكر أنه أذن وأقام[(٢)]، فدل على أن الأمر واسع، فإن أذن وأقام فهو أفضل، وإن سماه ولم يؤذن ولم يقم فلا حرج، والحمد لله.

وهكذا التحنيك يستحب، النبي ﷺ لما جاء أبو طلحة بابنه عبدالله جاء معه

---

(١) سنن أبي داود (٤/ ٣٢٨) برقم: (٥١٠٥)، سنن الترمذي (٤/ ٩٧) برقم: (١٥١٤)، مسند أحمد (٣٩/ ٢٩٧) برقم: (٢٣٨٦٩)، من حديث أبي رافع رضي الله عنه، بلفظ: «أذَّن في أُذن الحسن بن علي حين ولدته فاطمة بالصلاة». قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، وقال الحافظ في التلخيص (٤/ ٢٧٢): ومداره على عاصم بن عبيد الله وهو ضعيف.

وفي مسند أبي يعلى (١٢/ ١٥٠) برقم: (٦٧٨٠)، وعمل اليوم والليلة لابن السني (ص:٥٧٨) برقم: (٦٢٣)، وشعب الإيمان للبيهقي (١١/ ١٠٦) برقم: (٨٢٥٤)، من حديث حسين بن علي قال: قال رسول الله ﷺ: «**من ولد له فأذن في أذنه اليمنى وأقام في أذنه اليسرى لم تضره أم الصبيان**».

وفي شعب الإيمان أيضًا (١١/ ١٠٦-١٠٧) برقم: (٨٢٥٥)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما: «أن النبي ﷺ أذن في أذن الحسن بن علي رضي الله عنهما يوم ولد، فأذن في اليمنى، وأقام في اليسرى».

قال البيهقي: في هذين الإسنادين ضعف.

(٢) صحيح البخاري (٧/ ٨٤) برقم: (٥٤٧٠)، صحيح مسلم (٣/ ١٦٨٩) برقم: (٢١٤٤)، من حديث أنس رضي الله عنه.

بتمرة فمضغها النبي ﷺ وبصقها في فمه، ثم حنكه بإصبعه ﷺ، فهذا أفضل، وإذا حنكه أبوه أو أمه فالحمد لله.

***

تحنيك النبي ﷺ للأطفال

السؤال: ما الحكمة من تحنيك رسول الله ﷺ للأطفال؟ وهل نفعله نحن؟

الجواب: التحنيك مشروع مطلقًا، وكانوا يأتون بأطفالهم إليه؛ لما جعل الله في يده وريقه من البركة، فإنه لما أتي إليه بعبد الله بن أبي طلحة رضي الله عنهما قال: «**هل معكم تمر؟** قالوا: نعم. فأخذ تمرة ومضغها ثم جعلها في فيِّ الصبي ثم حنكه»[(١)]، يعني: رفع حنكه بإصبعه، والتحنيك يعرفه الناس: رفع حنك الصبي الصغير بالإصبع.

***

التسمية بعبد الستار وعبد الحفيظ

السؤال: ما حكم التسمية بعبد الستار وعبد الحفيظ؟

الجواب: لا أعلم حرجًا في ذلك؛ لأن الستار من أسمائه جل وعلا في المعنى؛ لأنه جاء في الحديث: الستير، الحيي الستير، والستير مبالغة بمعنى

---

(١) صحيح مسلم (٣/ ١٦٨٩) برقم: (٢١٤٤) ولفظه: عن أنس رضي الله عنه قال: «ذهبت بعبد الله بن أبي طلحة الأنصاري إلى رسول الله ﷺ حين ولد، ورسول الله ﷺ في عباءة يهنأ بعيرًا له، فقال: **هل معك تمر؟** فقلت: نعم، فناولته تمرات، فألقاهن في فيه فلاكهن، ثم فغر فا الصبي فمجه في فيه، فجعل الصبي يتلمظه، فقال رسول الله ﷺ: **حب الأنصار التمر**، وسماه عبد الله».

الستار، ولكن إذا ترك الإنسان هذا الاسم وتسمى بالأسماء المعروفة الواضحة الثابتة في القرآن والسنة يكون أحسن، كعبد السميع والبصير والحكيم والقدير والعزيز وأشباه ذلك، وأما الحفيظ فهو من أسماء الله ﴿إِنَّ رَبِّي عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ حَفِيظٌ ﴿٥٧﴾﴾[هود:٥٧] فعبد الحفيظ لا بأس به.

* * *

انتساب الشخص إلى أمه

السؤال: ما حكم الشرع في انتساب الشخص إلى الأم؟

الجواب: إذا دعت الحاجة إلى ذلك للشهرة ونحوها فلا بأس، وإلا فالأصل أن الإنسان ينسب إلى أبيه، الله قال: ﴿ ٱدْعُوهُمْ لِآبَآئِهِمْ ﴾[الأحزاب:٥]، هذا الواجب، يدعى لأبيه، لكن إذا اشتهر بأمه ودعت الحاجة إلى ذلك فلا بأس؛ لأن هذا موجود في الصحابة رضي الله عنهم وفي من بعدهم، النسبة للأم عند الحاجة إليها من باب الإيضاح، ومن باب إزالة الشبهة.

* * *

كتاب الجهاد

الفرق بين المجوس وأهل الكتاب من حيث المعاملة

السؤال: بالنسبة للمجوس، هل هم من أهل الكتاب؟

الجواب: لا، لكن تؤخذ منهم الجزية، سن بهم النبي ﷺ سنة أهل الكتاب في الجزية فقط(١)، بأن تؤخذ منهم، وإلا فحكمهم حكم الوثنيين، لا تباح نساؤهم ولا ذبائحهم، إلا أن الرسول ﷺ أخذ منهم الجزية، فلا بأس أن يأخذ ولي الأمر منهم الجزية كما تؤخذ من اليهود والنصارى أو يقاتلون، إما أن يسلموا الجزية وإما أن يقاتلوا.

***

مخالفة أهل الكتاب

السؤال: متى تكون مخالفة أهل الكتاب مشروعة؟

الجواب: دائمًا علينا أن نخالفهم في هديهم ولباسهم وجميع شؤونهم.

***

(١) صحيح البخاري (٤/ ٩٦) برقم: (٣١٥٧) من حديث عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه: «أن رسول الله ﷺ أخذها من مجوس هجر».

كتاب البيع

بيع القرد

السؤال: ما حكم بيع القرد، وما دليل ذلك؟

الجواب: بيع القرد مُحرَّم؛ لأن الله حرَّم على عباده أكله واستعماله مثل الخنزير، حرَّم عليهم القردة والخنازير، أكلها وبيعها.

* * *

البيع بعد أذان الجمعة وغيرها من الصلوات

السؤال: ما حكم البيع بعد الأذان عند المساجد؟

الجواب: لا يصح البيع بعد أذان الجمعة الثاني عند دخول الخطيب.

أما غيره في الصلوات الأخرى فتركه أولى؛ لعدم ورود شيء في ذلك، فإذا أُذِّن يبادر بالسعي للصلاة، ولا ينبغي له أن يتشاغل ببيع ولا غيره، لكن النص إنما جاء في صلاة الجمعة؛ لضيق وقتها، وعظم شأنها، ولأن المقصود مع الصلاة حضور الخطبة، فإذا اشتغل بشيء فاتته الخطبة.

* * *

باب الشروط في البيع

الشرط الواحد في البيع

السؤال: ما الحكم إذا قال: أشتري منك هذا الحطب على أن تحمله لي؟

الجواب: لا بأس، هذا شرط واحد، أو تكسره، مثلما اشترى النبي ﷺ بعير جابر رضي الله عنه، واشترط أن يركبه إلى المدينة[1].

***

طلب إنسان من آخر أن يشتري له شيئًا على صفة ليبيعه له

السؤال: إذا طلب المشتري من البائع سلعة وليست عنده، فقال: اشترها لي بقيمة كذا وبعها عليَّ بقيمة أكثر تقسيطًا، فما الحكم؟

الجواب: إذا اشتراها ثم باعها عليه لا بأس، لكن لا يبيعها قبل.

مداخلة: وإن اتفقوا على الثمن؟

الشيخ: ولو، العمدة على الشراء بعد شرائها، الكلام الأول ليس عليه عمل.

***

(١) صحيح البخاري (٣/ ١٨٩-١٩٠) برقم: (٢٧١٨)، صحيح مسلم (٣/ ١٢٢١) برقم: (٧١٥)، من حديث جابر رضي الله عنه.

باب الربا والصرف

بيع الريالات الفضة بريالات الورق

السؤال: ما حكم بيع ريالات الفضة بريالات الوَرَق؟

الجواب: يـدًا بيـد لا بـأس؛ لأن هـذه عُملـة وهـذه عُملـة، يكـون يـدًا بيـد، دولارات أو دنانير أو غيرها بذهب أو بفضة أو بعملة أخرى يدًا بيد.

* * *

باب السبق

جوائز السحب في المحلات التجارية

السؤال: أكثر المحلات التجارية يضعون جوائز سحب على سيارات، أو على غسالات ملابس، أو ما أشبه ذلك، فما حكمها؟ ولا محل تأتيه إلا عليه السحب هذا، يعني: تشتري منهم ويعطونك ورقة حظك ونصيبك، وإذا وقع عليك الرقم الذي هو معد للجائزة تأخذ الجائزة؟

الجواب: الترك أحوط؛ لأن هذا يغري الناس بالشراء منهم، وقد يشتري إنسان وليس له رغبة، فتركه أحوط.

* * *

كتاب النكاح

باب عشرة النساء

الراجح في العزل

السؤال: ما هو الراجح في العزل؟

الجواب: لا حرج فيه.

* * *

اشتراط إذن الحرة في العزل

السؤال: هل يشترط إذن الحُرة في العزل؟

الجواب: نعم.

* * *

كتاب الطلاق

تعليق الطلاق بالأمر المستحيل

السؤال: هل يقع الطلاق إذا علَّقه بمستحيل؟

الجواب: لا يقع الطلاق، لو قال لها: أنتِ طالق إن طرتِ إلى السماء أو إن صرتِ ذهبًا، هذا مستحيل، هذا لا يقع؛ لأن هذا شيء ليس متصورًا وقوعه منها، فيعتبر الشرط غير موجود وغير واقع؛ لأن الشيء إذا علقه بمستحيل معناه أنه علق على شيء لا يوجد فلا يقع الشرط.

* * *

كتاب العدد

باب الاستبراء

درجة حديث: «لا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسقي ماءه زرع غيره»

السؤال: ما صحة حديث: «لا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسقي ماءه زرع غيره»[1]؟

الجواب: صحيح[2].

* * *

(١) سنن أبي داود (٢/ ٢٤٨) برقم: (٢١٥٨)، سنن الترمذي (٣/ ٤٢٩) برقم: (١١٣١)، مسند أحمد (٢٨/ ١٩٩) برقم: (١٦٩٩٠)، من حديث رُويفع بن ثابت الأنصاري رضي الله عنه، واللفظ لأبي داود وأحمد.

(٢) ينظر: البدر المنير (٨/ ٢١٤).

كتاب الرضاع

ثبوت المحرمية بين الأولاد وزوجة أبيهم من الرضاعة

السؤال: الوالد من الرضاعة إذا تزوج بزوجة أخرى، هل تكون محرمًا لأولاده من الرضاع؟

الجواب: كل زوجاته، تكون محرمًا لأولاده من الرضاع، حتى لو مات أو طلقها.

* * *

كتاب الديات

باب كفارة القتل

المرأة التي تنام على طفلها فيموت

السؤال: بالنسبة للمرأة التي تنام على طفلها ثم يموت، هل تؤاخذ على ذلك؟

الجواب: ليس عليها إثم لكن عليها الكفارة؛ لأنه يعتبر قتل خطأ، لو نامت عليه حتى مات، أو ركلته برجلها وهي نائمة حتى مات من ذلك، أو مات غيره من أطفال غيرها يكون من باب قتل الخطأ، فيكون عليها الكفارة والدية على العاقلة؛ لقوله جل وعلا: ﴿وَمَن قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦٓ﴾[النساء:٩٢] وقتل الخطأ يستوي فيه الرجال والنساء والنائم وغيره.

* * *

كفارة القتل عن العاجز

السؤال: الذي لا يستطيع في كفارة القتل أداء الكفارة؛ ألا تسقط عنه بدليل قوله تعالى: ﴿فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ﴾[التغابن:١٦]؟

الجواب: لا، تبقى دينًا في ذمته حتى يستطيع، وأما قوله: ﴿فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ﴾[التغابن:١٦]، فهو لا يكلف إلا إن استطاع، فتبقى معلقة، مثل: الدَّين الذي عليه، فالدَّين الذي عليك لهذا الرجل أو غيره، يبقى في ذمتك حتى تستطيع، ﴿وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ﴾[البقرة:٢٨٠].

* * *

كتاب الحدود

باب حد المسكر

شرب البيرة

السؤال: ما حكم شرب البيرة؟

الجواب: إذا كانت خالية من المسكر فلا بأس، البيرة شراب من الشعير.

* * *

كتاب الأطعمة

درجة حديث: «البقر لحومها داء ولبنها شفاء»

السؤال: ما صحة حديث: «البقر لحومها داء، ولبنها شفاء»[(١)]؟

الجواب: هذا غلط، ليس بصحيح، كلها طيب؛ لحمها وشحمها.

* * *

الحكمة من حل ميتة البحر

السؤال: ما الحكمة من حل ميتة البحر؟

الجواب: الله أعلم، علينا قبول ما جاء من الأحكام، والحمد لله وإن لم نعلم الحكمة، ربنا حكيم عليم في كل ما يشرعه ويقدره سبحانه وتعالى، فلما أباح لنا طعام البحر فالحمد لله، هذا من فضله وإحسانه جل وعلا.

أما الحكمة والعلة، فهذا لا يظهر لي الآن شيء واضح في هذا، ولكنه من نعم الله العظيمة والحمد لله.

وحوت البحر يختلف، فيه الكبير والصغير، وقد أخرج الله لأصحاب النبي ﷺ حوتًا عظيمًا يسمى العنبر، لما أتوا سِيف البحر وهم سرية تحت إمرة أبي عبيدة رضي الله عنه، أرسلهم النبي ﷺ، وقل زادهم وأخرج الله لهم حوتًا عظيمًا كالجبل، فأكلوا منه وسمنت أجسامهم، وأخذ أبو عبيدة رضي الله عنه اثني عشر رجلًا

(١) المستدرك على الصحيحين (٨/ ١٢٨) برقم: (٨٤٤٣) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، وتعقبه الذهبي بقوله: فيه سيف بن مسكين وهَّاه ابن حبان. ينظر: مختصر تلخيص الذهبي (٧/ ٣٢٠٨)، المعجم الكبير للطبراني (٢٥/ ٤٢) برقم: (٧٩) من حديث مليكة بنت عمرو.

أو ثلاثة عشر رجلًا فأجلسهم في وقب عينه وهو كالجبل[١]، هذا من رزق الله، ومن نعم الله العظيمة؛ ولهذا قال سبحانه: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ مَتَاعًا لَّكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا﴾[المائدة:٩٦].

***

حرمة لحوم الحمر الأهلية

السؤال: لحوم الحمر الأهلية قبل التحريم، هل كانت طاهرة ثم تنجست بعد التحريم؟

الجواب: المعروف فيها أنها محرمة في الأصل، ما أبيحت، أما الحمر الوحشية وتسمى بقر الوحش، وبعضهم يسميها الوضيحي، هذه حلال، البرية تخالف الأهلية في اللون والصورة، الحمر الوحشية صيد، أما الحمر الأهلية المعروفة هذه محرمة ونجسة، كان الناس يستعملونها في الركوب، وفي السَّنْي عليها لسقي النخيل، ثم لما جاءت الآلات والسيارات استغنوا عنها، فهي محرمة الأكل، نجسة البول والغائط، نجسة اللحوم؛ ولهذا لما نحرها المسلمون يوم خيبر أمرهم النبي ﷺ بإكفاء القدور وغسلها[٢]، وأخبر أنها رجس، أما الحمر الوحشية فهي صيد.

***

(١) صحيح البخاري (٥/ ١٦٧) برقم: (٤٣٦١)، صحيح مسلم (٣/ ١٥٣٥) برقم: (١٩٣٥)، من حديث جابر رضي الله عنه.

(٢) صحيح البخاري (٨/ ٧٣) برقم: (٦٣٣١)، صحيح مسلم (٣/ ١٥٤٠) برقم: (١٨٠٢)، من حديث سلمة بن الأكوع رضي الله عنه.

تقديم أكل الميتة للمضطر على أكل لحوم الحمر الأهلية

السؤال: المضطر إذا وجد حيوانًا مما يحل بالذكاة ولكنه ميت، ووجد حمارًا أهليًّا حيًّا، فهل يقدم أكل الحمار أم الميتة؟

الجواب: إذا كان مضطرًّا يأكل من الميتة، فالله أباح له الميتة، ولا يذبح الحمار الحي، الحي ينتفع به، ولكن ينتفع من الميتة.

***

مقدار ما يأكله المضطر من الميتة

السؤال: ما مقدار ما يأكله المضطر من الميتة؟

الجواب: ما يسد جوعه.

***

الأكل من ذبائح أهل الكتاب

السؤال: أهل الكتاب اليوم من خالطهم يعرف أنهم لا يذبحون، ألا يقال: إن الأصل أنها غير مذبوحة؟

الجواب: الله يقول: ﴿وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ حِلّٞ لَّكُمۡ وَطَعَامُكُمۡ حِلّٞ لَّهُمۡ﴾[المائدة:٥]، إذا علمت أن طعامهم ذُبح باسم المسيح عليه السلام، أو ذبح بغير الذبح الشرعي فلا تأكل، أما إذا لم تعلم فخذ برخصة الله التي قال فيها: ﴿وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ حِلّٞ لَّكُمۡ وَطَعَامُكُمۡ حِلّٞ لَّهُمۡ﴾[المائدة:٥]، وهم اليهود والنصارى.

أما إذا علمت أنهم ذبحوها بغير ذلك؛ ذبحوها بالخنق، أو ذبحوها لعيد المسيح عليه السلام، أو ما أشبه ذلك، فلا تأكل.

***

السؤال عن ذبائح أهل الكتاب

السؤال: هل يسأل عن ذبائح أهل الكتاب كيف ذبحت؟

الجواب: لا يحتاج السؤال عنها.

* * *

التسمية عند الذبح

السؤال: هل التسمية شرط عند الذبح أم واجبة؟

الجواب: واجبة مع الذِّكْر.

* * *

كتاب الأيمان

باب النذر

كفارة النذر المباح

السؤال: شخص نذر ألا يأكل الأرز لمدة شهر، على أساس أن يخفف من الوزن، فيقول: هل عليَّ كفارة؛ لأنه لا يستطيع أن يكمل الشهر؟

الجواب: هذا نذر مباح، ليس فيه بأس، يأكل ويُكفِّر عن يمينه، «**كفارة النذر كفارة اليمين**»[1]، وهي إطعام عشرة مساكين.

* * *

(١) صحيح مسلم (٣/ ١٢٦٥) برقم: (١٦٤٥) من حديث عُقْبة بن عامر رضي الله عنه.

الآداب والأخلاق

آداب الطعام والشرب

البداءة برئيس المجلس في صب القهوة ونحوها

السؤال: العادة عندنا يبدؤون بالأيمن منهم ولو كان صغيرًا، وكذلك عند صب القهوة يبدأ الشخص الذي يحمل القهوة من الذي يليه أيضًا، هل هذا يدخل في البداءة باليمين؟

الجواب: لا يدخل؛ لأن الصحابة رضي الله عنهم كانوا يبدؤون بالنبي ﷺ، ثم هو يعطي من عن يمينه، إذا دخل بماء أو لبن أو شيء يبدأ برئيس المجلس، ثم رئيس المجلس يعطي من عن يمينه، إلا أن يسمح من عن يمينه بإعطاء من عن يساره، كما فعله النبي ﷺ(١).

* * *

الأكل باليد اليمنى

السؤال: ما حكم الأكل باليمين؟

الجواب: واجب مع القدرة، ولا يجوز الأكل بالشمال، النبي ﷺ أمر: «**إذا أكل أحدكم فليأكل بيمينه، وإذا شرب فليشرب بيمينه؛ فإن الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله**»(٢).

مداخلة: امتدادًا لهذا السؤال إذا كان المرء يأكل باليمين فإنه يمسك الماء باليد اليسرى بحجة أن اليمنى يكون الطعام فيها؟

---

(١) صحيح البخاري (٣/ ١٣٠) برقم: (٢٤٥١)، صحيح مسلم (٣/ ١٦٠٤) برقم: (٢٠٣٠)، من حديث سهل بن سعد رضي الله عنه.

(٢) صحيح مسلم (٣/ ١٥٩٨) برقم: (٢٠٢٠) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

الشيخ: يشرب باليمين وإن استعان باليسرى فلا بأس، يستعين بها استعانة، والشرب يكون باليمنى والأكل يكون باليمنى، لكن يستعين باليسرى إذا دعت الحاجة، كما كان النبي ﷺ يستعين باليسرى في قص اللحم من العظم، ونحو ذلك.

مداخلة: الحديث الذي ورد فيه: «لا استطعت» هل هو دعاء على الرجل؟

الشيخ: رآه النبي ﷺ يأكل بيساره، فقال له النبي ﷺ: «**كل بيمينك**، قال: لا أستطيع، قال: **لا استطعت**، ما منعه إلا الكبر، فما رفعها إلى فيه»[(١)]؛ لأنه ما منعه إلا الكبر، فدعا عليه النبي ﷺ فأجاب الله دعوته.

* * *

الحكمة من عرض العود على الإناء

السؤال: قد يتساءل شخص ويقول: ما الفائدة من وضع العود وهو لا يكفي في تغطية الإناء؟

الجواب: يجاب بأن هذا فضل من الله، أن الله جل وعلا جعل وضع العود سببًا للوقاية، وأنه يصرف البلاء عن هذا القدح الذي وضع عليه العود، جعله الله رحمة لعباده؛ لأن بعض الناس قد لا يجد غطاءً، قد يكون القدح ما يكفأ بأن كان كبيرًا، أو لأسباب أخرى: فيه لبن أو فيه ماء أو فيه طعام ولا يكفأ، فجعل الله من رحمته وإحسانه عرض العود ونحوه كافيًا فضلًا من الله ورحمة منه، فيه صرف البلاء، وهو سبحانه وتعالى على كل شيء قدير.

* * *

---

(١) صحيح مسلم (٣/ ١٥٩٩) برقم: (٢٠٢١) من حديث سلمة بن الأكوع رضي الله عنه.

الحكمة من تخمير الأواني

السؤال: هل هناك حكمة من تخمير[(١)] الأواني؟

الجواب: النبي ﷺ جعله وقاية من وقوع البلاء فيه، قد يقع فيها البلاء وهي خالية ثم يصب فيها ماء أو طعامًا يشارك البلاء.

* * *

(١) أي: تغطيتها. ينظر: لسان العرب (٤/ ٢٥٨).

آداب النوم

ما يفعله من لم يستطع الإتيان بأذكار النوم كلها

السؤال: بعض العامة قد لا يحفظ أذكار النوم، فماذا يقتصر عليه؟

الجواب: الأفضل تعلم أذكار النوم، ولكن الحمد لله ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾، يفعل ما حفظ، إذا تيسر أن يحفظها كلها فإنه يتوضأ عند إرادته النوم، ويقول: «**اللهم باسمك أموت وأحيا**»[1]، «**باسمك رب وضعت جنبي وبك أرفعه، إن أمسكت نفسي فارحمها، وإن أرسلتها فاحفظها بما تحفظ به عبادك الصالحين**»[2]، ويسبح الله ويحمده ثلاثًا وثلاثين، ويكبر أربعًا وثلاثين، تمام المائة[3]، ويقرأ آية الكرسي: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾[البقرة:٢٥٥] كلها بحمد الله ميسرة، ويقرأ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ والمعوذتين ثلاث مرات عند النوم، ويكون على جنبه الأيمن أول ما يضطجع أفضل، ويختم ذلك بقوله: «**اللهم أسلمت نفسي إليك، ووجهت وجهي إليك، وفوضت أمري إليك، وألجأت ظهري إليك، رغبة ورهبة إليك، لا ملجأ ولا منجى منك إلا إليك، آمنت بكتابك الذي أنزلت، ونبيك الذي أرسلت**»[4].

وإذا لم يحفظ إلا بعضها أتى بما يحفظ، والحمد لله كلها مستحبة ليست

---

(١) صحيح البخاري (٩/ ١١٩) برقم: (٧٣٩٤) من حديث حذيفة رضي الله عنه، صحيح مسلم (٤/ ٢٠٨٣) برقم: (٢٧١١) من حديث البراء بن عازب رضي الله عنه.

(٢) صحيح البخاري (٨/ ٧٠) برقم: (٦٣٢٠)، صحيح مسلم (٤/ ٢٠٨٤) برقم: (٢٧١٤)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. واللفظ للبخاري.

(٣) صحيح البخاري (٥/ ١٩) برقم: (٣٧٠٥)، صحيح مسلم (٤/ ٢٠٩١) برقم: (٢٧٢٧)، من حديث علي رضي الله عنه.

(٤) صحيح البخاري (٨/ ٦٨) برقم: (٦٣١١) من حديث البراء بن عازب رضي الله عنه.

بلازمة، يأتي بما تيسر.

* * *

آداب الرؤيا

السؤال: ماذا يفعل من رأى الرؤيا الطيبة؟

الجواب: يحمد الله، ويحدث بها من يحب، وإذا رأى رؤيا يكرهها فلا يحدث بها أحدًا، ويستعيذ بالله من شرها، إذا رأى ما يكره يتفل عن يساره ثلاث مرات، ويقول: أعوذ بالله من الشيطان ومن شر ما رأيت ثلاث مرات، وينقلب على جنبه الآخر؛ فإنها لا تضره ولا يخبر بها أحدًا.

أما الرؤيا الصالحة فيحمد الله عليها، ويخبر بها من يحب.

* * *

الآثار السيئة للسهر الطويل

السؤال: لا يخفى على سماحتكم واقع كثير من الناس اليوم من السهر الطويل والسمر الكثير حتى يذهب معظم الليل؛ ولهذا آثاره السيئة، والأضرار الدينية والصحية والاجتماعية، لعلكم تلقون الضوء على ذلك.

الجواب: لا شك أن السمر مكروه في الليل؛ لأنه قد يفضي إلى النوم عن صلاة الفجر، وقد يفضي إلى ترك التهجد بالليل؛ ولهذا كان ﷺ ينهى عن النوم قبلها والسمر بعدها(١).

والسمر بعدها هو الجلوس للتحدث والقيل والقال ونحو ذلك، أما كونه

---

(١) سبق تخريجه (ص:٢٢٣).

يسمر ويتحدث مع أهله، فهذا لا بأس به، أو في مصالح المسلمين أو في مصلحة العلم للحاجة إلى ذلك لا بأس، لكن يكون سمرًا لا يشق عليه، ولا يسبب نومه عن صلاة الفجر أو نومه عن تهجده من الليل.

وما يفعله كثير من الناس من السمر في القيل والقال ونحو ذلك، هذا أقل أحواله الكراهة؛ لأن الرسول ﷺ زجر عنه، وكره الحديث بعد صلاة العشاء.

فينبغي لأهل الإسلام الحرص على هذا، وأن يكون سمرهم في مصالح المسلمين، وإلا فليسمر مع أهله، يتحدث مع أهله ثم ينام حتى يقوم لتهجده من الليل، وحتى يقوم إلى صلاة الفجر بنشاط.

هذا هو الذي ينبغي للمؤمن، وهذا هو الذي أراده النبي ﷺ وأرشد إليه من النهي عن السمر بعد العشاء؛ لئلا تقع المصيبة العظيمة، وهي نومه عن صلاة الفجر، أو يشغل عن تهجده بالليل.

نسأل الله أن يوفق المسلمين لما فيه رضاه، وأن يعيذنا وإياهم من كل سوء.

* * *

آداب اللباس

البدء باليمين في لبس الثوب

السؤال: البدء باليمين في لبس الثوب، هل هو سنة؟

الجواب: نعم، الثوب والسراويل و«البشت»، كل ما كان له يمين ويسار، يبدأ باليمين في اللبس، وباليسار في الخلع، وكذلك النعل والخفين.

* * *

لبس العمامة

السؤال: يعتقد بعض الناس أن لبس العمامة من السنة؟

الجواب: هذه أمور عادية، يلبس لباس جماعته ولباس بلده؛ لأنه إذا لبس عمامة وهم لا يلبسونها صار شهرة، وصار مما يذم عليه، ولكن يلبس لباس أمثاله؛ لأن العمامة والإزار والقميص والرداء كلها ملابس عادية، يلبس الإنسان ملابس قومه.

* * *

نصيحة للعوام الذين يحرمون ما أحل الله

السؤال: اجتهاد بعض العوام في تحريم ما أحل الله من الملبوسات والمركوبات الحديثة، كيف ننصح مثل هؤلاء؟

الجواب: ينصحون بأن الملابس والمراكب أمور عادية لا يجوز تحريمها، فالإنسان لما حدثت السيارات ركب السيارة، لما حدثت الطائرة ركب الطائرة، وهكذا البواخر الجديدة وما أشبه ذلك، هذه أمور عادية لا بأس بها من الملابس والمراكب إلا ما حرم الله، كونه يلبس حريرًا وهو رجل، يلبس

الذهب وهو رجل هذا لا يجوز، كذلك يركب سيارة مغصوبة، ناقة مغصوبة لا يجوز.

المقصود أن يتجنب ما حرم الله، أما المراكب العادية والملابس العادية فلا بأس بها.

* * *

لبس النعل

السؤال: لبس النعل، هل هو مستحب؟

الجواب: نعم، لبس النعل مستحب، كان النبي ﷺ يلبس النعلين، ويقول ﷺ: «**إن الرجل لا يزال راكبًا ما انتعل**»[1].

* * *

مشروعية الاحتفاء أحيانًا

السؤال: هل ثبت أن الرسول ﷺ كان يلبس أحيانًا ويحتفي أحيانًا؟

الجواب: نعم، كان يحتفي وينتعل ﷺ، لا بأس أن يحتفي، فيفعله في بعض الأحيان حتى يعوِّد الرجل ذلك، حتى لا يكون الترف دائمًا.

* * *

شراء الأحذية ذات السعر المرتفع

السؤال: توجد أحذية تباع بأكثر من ألف ريال، هل شراؤها من

(١) صحيح مسلم (٣/ ١٦٦٠) برقم: (٢٠٩٦) من حديث جابر رضي الله عنه.

الإسراف؟

الجواب: محل نظر، إن كان لقوتها أو لجمالها فليس من الإسراف، أما إذا كان للفخر والخيلاء فترك هذا أولى، أما إن كان لقوتها ونظافتها وجمالها واعتاد الناس لبسها فلا نعلم فيها بأسًا، أما أن يلبسها للشهرة -ما اعتادها أهل بلده-، أو لأن فيها زيادة تعد إسرافًا لا وجه لها ولا حاجة إليها، فتركها أولى.

❊ ❊ ❊

آداب الخروج من المنزل

درجة حديث «باسم الله، آمنت بالله، اعتصمت بالله، توكلت على الله..» عند الخروج من المنزل

السؤال: ما صحة لفظ: «باسم الله، آمنت بالله، اعتصمت بالله، توكلت على الله..»[١] في دعاء الخروج من المنزل؟

الجواب: الثابت: «**باسم الله، توكلت على الله، ولا حول ولا قوة إلا بالله**»[٢]، وثبت من حديث أم سلمة ﵂ قول: «**اللهم إني أعوذ بك أن أَضِل أو أُضَل، أو أَزِل أو أُزَل، أو أَظْلِم أو أُظْلَم أو أجهل أو يُجهل عليَّ**»[٣].

وأما: «**آمنت بالله، اعتصمت بالله**» فجاءت في بعض الروايات؛ لكن في سندها مقال.

* * *

(١) مسند أحمد (١/ ٥١٣) برقم: (٤٧١) من حديث عثمان بن عفان ﵁.

(٢) سنن أبي داود (٤/ ٣٢٥) برقم: (٥٠٩٥) واللفظ له، سنن الترمذي (٥/ ٤٩٠) برقم: (٣٤٢٦) وقال: حديث حسن. من حديث أنس ﵁.

(٣) سنن أبي داود (٤/ ٣٢٥) برقم: (٥٠٩٤) واللفظ له، سنن الترمذي (٥/ ٤٩٠) برقم: (٣٤٢٧) وقال: حديث حسن صحيح، سنن النسائي (٨/ ٢٦٨) برقم: (٥٤٨٦)، سنن ابن ماجه (٢/ ١٢٧٨) برقم: (٢٨٨٤)، مسند أحمد (٤٤/ ٣١٦-٣١٧) برقم: (٢٦٧٢٩).

آداب الدعاء والذكر

آداب وموانع الدعاء

السؤال: للدعاء آداب لعلكم تشيرون إليها، وما موانع الدعاء؟

الجواب: من آدابه: أن يبدأ بحمد الله والصلاة على النبي ﷺ، ثم يدعو ويلح في الدعاء، ويكثر من الدعاء، ويكون حاضر القلب مقبلًا على الله جل وعلا، مخلصًا.

وإذا كان بعد صلاة أو في السجود أو في آخر الصلاة كان أقرب للإجابة.

ومن موانعه: المعاصي كلها، والغفلة عن الله عند الدعاء، أن يدعو بقلب غافل.

ومن موانعه: أكل الحرام وتعاطيه، كالربا، وظلم الناس، والغش في المعاملات، كل هذه من موانع الإجابة.

* * *

موانع قبول الدعاء

السؤال: ما هي موانع قبول الدعاء؟

الجواب: من أعظم الموانع: أكل الحرام وتعاطيه، يقول النبي ﷺ: «**إن الله تعالى طيب لا يقبل إلا طيبًا، وإن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين، فقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرُّسُلُ كُلُواْ مِنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَٱعۡمَلُواْ صَٰلِحًا﴾**[المؤمنون:٥١]**، وقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُلُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقۡنَٰكُمۡ وَٱشۡكُرُواْ لِلَّهِ﴾**[البقرة:١٧٢]**، ثم ذكر الرجل يطيل السفر، أشعث أغبر، يمد يديه إلى السماء، يقول: يا رب! يا رب! ومطعمه حرام،**

ومشربه حرام، وملبسه حرام، وغذي بالحرام، فأنى يستجاب له؟»[(١)]، يعني: بعيد أن يستجاب له!!

فأكل الحرام من أسباب منع الإجابة.

وهكذا الغفلة؛ كونه يدعو بقلب غافل ساهٍ ما عنده عناية بالدعاء ولا إقبال عليه، هذا من أسباب عدم الإجابة.

* * *

مسح الوجه باليدين بعد الدعاء

السؤال: ما حكم مسح الوجه باليدين بعد الدعاء؟

الجواب: لا حرج، جاء فيه عدة أحاديث[(٢)]، وذكر بعض أهل العلم أنها من باب الحسن لغيره، كالحافظ ابن حجر[(٣)] وجماعة.

والمراد هنا المسح في خارج الصلاة، أما في الصلاة فلا، إلا في قنوت الوتر إن مسح فلا بأس.

* * *

السؤال: ما حكم مسح الوجه بعد الدعاء؟

الجواب: لا بأس به، جاءت فيه عدة أحاديث، إسنادها حسن لغيره؛ فإن

---

(١) صحيح مسلم (٢/ ٧٠٣) برقم: (١٠١٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) سنن أبي داود (٢/ ٧٨) برقم: (١٤٨٥) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، سنن الترمذي (٥/ ٤٦٣-٤٦٤) برقم: (٣٣٨٦) من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

(٣) ينظر: بلوغ المرام (ص:٨٢٦).

مسح فلا بأس، وإن ترك فلا بأس.

* * *

درجة حديثي: «الدعاء هو العبادة» و«الدعاء مخ العبادة»

السؤال: ما الصحيح في هذا حديث: «الدعاء هو العبادة» أم حديث: «الدعاء مخ العبادة»؟

الجواب: «**الدعاء هو العبادة**»[1] هذا هو الثابت، أثبت من حديث: «**الدعاء مخ العبادة**»[2].

* * *

متى يكون الإنسان مستجاب الدعوة

السؤال: متى يكون الإنسان مستجاب الدعوة؟

الجواب: إذا توفرت فيه الخيرات، والأعمال الصالحات، والتقوى لله، والإقبال على الدعاء، والصدق في الدعاء، فهذا من أسباب إجابة الدعاء.

* * *

أوقات استجابة الدعاء

السؤال: ما هي الأوقات التي ترجى فيها إجابة الدعاء؟

الجواب: الأوقات عديدة:

---

(١) سنن أبي داود (٢/ ٧٦-٧٧) برقم: (١٤٧٩)، سنن الترمذي (٥/ ٢١١) برقم: (٢٩٦٩)، من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنهما.

(٢) سنن الترمذي (٥/ ٤٥٦) برقم: (٣٣٧١) من حديث أنس رضي الله عنه. قال الترمذي: حديث غريب.

منها: ما بين الأذان والإقامة، كما قاله النبي ﷺ: «**الدعاء لا يرد بين الأذان والإقامة**»(١).

ومن ذلك: آخر النهار يوم الجمعة بعد صلاة العصر.

ومن ذلك: إذا جلس الإمام على المنبر يوم الجمعة إلى أن تقضى الصلاة.

ومن ذلك: الدعاء في السجود من أسباب الإجابة؛ لقوله ﷺ: «**أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد، فأكثروا الدعاء**»(٢) وفي اللفظ الآخر: «**أما الركوع فعظموا فيه الرب، وأما السجود فاجتهدوا في الدعاء؛ فَقَمِنٌ أن يُستجاب لكم**»(٣).

ومن ذلك: آخر الليل، يقول النبي ﷺ: «**ينزل ربنا إلى السماء الدنيا كل ليلة حين يبقى ثلث الليل الآخر، فيقول: من يدعوني فأستجيب له، من يسألني فأعطيه، من يستغفرني فأغفر له**»(٤) هذا وقت عظيم، فيه التنزل الإلهي، نزول يليق بالله، لا يشابه خلقه سبحانه، ولا يعلم كيفيته إلا هو سبحانه وتعالى.

ونقول: ينزل كما يشاء وكما يليق بجلاله، ولا نعلم كيفية ذلك، بل نؤمن بذلك، ونقول: إنه لا يعلم كيفيته إلا هو سبحانه وتعالى.

---

(١) سنن أبي داود (١/ ١٤٤) برقم: (٥٢١)، سنن الترمذي (١/ ٤١٥-٤١٦) برقم: (٢١٢)، مسند أحمد (١٩/ ٢٣٤) برقم: (١٢٢٠٠)، من حديث أنس رضي الله عنه.

(٢) سبق تخريجه (ص:٢٨٥).

(٣) سبق تخريجه (ص:٢٨١).

(٤) صحيح البخاري (٢/ ٥٣) برقم: (١١٤٥)، صحيح مسلم (١/ ٥٢١) برقم: (٧٥٨)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

وهكذا جوف الليل الآخر، نصف الليل محل إجابة الدعاء.

وهكذا آخر الصلاة قبل أن يسلم بعد قراءة التحيات، وبعد قراءة التعوذ بالله من عذاب جهنم، ومن عذاب القبر.. إلى آخره، بعد التشهد يدعو قبل أن يسلم، هو محل دعاء.

* * *

الأوقات التي يتحرى فيها المسلم إجابة الدعوات

السؤال: ما هي الأوقات التي يتحرى فيها المسلم إجابة الدعوات؟

الجواب: آخر الصلاة، قبل أن يسلم، وفي السجود، وآخر نهار يوم الجمعة بعد العصر، إذا جلس ينتظر صلاة المغرب، وعند صعود الخطيب المنبر يوم الجمعة إلى أن يفرغ من الصلاة، وجوف الليل الآخر، كلها أوقات إجابة.

* * *

ثمار الدعاء

السؤال: ما هي ثمار الدعاء؟

الجواب: ثماره كثيرة، من خيري الدنيا والآخرة.

في الدنيا: الصحة، والرزق الحلال، وصحبة الأخيار، والتوفيق لطاعة الله.

وفي الآخرة: دخول الجنة والنجاة من النار.

الدعاء خيره وفضله عظيم ونتائجه طيبة إذا قبله الله من العبد.

* * *

طلب الدعاء من الإخوان

السؤال: هناك عبارة تتردد على ألسنة بعض الإخوان، وهي قول الإنسان لأخيه: ادع لي، وهل يكون في ذلك مذلة له؟

الجواب: لا حرج في ذلك، إذا قال لأخيه: ادع لي فلا بأس، النبي ﷺ قال: «**إن رجلًا يأتيكم من اليمن يقال له: أويس، فمن لقيه منكم فليستغفر لكم، له والدة هو بها برٌّ**». رواه مسلم(١). فلا بأس بذلك.

ويروى عنه ﷺ أنه قال لعمر رضي الله عنه لما أراد العمرة: «**لا تنسنا يا أخي من دعائك**»(٢).

***

قول: جزاك الله خيرًا إن شاء الله

السؤال: عبارة: «جزاك الله خيرًا إن شاء الله» هل فيها شيء؟

الجواب: لا يستثني في الدعاء، يقول: جزاك الله خيرًا، غفر الله لك، ولا يستثني، النبي ﷺ قال: «**لا يقل أحدكم: اللهم اغفر لي إن شئت، اللهم ارحمني إن شئت، ليعزم المسألة؛ فإنه لا مكره له**»(٣)، فلا يستثني في الدعاء، بل يدعو جازمًا: اللهم اغفر له.. غفر الله لك، رحمك الله، وفقك الله، ولا يستثني.

***

---

(١) صحيح مسلم (٤/ ١٩٦٨-١٩٦٩) برقم: (٢٥٤٢) من حديث عمر رضي الله عنه.

(٢) سنن أبي داود (٢/ ٨٠) برقم: (١٤٩٨) من حديث عمر رضي الله عنه.

(٣) صحيح البخاري (٨/ ٧٤) برقم: (٦٣٣٩)، صحيح مسلم (٤/ ٢٠٦٣) برقم: (٢٦٧٩)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. واللفظ للبخاري.

الحكمة من الاستعاذة من الرد إلى أرذل العمر

السؤال: ما الحكمة من الاستعاذة من الرد إلى أرذل العمر، مع أنه كلما طال عمر الإنسان وحسن عمله صار أفضل؟

الجواب: الحكمة في ذلك -والله أعلم-: أنه يشق على الناس وعلى نفسه، إذا رد إلى أرذل العمر يزحف، يشق على الناس الذهاب به أو المجيء به إلى قضاء الحاجة، والوضوء وغير ذلك.. يشق على أهله ويشق على نفسه أيضًا.

***

آداب السفر

السفر بالليل

السؤال: هل السفر بالليل فيه محذور أو مخالفة للسُّنة؟

الجواب: لا أعلم فيه شيئًا، النبي ﷺ سافر في الليل والنهار.

مداخلة: وهل روي أن النبي ﷺ قال: «لو يعلم الناس ما في الوحدة ما أعلم ما سار راكب بليل وحده»[(١)].

الشيخ: لعل المراد أن يكون الشخص الواحد، كما قال: «**لو يعلم الناس ما في الوحدة ما أعلم، ما سار راكب بليل وحده**».

أما إذا كان جماعة فالنبي ﷺ سافر في الليل مرات كثيرة، في غزوة مكة وفي غيرها.

مداخلة: النهي عن الوحدة، هل المقصود في السفر فقط، أم في البيت والسكن؟

الشيخ: حتى في البيت، لا ينام الرجل وحده.

* * *

الحث على السفر في الليل

السؤال: ألم يرد عن الرسول ﷺ أنه حث على السير في الليل، قال: «عليكم بالدلجة، فإن الأرض تطوى بالليل»[(٢)]، فيدل ذلك على الاستحباب

---

(١) صحيح البخاري (٤/ ٥٨) برقم: (٢٩٩٨) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) سنن أبي داود (٣/ ٢٨) برقم: (٢٥٧١) من حديث أنس رضي الله عنه، مسند أحمد (٢٢/ ١٧٨) برقم: (١٤٢٧٧) من حديث جابر رضي الله عنه.

مطلقًا؟

الجواب: نعم. يظهر من كلام النبي ﷺ أن السفر في الليل فيه تسهيل على المسافر، وأنه لا يحس بتعب السفر مع البرد، ولهذا فعله ﷺ مرات، وربما تأخر في النوم حتى آخر الليل، وربما ناموا عن صلاة الفجر حتى ما استيقظوا إلا في الضحى بعد طلوع الشمس[1].

***

(١) صحيح مسلم (١/ ٤٧١) برقم: (٦٨٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

المتفــرقات

الدعوة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

الدعوة بالرفق وعدم الشدة

السؤال: في حديث بول الأعرابي في المسجد[١] دروس مستفادة للدعاة، حدثونا عن هذه الدروس.

الجواب: نعم، فيه الدلالة أنه ينبغي للدعاة إلى الله والمعلمين الرفق، وبيان الحق من الأدلة الشرعية مع الرفق وعدم الشدة؛ لأن هذا أقرب إلى قبول الحق، وعدم النفرة منه.

والدعاة إلى الله معلمون ومبلغون عن الله جل وعلا، فهم خلفاء الرسل، فالواجب عليهم الرفق في دعوتهم، وإيضاح الحق بالأدلة، وعدم الشدة على الجاهل حتى يفهم الحق ويقبله؛ تأسيًا بالنبي ﷺ في خلقه.

ثم مع هذا كله يزال المنكر، ويعلم الجاهل، فإذا كان مثل البول في المسجد يصب عليه الماء، وإذا كان منكر آخر يبين له، مثل: إسبال الثياب، يقال: يا عبد الله! ارفع ثيابك، لا يجوز الإسبال، حد السراويل والثوب والإزار و«البشت» الكعب؛ لقوله ﷺ: **«ما أسفل من الكعبين من الإزار ففي النار»**، رواه البخاري في الصحيح[٢]، ولقوله ﷺ: **«ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة، ولا ينظر إليهم ولا يزكيهم، ولهم عذاب أليم: المسبل، والمنان، والمنفِّق سلعته بالحلف الكاذب»**، أخرجه مسلم في الصحيح[٣].

---

(١) صحيح البخاري (٨/ ١٢) برقم: (٦٠٢٥)، صحيح مسلم (١/ ٢٣٦) برقم: (٢٨٤)، من حديث أنس رضي الله عنه.

(٢) صحيح البخاري (٧/ ١٤١) برقم: (٥٧٨٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) صحيح مسلم (١/ ١٠٢) برقم: (١٠٦) من حديث أبي ذر رضي الله عنه.

فالإسبال محرم ومنكر، وإذا كان معه نية التكبر وقصد التكبر صار أعظم في الإثم.

فالواجب على كل مسلم أن يحذر الإسبال وأن يرفع ثيابه.

وعلى الدعاة إلى الله أن يعلموا بالحكمة والكلام الطيب، والأسلوب الحسن وإيضاح الحق، والتنفير من الباطل، وعدم الشدة في ذلك؛ تأسيًا بالنبي ﷺ في ذلك، إلا من ظلم، فالظالم له عقاب، وله أسلوب آخر، كما قال الله تعالى: ﴿وَلَا تُجَٰدِلُوٓاْ أَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ إِلَّا ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنۡهُمۡ﴾[العنكبوت:٤٦]، فالظالم المتعدي الذي لا يقبل الحق يعامل بما يستحق من التأديب.

***

استخدام الشدة والغلظة في الدعوة إلى الله

السؤال: ما حكم استخدام الشدة والغلظة في الدعوة إلى الله؟

الجواب: لا تجوز إلا عند الحاجة إليها، إذا ظلم المدعو وكابر.

***

التسرع في الإنكار مع الجهل

السؤال: من يتسرع في إنكار ما يجهله، ما هي عواقبه؟

الجواب: لا يجوز للإنسان أن يتسرع في إنكار ما يجهل، من شرط الإنكار: العلم؛ فلا يجوز لأحد أن ينكر بغير علم، بل يتعلم أولًا ثم يدعو إلى الله، ويأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، ولا يدخل في شيء لا يعلمه؛ لأن الله حرم القول عليه بغير علم، وأخبر أن الشيطان يأمر بذلك، يأمر بالقول عليه بغير علم،

فالواجب الحذر من ذلك.

* * *

توجيه للدعاة في عدم مخاطبة من يدعونهم للإسلام بالختان

السؤال: بعض الذين يُدعون في الإسلام قد يذكر لهم الختان فيحصل منهم بعض النفور، هل من وصية؟

الجواب: الأفضل عدم ذكر الختان له عند دخول الإسلام، وإنما يحرص على إسلامه؛ لأن المقصود الأعظم هو الإسلام وإنقاذه من النار، وإذا أسلم وختن فالحمد لله، لكن قد يذكر له الختان فيجبن عن الإسلام ويضعف، فلا يذكر له الختان لئلا يتأخر عن الإسلام.

وإذا استقر منه الإسلام وزال عنه ما قد يخشى منه يقال له: إذا تيسر الختان من دون مشقة، وتيسر طبيب حاذق يعرف ذلك، وقال: إنه لا خطر فيه، فلا بأس، أما إذا كان الختان فيه مشقة فلا يلزمه بعد كبر سنه، إذا كان الطبيب يعرف أن فيه مشقة أو خطرًا فلا، لكن إذا تيسر من دون مشقة ولا خطر فهو أفضل، مثلما قال النبي ﷺ: «**ألق عنك شعر الكفر واختتن**»[1]، إذا تيسر ذلك من دون مشقة على المسلم الجديد فعله وإلا فلا يلزمه؛ محافظة على حياته.

* * *

(١) سبق تخريجه (ص:١٠٥).

تحري الأدلة الشرعية الصحيحة في التذكير والوعظ

السؤال: قصة وفاة الرسول ﷺ فيها دروس وعبر، وحينما يقرأ الإنسان أو يسمع هذه السيرة المباركة يحصل له من الرقة والحزن الشيء الكثير، لكن أولع بعض الناس بقراءة كتب لا إسناد لها لما فيها من الترقيق والتأثير على العامة، نرجو التوجيه.

الجواب: الواجب على القاص والمذكر والواعظ أن يتحرى الأدلة الشرعية، ولا يلتفت إلى الخرافات والأحاديث الموضوعة، ولكن يعتني بما ثبت عن النبي ﷺ وعن الصحابة رضي الله عنهم ففي ذلك الكفاية والحمد لله، فإذا قص على الناس أو وعظهم أو ذكرهم فيما يتعلق بسيرة النبي ﷺ أو وفاته أو سيرة الصحابة رضي الله عنهم فالواجب عليه أن يتحرى ما ثبت في الأدلة الشرعية في البخاري ومسلم وفي السنن الأربع، وفي «مسند أحمد»، وفي «موطأ مالك»، وفي غيرها من الكتب المعتمدة، يتحرى الأدلة، وليس له أن يتحدث بكل ما هب ودب، أو قرأ أو سمعه من الناس، أو قرأ من الكتب التي تجمع الغث والسمين والموضوع، ينبغي أن يتحرى حتى لا يذكر للناس إلا الشيء المفيد الثابت، هذا هو الواجب على الواعظ والمذكر.

***

أمور ينبغي للدعاة مراعاتها في الدعوة إلى الإسلام

السؤال: ما هي الأمور التي ينبغي للدعاة أن يسلكوها مع غير المسلمين لدعوتهم إلى الإسلام؟

الجواب: دعوتهم إلى الإسلام بالرفق والأسلوب الحسن، حتى يقبلوا

الإسلام وحتى يدخلوا فيه، كما قال الله جل وعلا: ﴿ ٱدۡعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلۡحِكۡمَةِ وَٱلۡمَوۡعِظَةِ ٱلۡحَسَنَةِۖ وَجَٰدِلۡهُم بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ ﴾[النحل:١٢٥] وقال الله سبحانه: ﴿ فَبِمَا رَحۡمَةٖ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمۡۖ وَلَوۡ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلۡقَلۡبِ لَٱنفَضُّواْ مِنۡ حَوۡلِكَ ﴾[آل عمران:١٥٩].

فالواجب على الدعاة: الرفق في دعوتهم إلى الله، وبيان الحق بالأسلوب الحسن؛ لأن هذا أقرب إلى قبول الحق.

* * *

مكاتب الجاليات وجهودها في الدعوة إلى الله

السؤال: لا شك أن لمكاتب دعوة الجاليات في هذا البلد المبارك جهودًا مشكورة، نأمل توجيه كلمة لهذه المكاتب، وأخرى للمسلمين لمساندتها.

الجواب: المكاتب فيها خير كثير ومنافع عظيمة، ونشكر القائمين عليها على جهودهم، ونسأل الله لهم المزيد من التوفيق، وقد أسلم بأسبابها جم غفير وانتفعوا بها، ونسأل الله أن يزيدها والقائمين عليها خيرًا.

ونوصي إخواننا جميعًا بمساعدتها ودعمها؛ لأنها مفيدة جدًّا للجاليات، فقد أسلم جم غفير بواسطتها وبأسبابها، نسأل الله أن ينفع بها المسلمين، وأن يبارك في جهود القائمين عليها.

* * *

العلم وآدابه

توجيه لمن يتحرج من حفظ القرآن خوفًا من وعيد نسيانه

السؤال: يتحرج بعض الشباب من حفظ القرآن الكريم خوفًا من الوعيد الذي يذكر في عقاب من نسي القرآن، فما توجيهكم للشباب؟

الجواب: توجيهي: الاجتهاد في حفظ القرآن حتى يتيسر له قراءته أينما كان، ولو قدر أن نسي شيئًا فالصحيح أنه لا يضره؛ لأن النسيان ليس باختيار الإنسان، يقول الله جل وعلا: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا﴾[البقرة:٢٨٦]، وصح عن الرسول ﷺ أن الله قال: «**قد فعلت**»(١)، فلا مؤاخذة بالنسيان.

فالإنسان لا يتكاسل عن هذا بسبب أنه قد ينسى، بل يشرع له العناية بحفظ القرآن حتى يقرأه ليلًا ونهارًا متى شاء، وليتمكن من تدبره وتعقله بدون حاجة إلى مصحف.

* * *

نصيحة للذين يُخطِّئون العلماء ويتبعون الشاذ من الأقوال

السؤال: ما نصيحة سماحتكم للشباب الذين إذا تعلموا حديثًا أو حديثين أخذوا يُخطِّئون العلماء الذين عندهم العلم الشرعي ورد فتاويهم وأخذ الشاذ من الأقوال؟

الجواب: نصيحتي لكل مسلم أن يتقي الله، وألا يقول على الله بغير علم، سواء كان شابًّا أو شيخًا، يجب أن يحذر القول على الله بغير علم، وأن يسأل أهل العلم عما أشكل عليه، وليس له أن يفتي بغير علم، يقول الله جل وعلا:

---

(١) صحيح مسلم (١/ ١١٦) برقم: (١٢٦) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلْإِثْمَ وَٱلْبَغْيَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا۟ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا وَأَن تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٣٣﴾﴾[الأعراف:٣٣] جعله فوق الشرك، فالقول على الله بغير علم أمر عظيم وخطير.

وقال -عن الشيطان-: ﴿إِنَّمَا يَأْمُرُكُم بِٱلسُّوٓءِ وَٱلْفَحْشَآءِ وَأَن تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾[البقرة:١٦٩] هذا من أمر الشيطان، يأمر الناس بالفحشاء والقول على الله بغير علم.

فالواجب على كل مسلم أن يتقي الله، وأن يحذر القول عليه بغير علم، وألا يفتي ولا يحلل ولا يحرم إلا بدليل، قال الله وقال رسوله، وعن علم وبصيرة، وعن قواعد شرعية.

***

العمل بالعلم وإكمال السنة ليس من التقعر

السؤال: بعض الناس يأخذ على بعض طلبة العلم المبالغة في تطبيق السنن، ويقولون: هذا تقعر في الدين ومبالغة، هل لكلامهم صحة؟

الجواب: لا، المبالغة في إكمال السنة ليس بتكلف ولا تقعر ولا غلو، الذي يعتني بالسنة ويكملها، هذا هو المشروع، يعتني بها حتى يطبقها.

***

الوصية باجتناب الجدل

السؤال: المسائل الفرعية مثل مسألة وضع الكف على الكف في الصلاة أثارت جدلًا كبيرًا عند بعض الطلاب، فما توجيهكم؟

الجواب: نوصي الجميع بعدم الجدل، وما تيسر فعله المؤمن والحمد لله، لا ينبغي الجدل، ينبغي التعليم والتوجيه بالنصح والكلام الطيب والأسلوب الحسن، ولا ينبغي الجدل لأنها سنة، فلو أرخى يديه وصلى ولم يضعهما على صدره ولا على سرته فلا حرج، إنما هو سنة، فلا ينبغي الجدال والخصومات والنزاع والتقاطع والوحشة، بل ينبغي لطلبة العلم التوجيه بالكلام الطيب والأسلوب الحسن من غير عنف ولا شدة.

***

الغش في مادة اللغة الإنجليزية

السؤال: ما حكم الغش في مادة اللغة الإنجليزية؛ لأن البعض يحتج بأنها مادة أجنبية؟

الجواب: الغش لا يجوز لجميع المواد لا في الإنجليزية ولا غير الإنجليزية، ليس له أن يغش، هذه خيانة، واللغة يراد منها أن يكون أهلًا لها حتى يستعمل فيما يحتاج إليه فيها، فلا يغش لا في الإنجليزية ولا في الفرنسية ولا في غيرها، كما لا يغش في العربية؛ لأنها إنما درست لأنه قد يحتاج إليها من يتوجه إلى بلاد الآخرين، ومن يأتيه مكاتبات، أو يحب أن يطلع على بعض الكتب التي تنفعه في بعض الأشياء، تنفع صاحبها إذا أراد الخير.

***

كتب ومؤلفات

التحذير من قراءة الكتب المحشوة بالأخطاء العقدية

السؤال: المؤلفون والكتاب الذين يقعون في أخطاء عقدية، هل من المناسب أن نترك كتبهم؟

الجواب: كل من كانت كتبه مدخولة فينبغي تركها إلا لأهل العلم الذين يحتاجون إليها، إذا كان من أهل العلم الذين يعرفون الحق من الباطل فلا بأس أن يراجعها للفائدة أو للرد عليها، أما من ليس عنده بصيرة فالذي ينبغي له أن يتحرى كتب أهل السنة واستعمالها، ويحذر كتب أهل البدع.

* * *

أفضل كتب السيرة النبوية

السؤال: ما هي أحسن كتب السيرة النبوية التي ترشدون الناس لقراءتها؟

الجواب: هي كتب كثيرة في السيرة والحمد لله، ومن أشهرها وأحسنها: «سيرة ابن إسحاق»، وقد اختصرها ابن هشام، فإنه رحمه الله جمع في ذلك شيئًا كثيرًا، وإن كان فيها أشياء قليلة ليس لها إسناد معتبر، لكن ابن إسحاق اعتنى بالسيرة عناية طيبة، واختصرها ابن هشام كما هو معروف، وهناك «سيرة النبي ﷺ» للشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله، والشيخ عبد الله بن محمد رحمه الله، وهناك -أيضًا- كتب أخرى ألفت في سيرة النبي ﷺ.

والمعول في هذا على ما ثبت بالأسانيد عن النبي ﷺ، وعن الصحابة رضي الله عنهم، فالذي يجمع في السيرة لا بد يتحرى الأسانيد الصحيحة، المخرجة في الكتب المعتمدة.

* * *

كتاب الكشاف للزمخشري

السؤال: يستفسر كثير من الإخوان عن كتاب الكشاف للزمخشري، هل تنصحون بقراءته؟

الجواب: «الكشاف» فيه مؤاخذات من جهة الاعتزال ونفي القدر، فلا ينبغي مطالعته إلا لأهل العلم والبصيرة ليستفيدوا منه، أما من ليس عندهم علم فلا؛ لأنهم قد يغترون بما يغلط فيه، لكن إذا كان من يطالعه من أهل العلم والبصيرة فلا بأس ولا يضر.

* * *

كتاب تفسير الجلالين

السؤال: ما رأيكم في تفسير الجلالين؟

الجواب: فيه بعض الأغلاط، كنا قد بدأنا ملاحظة ما فيه من الأغلاط للتنبيه عليها، وفيه أغلاط تخالف العقيدة تحتاج إلى تنبيه.

* * *

كتاب مشكل الآثار للطحاوي

السؤال: كتاب مشكل الآثار للطحاوي، ما رأيكم فيه؟

الجواب: كتاب جيد ومفيد.

* * *

كتاب المستدرك على الصحيحين

السؤال: ما رأيكم في كتاب المستدرك على الصحيحين؟

الجواب: «المستدرك» فيه أغلاط، فيه أوهام كثيرة للمؤلف رحمه الله.

* * *

نسبة كتاب الحمقى والمغفلين لابن الجوزي

السؤال: في كتاب أخبار الحمقى والمغفلين لابن الجوزي رحمه الله، فيه بعض الطرف حول أصحاب اللحى الطويلة، هل صحيح ما نسب إليه وهو معروف بعلمه وتقواه؟

الجواب: الظاهر أنه مشهور، لا أعلم أن أحدًا استنكره، والمشهور أنه من مؤلفاته.

* * *

الكتب التي تعبر الرؤى

السؤال: ما رأيكم في الكتب التي تعبر الرؤى؟

الجواب: لا أعرف عنها شيئًا، لكن لا ينبغي أن يسأل عن تعبير الرؤيا إلا أهل العلم والبصيرة، كثير من الناس يتكلم في الرؤيا على غير بصيرة.

* * *

الرقائق وأعمال القلوب

أسباب الحصول على حلاوة الإيمان وفقدانها

السؤال: متى يفقد الإنسان حلاوة الإيمان؟

الجواب: كلما تساهل في أمر الله زالت الحلاوة شيئًا فشيئًا، وكلما اجتهد في طاعة الله وخشيته والإقبال على طاعته وجد حلاوة الإيمان ولذته، وزادت رغبته في الخير، وعندما تكثر المعاصي تقل حلاوة الإيمان، وتضعف حتى تزول.

يقول النبي ﷺ: «**ذاق طعم الإيمان من رضي بالله ربًا، وبالإسلام دينًا، وبمحمد رسولًا**»[1]، رضي بذلك يعني: حقيقة، بالأنس واللذة بذلك، والقيام بحق الله وحق رسوله.

ويقول ﷺ: «**ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان: أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما، وأن يحب المرء لا يحبه إلا لله، وأن يكره أن يعود في الكفر** -وفي لفظ: **بعد إذ أنقذه الله منه**[2]- **كما يكره أن يقذف في النار**»[3].

وفي اللفظ الآخر: «**لا يجد أحد حلاوة الإيمان حتى يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما، وحتى يحب المرء لا يحبه إلا لله، وحتى يكره أن يعود في الكفر بعد إذ أنقذه الله منه كما يكره أن يقذف في النار**»[4].

---

(١) صحيح مسلم (١/ ٦٢) برقم: (٣٤) من حديث العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه.

(٢) صحيح البخاري (١/ ١٣) برقم: (٢١) واللفظ له، صحيح مسلم (١/ ٦٦) برقم: (٤٣)، من حديث أنس رضي الله عنه.

(٣) صحيح البخاري (١/ ١٢) برقم: (١٦) واللفظ له، صحيح مسلم (١/ ٦٦) برقم: (٤٣)، من حديث أنس رضي الله عنه.

(٤) صحيح البخاري (٨/ ١٤) برقم: (٦٠٤١) من حديث أنس رضي الله عنه، ولفظه: «**لا يجد أحد حلاوة الإيمان حتى يحب المرء لا يحبه إلا لله، وحتى أن يقذف في النار أحب إليه من أن يرجع إلى الكفر بعد إذ أنقذه الله، وحتى يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما**».

فالمقصود: أن حلاوة الإيمان توجد بطاعة الله ورسوله، والإقبال على الخير، والاجتهاد في طاعة الله، والحب في الله، والبغض في الله، وإيثار محاب الله، كلما قويت هذه الأعمال قويت المحبة في القلب، ووجد طعم الإيمان وذاقه.

***

الوقوع في الشبهات

السؤال: النهي عن الوقوع في الشبهات، هل هو للتحريم أم للكراهة؟

الجواب: ظاهر النصوص الكراهة.

***

أثر الذنوب على الفرد والمجتمع

السؤال: ما هو أثر الذنوب على الفرد والمجتمع؟

الجواب: الذنوب شرها عظيم، وخطرها كبير، فالواجب على المؤمن الحذر منها، يقول الله جل وعلا: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَى مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [آل عمران:١٣٥]، فالذي يصر على الذنوب على خطر عظيم، من حرمان المغفرة، لكن الإنسان يستغفر الله ويتعاطى أعمال الخير ويرجو من الله المغفرة، ويحذر الإصرار على السيئات، ولا يغتر بوعد الله في تكفير الذنوب بالوضوء والصلاة مع إصراره على الذنوب؛ فإن الإصرار من أسباب عدم التكفير، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

فالواجب على كل مسلم ومسلمة الحذر من السيئات والمعاصي، ولكن

مع هذا يرجو ربه، ويرجو أن يكون وضوءه وصلاته وصومه كفارة لسيئاته إذا اجتنب الكبائر.

أما الكبائر فلا بد من التوبة، من الزنا، والسرقة، وشرب المسكر، وعقوق الوالدين، وقطيعة الرحم، والغيبة، والنميمة، وأكل الربا، كل هذه من كبائر الذنوب. نسأل الله العافية.

***

كيف يزن المسلم نفسه بميزان الشرع

السؤال: كيف يزن المسلم نفسه بميزان الشرع؟

الجواب: يحاسب نفسه حتى لا يفعل ولا يقول إلا ما وافق الشرع، يحذر أن يقول ما حرم الله، أو يحل ما حرم الله.

على المسلم أن يحاسب نفسه دائمًا حتى يتقي الحرام في قوله وعمله، يكون عنده محاسبة للنفس وجهاد للنفس.

***

منوعات أخرى

حقيقة المسخ قردة وخنازير

السؤال: المسخ قردة وخنازير، هل هو حسي أم معنوي؟

الجواب: حسي، حقيقة، لكن لا يعيشون، ثبت عن النبي ﷺ: «**لم يعش مسخ قط فوق ثلاثة أيام**»[(١)]، أما القردة والخنازير فهي أمتان من الحيوانات موجودتان، لكن من مسخ عليهما لا يعيش، المسخ لا يعيش أكثر من ثلاثة أيام.

* * *

مدى صحة قول: إن الخنازير أصلها من نسل الأمم التي مسخت

السؤال: يقال: بأن الخنازير الموجودة أصلها من نسل الأمم التي مسخت، ما صحة ذلك؟

الجواب: يقول النبي ﷺ: «**المسخ لا يعيش أكثر من ثلاثة أيام**»[(٢)]، هذه أمة مثل الكلاب والحمير وغيرها، القردة والخنازير أمتان مثل أمة الكلاب والسنور والوبر والكلب والحمار.

* * *

---

(١) تهذيب الآثار للطبري مسند عمر (١/ ١٩٤) برقم: (٣١٣) موقوفًا على ابن عباس رضي الله عنهما، وقد ورد في صحيح مسلم (٤/ ٢٠٥٠) برقم: (٢٦٦٣)، من حديث ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعًا: «**إن الله لم يجعل لمسخ نسلًا ولا عقبًا، وقد كانت القردة والخنازير قبل ذلك**».

(٢) المصدر السابق.

العبر والعظات من قصة أصحاب السبت

السؤال: قصة أصحاب السبت لعلكم تشيرون إلى شيء منها، وما هي العبرة منها؟

الجواب: استحلوا الصيد في الوقت الذي حرمه الله عليهم، وهو يوم السبت، تحيلوا فمسخهم الله لأجل الحيلة؛ لأن الله حرم عليهم الصيد يوم السبت فنصبوا الشباك يوم السبت وصادوه يوم الأحد حيلة منهم.

***

تربية الكلاب في البيوت

السؤال: أولئك الأشخاص الذين يربون الكلاب في بيوتهم، هل لهم توجيه؟

الجواب: إذا كان للصيد فلا بأس، أما تربيته لغير الصيد فلا يجوز، أما إذا كان للصيد والماشية والزرع فالرسول ﷺ أباح ذلك في الثلاث، وقال ﷺ: «**من اتخذ كلبًا إلا كلب ماشية، أو صيد، أو زرع، انتقص من أجره كل يوم قيراط**»[1].

فاقتناء الكلاب لا ينبغي، وينقص الأجر، إلا إذا كان لصيد، أو ماشية -لغنمه-، أو لحماية المزرعة.

***

---

(١) صحيح البخاري (٣/ ١٠٣) برقم: (٢٣٢٢)، صحيح مسلم (٣/ ١٢٠٣) برقم: (١٥٧٥)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. واللفظ لمسلم.

تربية الهرة

السؤال: ما الحكم بالنسبة لتربية الهرة؟

الجواب: لا حرج، إن رباها فلا بأس؛ لأنها قد تؤنس الأطفال، قد تعين على إزالة آثار الفأر؛ لأنها مسلطة على الفأر، وقد يؤذي الفأر في البيت فإذا جعلوا الهرة جاهدت معهم هذا الفأر وكفتهم شره.

***

فهرس الموضوعات

الموضوع | رقم الصفحة

الموضوع رقم الصفحة

الموضوع رقم الصفحة

الموضوع رقم الصفحة

الموضوع — رقم الصفحة

الموضوع	رقم الصفحة

الموضوع رقم الصفحة

الموضوع رقم الصفحة

الموضوع رقم الصفحة

الموضوع رقم الصفحة

الموضوع رقم الصفحة

الموضوع رقم الصفحة

الموضوع — رقم الصفحة

الموضوع رقم الصفحة

الموضوع رقم الصفحة

الموضوع رقم الصفحة

الموضوع — رقم الصفحة

الموضوع رقم الصفحة

الموضوع رقم الصفحة

الموضوع رقم الصفحة

الموضوع رقم الصفحة

الموضوع رقم الصفحة

الموضوع رقم الصفحة

الموضوع رقم الصفحة

الموضوع رقم الصفحة

الموضوع رقم الصفحة

الموضوع | رقم الصفحة

الموضوع رقم الصفحة

الموضوع رقم الصفحة

الموضوع رقم الصفحة

الموضوع | رقم الصفحة

الموضوع	رقم الصفحة

الموضوع رقم الصفحة

الموضوع رقم الصفحة

الموضوع **رقم الصفحة**

الموضوع رقم الصفحة

الموضوع **رقم الصفحة**

الموضوع **رقم الصفحة**

الموضوع رقم الصفحة

الموضوع رقم الصفحة

الموضوع | رقم الصفحة

الموضوع — رقم الصفحة

الموضوع — رقم الصفحة

الموضوع	رقم الصفحة

الموضوع | رقم الصفحة

الموضوع **رقم الصفحة**

الموضوع رقم الصفحة

الموضوع رقم الصفحة